

الإتقان في ضوابط تسجيل القرآن د. عرفة بن طنطاوي*

اعتمد للنشر في ١٢/١٢/١٤٤٢ هـ

سلم البحث في ١١/١٠/١٤٤٢ هـ

ملخص البحث.

فهذا بحث موسوم بـ "الإتقان في ضوابط تسجيل القرآن". وقد عالج فيه الباحث الآفات التي تعترض حفظ القرآن الكريم "مسجلاً"، ووضع لها ضوابط ومعايير ومقاييس علمية تأصيلية موافقة ومطابقة لما انتهى إليه جمع القرآن في عهوده الثلاثة، وعالج تلك القضية بما يناسب ويلائم التحديات الراهنة في الواقع المعاصر، ثم حذر أشد التحذير من الجرأة على كتاب الله بكل صورها وأشكالها ولا سيما تلاؤته بما يسمى بـ "المقامات الموسيقية"، إجلالاً وتوقيراً وتعظيمًا لكلامه - جل في علاه.

Research Summary:

This is a research tagged with "Perfection in the controls Recording of the Qur'an" In it, the researcher dealt with the pests that hinder the memorization of the Noble Qur'an as a "recorded", and set for them controls, and original scientific standards that are in agreement and in conformity with the conclusions of the collection of the Qur'an in its three covenants. On the Book of God in all its forms, especially its recitation with the so-called "Musical Maqamat" in reverence, reverence and veneration for His words- the Exalted be He.

بيانات البحث:

الحمد لله الذي بدأ بحمد ذاته العليّة قبل أن يَحْمِدَه حامدٌ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الذي له كل المحامد، الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، أهل طاعته كلهم له عابدٌ، وهم له قانتون، ما بين قائمٍ وراكعٍ وساجدٍ، حي لا يموت؛ قيوم لا ينام، ذو الجلال والإكرام، والهبات الكبيرة العظام؛ تكلم بالقرآن، خلق الإنسان، علمه النطق والإفصاح والبيان، أنعم على عباده بالهدى والإيمان، فأرسل رسوله محمدًا ﷺ لجميع الإنس والجان أجمعين، وأيده بالحجّة والبرهان المتجددين مع تجدد الملوّين، وتعاقب الجديدين (١)؛ أرسله بكتاب عربي

* عميد كلية أصول الدين والدراسات الإسلامية بجامعة خاتم المرسلين العالمية، وأستاذ القُسْرِ وعلوم القرآن للدراسات العليا، بالجامعة الإسلامية ومعهد العالي للآئمة والخطباء - بـ "مينيسوتا"؛ والرئيس العام لمركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية.
١- الملوان: الليل والنهار، أو طرفا النهار، والجديدان أيضًا هما الليل والنهار، يُنظر: قاموس المعاني الجامع.

واضح مبين، وجعله فارقاً بين التوحيد والشرك، وبين الهدى والضلال، والظلمات والنور، والشak واليقين؛ أَنْزَلَهُ فِي أَوْجَزِ لَفْظٍ وَأَعْجَزِ أَسْلُوبٍ، فَأَعْيَتْ بِلَاغَتِهِ الْبَلَاغَةَ فَأَخْرَسْتُهُمْ مَشَاكِلَتُهُ، وَأَعْجَزْتُهُمْ فَصَاحَتُهُ الْفَصَحَاءَ فَأَعْجَزْتُهُمْ مَعَارِضَتُهُ، وَأَبْكَمْتُ حَكْمَتُهُ الْحَكَمَاءَ فَأَعْيَتْهُمْ مَنَاقِضَتُهُ، وَأَدْهَلْتُ رُوعَتُهُ الْخَطْبَاءَ فَأَعْجَزْتُهُمْ مَحَاكَاتُهُ وَمَخَاطِبَتُهُ، فَلَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا، كَمَا قَالَ رَبُّنَا فِي ذَلِكَ قَوْلًا مُبِينًا: (قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ النِّسْرُ وَالْجَنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا) (الإسراء: ٨٨).

خطة البحث

وقد ضمن الباحث بحثه خطة بحث مكونة من مقدمة، وفصلين، وكل فصل يندرج تحته عدد من المباحث، في كل مبحث عدد من المطالب، وقد بينَ في مقدمته: أهمية موضوع البحث، وأهم الدراسات السابقة وأبرزها، وأسباب ودواعي اختيار موضوع البحث، ومشكلته وأهدافه، ومنهجه، وخاتمتها، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة.

وخطة البحث تشتمل على فصلين على النحو التالي:

الفصل الأول: العناية بالقرآن، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: وجوب عنابة الأمة بالقرآن من كل الوجوه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وجوب عنابة الأمة بالجمع الصوتي للقرآن "خصوصاً".

المطلب الثاني: واجب الجهات المعنية في الأمة تجاه التسجيلات الفردية.

المبحث الثاني: الضوابط القلبية عند تسجيل القرآن، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الإخلاص في تلاوة القرآن

المطلب الثاني: التخويف من قراءة القرآن لغير الله.

المطلب الثالث: طبقات الناس وأحوالهم مع قراءة القرآن.

المطلب الرابع: الإخلاص من أعمال القلوب.

المبحث الثالث: أهم الضوابط العملية التي يجب مراعاتها عند تسجيل القرآن،

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: مراعاة عموم أحكام التجويد عند تسجيل القرآن.

المطلب الثاني: عدم التكلف والتعسُّف عند القراءة.

المطلب الثالث: مراعاة صحة الأداء.

المطلب الرابع: القراءة بتؤدة واطمئنان.

المطلب الخامس: عنابة القارئ بالوقف والابتداء.

المطلب السادس: صفة إتقان علم الوقف والابتداء.

المطلب السابع: أهمية مراعاة الوقف والابتداء.

المطلب الثامن: عنابة السلف بالوقف والابتداء.

المبحث الرابع: القراءة بخشوع وتخشُّع وحضور قلب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الخشوع لغة وشرعًا.

المطلب الثاني: كيف ينفع العبد بالقرآن.

المبحث الخامس: تحسين الصوت بالتلاوة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صفة تحسين الصوت بالتلاوة.

المطلب الثاني: المفهوم الصحيح لمزامير آل داود.

المطلب الثالث: تحسين الصوت لا ينافي الإخلاص.

المبحث السادس: فصل النزاع بين التقلي و"المقامات الموسيقية"، وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم معنى الترنم.

المطلب الثاني: مفهوم معنى "الموسيقى".

المطلب الثالث: تيقظ السلف مبكرًا للخلط في مفاهيم بعض الألفاظ.

المطلب الرابع: حسم القول في "المقامات الموسيقية".

المطلب الخامس: إجماع السلف على تحريم قراءة القرآن بالألحان الموسيقية.

المطلب السادس: إجماع أهل العلم المعاصرين على تحريم قراءة القرآن بالألحان الموسيقية.

المطلب السابع: وجوب تنزيه القرآن عن "المقامات الموسيقية"، إجلالاً وتوقيراً وتعظيمًا لكلام الله.

المطلب الثامن: التحذير من الجرأة على كتاب الله.

المطلب التاسع: تفخيم الصوت بالتلاوة.

الفصل الثاني: الإجازة القرآنية وما إليها، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ضوابط الإجازة القرآنية، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: أن يكون القارئ حافظاً مجازاً ومسنداً.

المطلب الثاني: مفهوم الإجازة القرآنية.

المطلب الثالث: أهمية الإجازة.

المطلب الرابع: ضابط شرط الإجازة لمن يُسجل له القرآن.

المطلب الخامس: الإجازة سنة متّعة.

المطلب السادس: مكانة الإسناد من الدين.

المبحث الثاني: أن يكون تسجيل القرآن بصوت رجل "ذكر"، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم صوت المرأة.

المطلب الثاني: تسبيح المرأة في الصلاة إذا كانت بحضور الرجال.

المطلب الثالث: نهي المرأة عن الخضوع بالقول

المطلب الرابع: دواعي مناقشة ضابط تسجيل القرآن (بصوت رجل "ذكر").

منهجية البحث:

أولاً: أهمية موضوع البحث:

تكمّن أهمية موضوع البحث في تعرّض تسجيـل القرآن لآفات ومعوقات تمنع خروجه مسجلاً بالصورة الصحيحة كالتي انتهى إليها الجمع في عهوده الثلاثة مكتوبًا في الصدور ومحفوظًا في السطور، فأتى هذا البحث لوضع الضوابط والمعايير والمقاييس والأسس والقواعد العلمية التي تضمن حفظه مسجلاً عبر وسائل التسجيل الحديثة سليماً من أي لحن جلي أو خفي، محفوظاً من أي تغيير أو تبديل أو زيادة أو نقصان، كما كان كذلك في عهود الجمع الثلاثة، وذلك تحقيقاً لوعود الله جل في علاه الوارد في قوله سبحانه في محكم آياته: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٩).

ثانياً: أهم الدراسات السابقة وأبرزها:

لم يقف الباحث في حدود بحثه الضيق على بحث متّصل تناول ضوابط تسجيـل القرآن ببحث علمي مستقل متكامل من جميع الجوانب، ولكن جاء تناول بعض تلك الضوابط ضمن جمع القرآن في مراحله الثلاث في عدد من البحوث العلمية، أو ذكره تنويعاً لا دراسة ومناقشة وتحقيقاً في البعض الآخر منها.

ومن أبرز تلك الدراسات:

الدراسة الأولى: الجمع الصوتي الأول للقرآن الكريم، أو، المصحف المرتل: بواعته ومخطوطاته، المؤلف: الدكتور/ لبيب السعيد، الناشر: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر-القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م، (د.ط.).

وصف البحث: يُعد هذا البحث هو طليعة باكورة أعمال الجمع الصوتي للقرآن الكريم في هذا العصر، وهذه المرحلة تعد المرحلة الرابعة لجمع القرآن، بعد

جمعه في عهوده الثلاثة. ويعد تاريخ هذا الجمع لأكثر من ستة عقود مضت من الزمان، حين تبلور فكرته في قلب وعقل الدكتور النبيل / لبيب السعيد (ولد سنة: ١٩١٤م - وتوفي سنة: ١٩٨٨م)، والذي قام على الفور بعرض فكرته ومشروعه العملاق - الذي لم يسبق له أحد في تاريخ الإسلام - على مجلس إدارة الجمعية العامة للحافظة على القرآن الكريم بالقاهرة، والتي كان وقتها رئيساً لمجلس إدارتها، وكان ذلك تحديداً في أواخر فبراير أو أوائل مارس ١٩٥٩م، والذي جاء بحثه (الجمع الصوتي الأول للقرآن الكريم) ترجمة علمية وعملية لهذا المشروع الأول في نوعه في تاريخ الإسلام، والذي تولت طباعته دار الكتاب العربي بالقاهرة سنة ١٣٨٧هـ كما أسلفنا.

والحقيقة أيضاً أن هذا البحث مع كونه بحثاً تاريخياً يحكي قصة أول جمع صوتي للقرآن في تاريخ الإسلام، ويبين فيه الباحث قصة جمهه وبواته وأسبابه وأهدافه وغاياته، والمعوقات التي واجهته حتى تحقق حلمه وخرج مشروعه إلى النور، ومع أنه قدم أئمة الإقراء في تسجيل تلاوات مشروعه، غير إنه لم يتعرض لضوابط تسجيل القرآن، غير إن لب بحثه وباكورة عمله فيه ترجم الكثير من هذه الضوابط عملياً ولو لم يشر إليها لفظاً وخطاً.

الدراسة الثانية: "جمع القرآن في مراحله التاريخية من العصر النبوي إلى العصر الحديث"، تأليف: محمد شرعبي أبو زيد، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة الكويت، سنة النشر: ١٤١٩هـ.

وصف البحث: هذا البحث يُبرّز عناية المسلمين بحفظ القرآن من عهد النبوة إلى الآن، ويؤكّد أن نقل القرآن حظيًّا بأقصى درجات العناية من المسلمين، ويردُّ على شبكات الطاعنين من أعداء الإسلام على نقل القرآن الكريم، ولجودة البحث وحسن صياغته وجودة عرضه وسبك أسلوبه وقوّة حجته قد أفاد منه الكثير من الباحثين ونهلوا منه.

والباحث قد تناول الجمع الصوتي للقرآن في الباب الخامس من بحثه، فناقش فيه: فكرته وأهدافه وقيمته وخطته وتنفيذها وتقويمها -حسب- وذلك لأنَّه بحث فرعي وجزء من أطروحة علمية، وأما ضوابط تسجيله وشروطه فلم يتعرض لها، لأنَّ أهداف بحثه متعلقة بسماته: "جمع القرآن في مراحله التاريخية من العصر النبوي إلى العصر"، وقد من مناقشة الجمع الصوتي بداية فكرته وخطته تنفيذه. **الدراسة الثالثة: التسجيل الصوتي للقرآن - دراسة نقدية -**، بقلم: الدكتور / كمال قده،

أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية وآدابها، بحث منشور - بمجلة البحوث والدراسات، العدد السادس، لعام: ٢٠٠٩م، التابعة لمعهد اللغات والأداب، المركز الجامعي - جامعة حماة لحضر - بالوادي - الجزائر.

وصف البحث: وهذا البحث لا يعد بحثاً علمياً، بل يعد مقالاً أو ورق بحثية لأنَّه بحث مختصر للغاية إذ يحتوي على ١٨ صفحة فقط، وهو كما يقول مؤلفه: يعالج موضوع التسجيل الصوتي للقرآن منذ بداية ظهوره إلى وقتنا الحاضر، حيث يتناول فيه مؤلفه أهمية تلك التسجيلات التي سجلت لكتاب القرآن. كما تناولت دراسته تلك نقد المصاحف المرئية فكشف فيها عن بعض الأخطاء التي وقعت في بعضها، حتى ينتبه لها السامع ولا يسلم لكل ما يسمع، كما نادى بعرض تلك التسجيلات على لجان متخصص قبل بثها ونشرها.

وهذا البحث مع صغر حجمه فقد أجاد فيه الباحث وأفاد، فقد نقد بعض الأخطاء الظاهرة التي وقع فيها بعض القراء، وقد نوه على أهمية الإفادة من تسجيلات كتاب القرآن، وقد أحسن وأجاد في التنبية على عدم الاعتماد على تلك التسجيلات في التعلم لأنَّها وسائل معينة، ولا تعد مصدراً لتألق القرآن وتعلمه ووحدتها، ولا شك أنَّ سماع تلك التسجيلات مفيدة غاية الإفادة للمتعلم غير إنَّها لا تعد مصدراً لتألقه ولا يعتمد عليها في التعلم وحدها، إذ لابد في التعلم من التأثير مشافهة من أفواه المعلمين والمشايخ المهرة كما تأثر النبي ﷺ القرآن عن جبريل عليه السلام، وكما تأثر عنه أصحابه رضي الله عنهم، وكما تأثر التابعون عن الصحابة، وهكذا نقل القرآن بالتوالر والمشافهة من جيل إلى جيل حتى وصل إلينا هكذا.

وكان على الباحث وجوب مراعاة جوانب هامة والانتباها لها، ومن أبرزها ما يلي:

١- نقد بعض الأخطاء الظاهرة التي وقع فيها قراء بأعينهم وأسمائهم، وكان الأولى له التنبية على الأخطاء دون ذكر اسم القارئ، لأنَّه لا يسلم من الخطأ إلا معصوم مؤيد بالوحى.

٢- ادعاؤه أنَّ بحثه: "يعالج موضوع التسجيل الصوتي للقرآن منذ بداية ظهوره إلى وقتنا الحاضر"، فالناظر في بحثه يجد أنَّ هذا القول في واقع البحث غير متطابق مع مسماه، بل يجده بعيداً عنه كلَّ البعد ذلك لأنَّه لم يتعرض لهذا الموضوع ولم يتناوله بالبحث والمدارسة غير إنَّه ألمح إليه إلماحاً -حسب- والذي يبدو أنَّ قصر البحث له دور بارز في ذلك، والله أعلم.

٣- كان على الباحث لزاماً وجوب مناقشة ضوابط تسجيل القرآن وبحثها ومدرستها من جميع الجوانب، لأن موضوع بحثه هو: "التسجيل الصوتي للقرآن دراسة نقية" والحقيقة أنه لم يتناول ضوابط تسجيل القرآن، وهذه الضوابط بينها وبين التسجيل الصوتي علاقة تلازم، غير إنه تكلم عن وجوب العناية بضبطه وقت تسجيله فحسب، وهذا غير كاف للبتة..

ثالثاً: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث:

إما عن أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث فهي كثيرة ولكن من أبرزها انتشار تلك التلاوات المسجلة لأعداد كبيرة من القراء غير المؤهلين عبر وسائل التقنية الحديثة بشتى أنواعها وسمياتها. فجاءت تلك الدراسة المختصرة والمتواضعة لتعالج تلك الظاهرة وفق ضوابط ومعايير ومقاييس علمية تأصيلية بما يناسب ويلائم التحديات الراهنة في واقعنا الحاضر والتي تعترض خروج تلك التسجيلات على الوجه الصحيح الذي انتهى إليه حفظ القرآن في عهوده الثلاثة.

رابعاً: مشكلة البحث وأهدافه:

أ- مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في سرعة انتشار تلك التلاوة المسجلة الغير منضبطة عبر وسائل التقنية الحديثة انتشار النار في الهشيم، مع ما تحويه بين جنباتها من لحون جلية وخفية، وقد أصبحت عند جماهير غيرها من عوام المسلمين مصادر تلقى ومصادر تعلم للقرآن، بسبب استحسان الأصوات الندية دون النظر إلى جودة التلاوة وصحة الأداء.

ب- أهداف البحث :

لهذا البحث أهداف عظيمة وجليلة، من أبرزها ما يلي:

١- التنبية على مسؤولية الأمة والتنبيه على واجبها تجاه كتاب ربها لتهض بعانته وصيانته من كل الوجوه.

٢- وضع أسس وضوابط ومقومات علمية وعملية يجب أن تتحقق فيمن يُسجل له القرآن.

٣- التنبية على واجب الجهات المعنية في الأمة تجاه التسجيلات الفردية غير المنضبطة والمنتشرة عبر وسائل التقنية الحديثة- خاصة- .

٤- كما جاءت تلك الدراسة لتنوه على المنكرات التي تصاحب التسجيل الصوتي للقرآن عموماً وما يسمى بـ "المقامات الموسيقية" على وجه الخصوص.

٥- وكما أن تلك الدراسة نوّهت على الأخطاء الشائعة عند التسجيل الصوت للقرآن وحدّرت منها، فقد قدمت الحلول والبدائل الممكنة والمتحدة في حدود القدرات البشرية، وحملت الجهات المعنية في بلاد الإسلام المسؤولية لتقديم بدورها البناء في معالجة تلك الظاهرة قدر الممكّن والمتاح عملاً بقوله تعالى: **فَاقْتُلُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ** (التغابن: ١٦)

٦- وضع ضوابط للإجازة القرآنية لتكون الطريق الصحيح والسبيل السوي والقتدرة النهائية التي يعبر بها إلى التسجيل الصوتي.

خامساً: منهج البحث:
المنهج الوصفي التحليلي:

فقد قام الباحث بإعداد المادة العلمية المتعلقة بموضوع بحثه "ضوابط تسجيل القرآن"، ثم قام بعرضها عرضاً تحليلياً مرتبًا ترتيباً حسب الأهمية، ثم وضع يده على موضع الداء وقدم له النافع من الدواء، وأما أهم أهداف وأبرز مشكلات بحثه، فقد قومها وزانها وقابلها بوضع النتائج والحلول المناسبة وفق التحديات المعاصرة التي تواجه موضوع بحثه، فوضع لها الحلول الممكنة والمتحدة التي يمكنها معالجة مشكلة بحثه بصورة فعلية لا شكليّة، وخاطب الجهات المعنية التي بيدها الحل والعقد لحل تلك المعضلات وفق الضوابط والشروط والأسس والقواعد التي أرساها لتسجيل القرآن الكريم.

الفصل الأول **العناية بالقرآن**

المبحث الأول، وجوب عناية الأمة بالقرآن من كل الوجوه **المطلب الأول**

وجوب عناية الأمة بالجمع الصوتي للقرآن "خصوصاً"

إن من إجلال كلام الله تعالى العناية به من كل وجه، ومن أجل ذلك الوجوه العناية به عند تسجيله، فالقرآن كما اعتبرتُ به في جمعه في عهوده الثلاثة فضيّط محفوظاً في الصدور، وضيّط كذلك مكتوباً في السطور، فينبغي كذلك أن يُضبط عن تسجيله عبر وسائل التسجيل المتعددة المعاصرة.

المطلب الثاني

واجب الجهات المعنية في الأمة تجاه التسجيلات الفردية

تنبيه من الأهمية بمكان:

يجدر هنا التنبيه على أمور عظام تتعلق بهذا الشأن ومن أبرزها ما يلي:

أولاً: من المعلوم والمشاهد أن هناك تسجيلات لتلوات كثيرة مختلفة ومتتالة في الإذاعات ووسائل البث لا يُحصي عددها كثرة إلا الله.

ثانياً: من هذه التسجيلات ما نال واستحق درجة الإنقان لكنه لم يخضع لإشراف أي جهة علمية متخصصة ومعتمدة وموثقة.

ثالثاً: يجب أن تخضع تلك التسجيلات لرقابة وإشراف لجان علمية معتمدة من أئمة التخصص، وذلك لضمان إخراجها خالية من أي خطأ من جهة، ولتحوز على اطمئنان المسلمين لها والثقة فيها من جهة أخرى.

رابعاً: لو أردنا أن نقيس الجمع الرابع للقرآن ألا وهو "الجمع الصوتي" على جمعه في عهديه الثاني والثالث في عهد الخليفتين الراشدين لوجدنا أنهما مع تقتهم في الصحابة أجمعين إلا أنهما كونا لجنة بقيادة زيد بن ثابت ووضعوا لها من الأسس والضوابط والشروط المحكمة التي تضمن بها بعد توفيق الله وإعانته خروج المصحف سالماً من الأخطاء.

خامساً: اللجان العلمية التي تشرف على الجمع الصوتي يجب أن تشبه لجنة الجمع في عهديه الثاني والثالث، فكما أن اللجنة المشرفة على الجمع في ذاك العهدين كانت على أعلى مستوى من الخبرة والإتقان والأمانة والديانة، فكذلك يجب أن يكون الأمر نفسه في لجان الجمع الصوتي، ف تكون لجان علمية على أعلى مستوى من أهل التخصص من علماء القراءات وضبط الرسم والتجويد المشهود لهم بالإمامنة في ذلك من أهل عصرهم من قبل هيئات علمية متخصصة ومعتمدة، وكما أن الجمع في هذين العهدين كان بصفة رسمية ومن ولاه الله أمر المسلمين، فكذلك يجب في هذا الجمع - الصوتي - أن يأخذ صفة الرسمية - وكما أن المصاحف المطبوعة لا تطبع ولا تنشر إلا بإشراف جهات عليا رسمية ومؤمنة وموثقة ومعتمدة في بلاد الإسلام، كمجمع الملك فهد في المملكة العربية السعودية، وكالأزهر في مصر، فهكذا يجب أن يكون ذلك في المصاحف المرتبطة المسجلة - أيضاً - سواء بسواء، وذلك قياساً على لجنة جمع القرآن في عهديه الثاني والثالث لضمان سلامته تلك التسجيلات التي ستبقى بين يدي المسلمين إلى ما شاء الله.

سادساً: ولذا يجب التأكيد على أن التسجيلات الفردية يجب أن تمنع منعاً باتاً وينع خروجها وبثها ونشرها للMuslimين حتى تخضع لإشراف لجان علمية متخصصة ومعتمدة - رسمياً - كما أسلفنا، وبذلك يُضيقُ الخناقَ على الأعمال الفردية حتى تخضع للرقابة والإشراف العلمي من الهيئات العلمية الموثقة والمعتمدة في بلاد

الإسلام، وبذلك نضمن عدم العبث بكتاب الله والحد من تلك التسجيلات التي لم ترق إلى المستوى المطلوب من الإنقان والجودة، وما أكثرها.

المبحث الثاني

الضوابط القلبية عند تسجيل القرآن

إنه لما كان من الأهمية بمكان بيان أهم المعايير والضوابط التي ينبغي أن تتحقق فيمن يسجل له القرآن، وهو "القارئ" الذي يجب أن تتوافق فيه مراعاة آداب التلاوة الظاهرة - والتي تشير غالباً إلى الآداب الباطنة -، وجودة الأداء المطلوبة، كان لزاماً على الباحث مناقشة ومدارسة تلك الضوابط وفق الخطوات التالية:

المطلب الأول: الإخلاص في تلاوة القرآن

إن الإخلاص لله تعالى مطلب عزيز، ومقصد نفيس، وهو دليل صلاح العبد وصدق نيته وصلاح طويته وزكارة نفسه، وسلامة إيمانه، وصدق يقينه، وهو مطلب من أعظم مطالب الدين، وإن مراعاة جانب الإخلاص لله تعالى في تلاوة القرآن من أعظم الأمور التي حث عليه الشرع المطهر، ذلك لأن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان لوجهه خالصاً ولشرعه موافقاً، ومن ذلك تلاوة القرآن، التي هي من أجل العبادات، والعبادات مبناهَا على الإخلاص لله تعالى؛ كما قال ربنا سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ حُنَافَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ (البيعة: ٥).

المطلب الثاني: التخويف من قراءة القرآن لغير الله

ولقد حذر النبي ﷺ أمه وخوفها أيا تخويف فقال في ذلك فيما رواه عنه أبو هريرة رضي الله عنه: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يَنْزَلُ إِلَى الْعَبادِ" (١)، ليقضي بينهم، وكل أمةٍ جاثيةً، فأول من يُدعى به رجل جمَع القرآن، ورجل قُتل في سبيل الله، ورجل كثیر المال، فيقول الله عز وجل للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: بل يا رب، قال: فما عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آباء الليل وآباء النهار، فيقول الله عز وجل له: كذبت، وتقول له الملائكة: كذبت، ويقول الله تبارك وتعالى: بل أردت أن يقال: فلان قارئ، وقد قيل ذلك وبيوتي بصاحب

^١ وهو نزولاً على الحقيقة يليق بذاته العلية، وهذا هو معتقد أهل السنة، كما هو معتقداتهم فيسائر صفات الرب جل في علاه - إثباتها على الحقيقة - على وجه يليق بذاته تعالى بلا تأويل ولا تعطيل ولا تكليف ولا تشبيه ولا تمثيل كما قال ربنا: (لِمَنْ كَمِلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) (الشورى: ١١)

المالِ، فيقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: ألمْ أُوَسَّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعُكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلِّي يَا رَبِّ؟ قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كَنْتُ أَصْبِلُ الرَّحَمَ، أَتَصْدِقُ؟ فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فَلَانْ جَوَادُ، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ. وَيُؤْتَى بِالذِّي قُتِلَ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتَ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: فِيمَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ! أَمْرْتُ بِالْجَهَادِ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتَ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فَلَانْ جَرِيءُ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ. ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ: يَا أَبَا هَرِيرَةَ أَوْلَئِكَ الْمَلَائِكَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللهِ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".^(١) وَقِيلَ: إِنَّمَا كَانَ هُؤُلَاءِ الْمَلَائِكَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللهِ تَعَالَى تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ؛ لِكُونِهِنَّ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ (تَلْعُمُ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمُهُ، الْجَهَادُ، وَالْإِنْفَاقُ) رَفِيعَةً الْقَدْرِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى؛ فَلَمَّا لَمْ يَبْتَغِ أَصْحَابُهَا بَهَا وَجْهَ اللهِ تَعَالَى، بَلْ طَلَبُوا بَهَا الْعَاجِلَ فِي الدُّنْيَا، وَأَثْرَوَا الْفَانِيَ فِيهَا عَلَى الْبَاقِي فِي الْآخِرَةِ؛ فَجَازَ اهْمَ اللهُ تَعَالَى بِأَنْ جَعَلَهُمُ أَوَّلَ مَنْ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ؛ إِذَا الْعِقَابُ عَلَى قَدْرِ عِظَمِ الْجُرْمِ. وَفِي الْحَدِيثِ: التَّحْذِيرُ مِنَ الرِّيَاءِ، وَبَيَانُ شِدَّةِ عُقُوبَتِهِ^(٢)

وَعَنْ جَنْدِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللهِ بِهِ، وَمَنْ يَرَى يَرَى اللهَ بِهِ".^(٣)

قال الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعليقاً على هذا الحديث: أي: من عمل عملاً على غير إخلاص، إنما يريد أن يراه الناس ويسمعواه، جوزي على ذلك بأن يشهره الله ويفضحه، ويبدو عليه ما كان يبطنه ويسره من ذلك.^(٤)
وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تعلموا القرآن، وسلوا الله به الجنّة، قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن يتعلم ثلاثة: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرؤه الله".^(٥)

ولعظم قدر القرآن ومكانته فإنه لا يطلب به عرضاً زائلاً من أعراض الدنيا
كشرف المنزلة عند الناس وحسن شأنهم عليه وصرف وجههم إليه، أو ارتقاء

١- رواه الترمذى (٢٣٨٢)، وصححه الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب (٢٢)

٢- يُنظر: شرح الحديث- الدرر السننية.

٣- رواه البخارى فى كتاب الرفاق، باب الرياء والسمعة (٦٤٩٩/٣٣٦)، ومسلم فى كتاب الزهد والرفاق، باب من أشرك فى عمله غير الله (٢٢٨٩/٤).^(٦)

٤- الكباير، للذهبي(ص: ٦٥).

٥- صححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٢٨٥)، وينظر: قيام الليل، محمد بن نصر المروزى (ص: ٧٤).

على أقرانه، أو كطلب رئاسة أو جاه أو مال، أو لقضاء حوائجه والإفساح له في المجالس وتصديره فيها، أو نحو ذلك مما سوى التقرب إلى الله تعالى..من حظوظ النفس ومشتهياتها.ومن أعظم ما يزجر عن هذه الخصال المذمومة قول الله- عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الزمر: ٦٥).

المطلب الثالث: طبقات الناس وأحوالهم مع قراءة القرآن

لقد ذكر النبي ﷺ أحوال الناس مع قراءة القرآن، وأثره فيهم: كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري ^{رض} قال: قال رسول الله ﷺ: " مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأتْرَجَةَ؛ ريحُها طَيِّبٌ وَطَعْمُها طَيِّبٌ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن؛ كمثل التمرة لاريح لها وطعمها حلو، ومثل المُنَافِقُ الذي لا يقرأ القرآن مثل الريحانة؛ ريحُها طَيِّبٌ وَطَعْمُها مُرٌّ، ومثل المُنَافِقُ الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنطة ليس لها ريح وطعمها مُرٌّ".^(١)

قال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ) في "الفتح": قوله: طعمها طيب، وريحها طيب قيل: خص صفة الإيمان بالطعم، وصفة التلاوة بالريح؛ لأن الإيمان ألم للمؤمن من القرآن، إذا يمكن حصول الإيمان بدون القراءة.^(٢)
وعن إيس بن عامر قال أخذ علي بن أبي طالب (ت: ٤٠ هـ) بيدي ثم قال: إنك إن بقيت سيرأ القرآن ثلاثة أصناف: فصنف لله، وصنف للجدال، وصنف للدنيا ومن طلب به أدركه.^(٣) أي أدرك ما كان يقرأ القرآن من أجله، وهذا أمر وقع وُشاهَدَ في حياة الناس.

قال ابن القيم ^{رحمه الله}: والناس في هذا أربع طبقات: الأولى: أهل القرآن والإيمان، وهم أفضل الناس، والثانية: من عدم القرآن والإيمان، والثالثة: من أوتى قرآنًا، ولم يؤت إيمانًا، والرابع: من أوتى إيمانًا، ولم يؤت قرآنًا، قالوا: فكما أن من أوتى إيمانًا بلا قرآن أفضل من من أوتى قرآنًا بلا إيمان، فكذلك من أوتى تدبرًا وفهمًا في التلاوة، أفضل من من أوتى كثرة قراءة وسرعتها بلا تدبر.^(٤)

١- صحيح البخاري، برقم: (٥٤٢٧)، واللفظ له، وصحيف مسلم، برقم: (٧٩٧).

٢- فتح الباري (٨١/١١).

٣- سنن الدارمي (٥٢٦/٢).

٤- زاد المعاد (٣٣٨/١). زاد المعاد في هدي خير العباد المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أبيوبن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة،

قال الحسن البصري (ت: ١١٠ هـ): قرأ القرآن ثلاثة: الأول: رجل اتخذ بضاعة ينقله من مصر إلى مصر، يطلب به ما عند الناس، الثاني: وقوم حفظوا حروفه، وضيعوا حدوده، واستدروا به الولاية، واستطالوا به على أهل بلادهم، الثالث: ورجلقرأ القرآن، فبدأ بما يعلم من دواء القرآن، فوضعه على داء قلبه، فسهر ليله، وهملت عيناه، وتسرّبوا بالخشوع، وارتدوا الحزن، وركدوا في محاربيهم، وحثوا في برانسهم. فبهم يُسقي اللهُ الغيث، وينزل المطر، ويرفع البلاء، والله لهذا الضرب في حملة القرآن أهل من الكبريت الأحمر. (١)

المطلب الرابع: الإخلاص من أعمال القلوب

الإخلاص عمل قلبي:

والإخلاص وإن كان من أعمال القلوب التي لا يطلع عليها إلا عالم الغيب، غير إن الله جعل ما يشير إلى ذلك في الظاهر وهو مما يدل على ما في الباطن غالباً، ألا وهو التحلّي بالخشوع في التلاوة، فمن تخلّي بالخشوع في قراءته ظهر أثر ذلك عليه لأولى الألباب، وذلك مصدق ما رواه ابن ماجه في السنن من حديث جابر بن عبد الله رض قال قال رسول الله صل: "إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن الذي إذا سمعته يقرأ، رأيت أنه يخشى الله" (٢)، ولا شك في أن الخشوع عمل قلبي غير إن الله أظهره على الجوارح.

بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ٥ .

١- عيون الأخبار، لابن قتيبة الدينوري: (١٤٨/٢).

٢- أورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٩٦٥) وعزاه لابن ماجه عن جابر، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب فقال: "روي" وهي من علامات الضعف عنده كما ذكر في مقدمته، فقد خرجه الشيخ أبو إسحاق الجوني في أجوبته عن أسئلة القراء في مجلة التوحيد المصرية عدد رجب ١٤٢٥ في باب أسئلة القراء فقال في تخربيه: وأخرجه ابن ماجه (٩٣٣١)، والآجري في «أخلاق حملة القرآن» (٣٨)، وفي «فوائد»، وابن أبي داود في «كتاب الشريعة» - كما في "إتحاف الساددة" (١٢٥/٤) - من طرق عن عبد الله بن جعفر المبنوي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً ذكره، قال العراقي في "تخربي أحديث الإحياء" (٦٨٢/١): "سند ضعيف". وقال أبو بصير في "الزوائد" (١/٦٣٤): "هذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وعبد الله ابن جعفر". قلت: وعنعة أبي الزبير أيضاً، فالصواب أن السند ضعيف جداً، والله أعلم. انتهى. وقد صححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠٢)، وفي صحيح ابن ماجه ج ١ حديث، وخرجه كذلك في الصححية (١٥٨٣).

فإن التَّعْبُدُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِتَلْوَةِ الْقُرْآنِ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ، خَاصَّةً إِذَا كَانَ بِتَدْبِيرٍ وَخُشُوعٍ وَعَمَلٍ بِمَا فِيهِ؛ وَهُنَى يَحْصُلُ الْخُشُوعُ فِي التَّلْوَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ بِحُسْنِ التَّلْوَةِ مَعَ التَّدْبِيرِ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؛ حِيثُ قَالَ: "إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ"، أَيِّ: أَفْضَلُ الْأَصْوَاتِ تَلْوَةً لِلْقُرْآنِ "الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ، رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشِيَ اللَّهَ" أَيِّ: أَنَّ الْمَطْلُوبَ مِنْ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ أَنْ تُتَنَجَّ قِرَاعَتُهُ خَشْيَةً اللَّهَ، فَمَنْ رَأَيْتُمْ فِيهِ الْخَشْيَةَ، فَقَدْ حَسَنَ الصَّوْتَ بِالْقُرْآنِ، وَهَذَا حَثٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِهِ، وَعَلَى تَرْتِيلِهِ، فَإِذَا قَرَأَ بِهِذِهِ الصُّفَّةِ، كَانَ أُوقَعَ فِي الْقَلْبِ وَأَشَدَّ تَأْثِيرًا لِسَامِعِهِ.(١) وَقُولُهُ: (حَسِبْتُمُوهُ يَخْشِيَ اللَّهَ) أَيِّ الْمَطْلُوبِ مِنْ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ أَنْ تُتَنَجَّ قِرَاعَتُهُ خَشْيَةً اللَّهَ فَمَنْ رَأَيْتُمْ فِيهِ الْخَشْيَةَ فَقَدْ حَسَنَ الصَّوْتَ بِالْقُرْآنِ الْمَطْلُوبَ شُرُعًا فَيُعَدُّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا.(٢)

ولذا يجب أن يكون الخوف من وقوع الرياء في القراءة باعتباره لقارئ على الإخلاص في قراءته، ولا يكن ذلك الأمر مثبطاً له عن المضي في القراءة بخشوع وحضور قلب؛ فإن الشيطان يخوف العبد شاهراً في وجهه سلاح الرياء، ليحمله على ترك العمل الصالح، فالمؤمن يقرأ ويحسن قراءته مبتغياً بذلك وجه الله تعالى متوكلاً عليه، قائلاً لنفسه "ترك العمل من أجل الناس رداء، والعمل من أجل الناس شرك والإخلاص أن يعاونك الله عنهم"(٣)، وما من أحد عمل عملاً إلا سار في قلبه سُورَتان(٤)، فإذا كانت الأولى منهما لله فلا تهينه الآخرة.(٥).

قال ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) ﷺ: المعنى: إذا أراد فعلاً وصحت نيته فيه فوسوس له الشيطان فقال: إنك تريد بهذا الرياء، فلا يمنعه ذلك عن فعله.(٦)

١- يُنْظَرُ: شرح الحديث - الدرر السنوية

٢- حاشية السندي على ابن ماجه: (٤٠٣/١).

٣- رواه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٧٩) أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت علي بن بندار، يقول: سمعت عبد الله بن محمود، يقول: سمعت محمد بن عبد ربه، يقول: سمعت الفضيل، يقول: فذكره، وإنسانه ضعيف.

٤- قال ابن الأثير في النهاية (٤٢٠/٢) سورة أي ثورة من حدة. ومنه يقال للمعرب سوار.

٥- رواه أبو عبيد، في غريب الحديث (٤٥١/٤) قال: سمعت ابن عدي يحدث، عن عوف، عن الحسن البصري، قال: فذكره، وإنسانه صحيح.

٦- النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٨٦/٥). النهاية في غريب الحديث والأثر المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزمي ابن الأثير (المتوفي: ٦٠٦هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي عدد الأجزاء: ٥ .

فإلا خلاص أن لا يكون للناس أي حظ من العبادة، ولا يترك المتعبد شيئاً منها لأجلهم^(١)، ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة الناس، والاحتراز من تطرق ظنونهم الباطلة لا نسد عليه أكثر أبواب الخير، وضيع على نفسه شيئاً عظيماً من مهمات الدين، وليس هذا طريق العارفين^(٢). فليقبل العبد على ربه وليسعد بالله من الشيطان الرجيم، كما قال ربنا العظيم: (فَإِذَا قرأتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ) (النحل: ٩٨ - ١٠١).

إذاً فلا بد من استحضار النية عند تلاوة القرآن، ولتكن تلاوته استجابةً لأمره سبحانه القائل في كتابه الكريم: (إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَنْ أَتُلُّ الْقُرْآنَ فَمَنْ اهْتَدَ إِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنْذَرِينَ) (النمل: ٩١ - ٩٢).

المبحث الثالث

أهم الضوابط العملية التي يجب مراعاتها عند تسجيل القرآن

المطلب الأول: مراعاة عموم أحكام التجويد عند تسجيل القرآن

إن قراءة القرآن مع مراعاة أحكام التجويد من أوجب ما يجب على القارئ العناية به ولا سيما عند تسجيل القرآن، والذي سبقني إلى ما شاء الله، والذي سيستمع إليه- كذلك- من شاء الله من عباده من لا يحصيهم كثرة إلا هو سبحانه.

قال ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) في "النشر": فالتجويد مصدر من جوده تجويداً... فهو عندهم عبارة عن الإتيان بالقراءة مجودة الألفاظ برئبة من الرداءة في النطق، ومعناه انتهاء الغاية في التصحيف وبلغ النهاية في التحسين، ولا شك أن الأمة كما هم متبعون بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده متبعون بتصحيح الأفاظه وإقامة حروفه على الصفة المتلقة من أئمة القراءة المتصلة بالنبي ﷺ أفصح

^١- ينظر: شرح عدة الأحكام لابن العطار (١٧١٩/٣). العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤هـ) وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م عدد الأجزاء: ٣ .

^٢- الأذكار، للنwoي (ص: ١٠). الأذكار المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق: عبد القادر الأنزاوي وط ^٢ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

من نطق العربية^(١) التي لا تجوز مخالفتها ولا العدول عنها إلى غيرها. والناس في ذلك بين محسن مأجور ومسيء آثم أو معذور، فمن قدر على تصحيح كلام الله باللفظ الصحيح العربي الفصيح وعدل إلى اللفظ الفاسد العجمي أو النبطي القبيح استغناه بنفسه واستبداداً برأيه وحدسه واتكالاً على ما ألف من حفظه واستكباراً عن الرجوع إلى عالم يوقفه على صحيح لفظه فإنه مقصراً بلا شك وآثم بلا ريب وغاش بلا مرية.^(٢) غير أنه يجب أن يراعى عدم التكلف والتعسُّف في القراءة والبالغة في إقامة حروف القرآن والتلطف والتلتفت في النطق بها، وهذا التعسُّف والتلطف نهى عنه المعصوم ﷺ عموماً فقال: "هَلَّكَ الْمُتَنَطِّعُونَ" قالَهَا ثَلَاثَةٌ.^(٣) والمُتَنَطِّعُونَ: المُتَعَمِّدُونَ، الْمُجَاوِزُونَ، الْحُدُودَ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ. وقال العلامةُ، شيخُ القراءِ والأدباءِ، أبو الحسن عَلَمُ الدِّينِ، أبو الحَسَنِ عَلَيْهِ بَنُ مُحَمَّدٍ السَّخَاوِي (ت: ٦٤٣ هـ): ^{﴿فِي مَطْلِعِ قَصِيرَتِهِ﴾} الموسومة بـ: (عمدة المُفِيدِ وَعُدْدَةُ الْمُجِيدِ فِي مَعْرِفَةِ التَّجْوِيدِ) ^(٤)

يَا مَنْ يَرُؤُمُ تِلَوَةَ الْقُرْآنِ
وَيَرُوِدُ شَأْوَأَنَمَّةَ الْإِنْقَانِ
لَا تَحْسَبَ التَّجْوِيدَ مَا مُفْرَطًا
أَوْ مَدَّ مَا لَا مَدَّ فِيهِ لَوَانِ
أَوْ أَنْ تُشَدَّدَ بَعْدَ مَدَّ هَمْزَةَ
أَوْ أَنْ تَقُوهَ بِهَمْزَةِ مُتَهْوِعًا
لِلْحَرْفِ مِيزَانٌ فَلَا تَكُ طَاغِيَا
فَيَفِرَّ سَامِعُهَا مِنَ الْغَثَانِ
فِيهِ وَلَا تَكُ مُخْسَرَ الْمِيزَانِ.

وهذا التلطف في إقامة حروف القرآن، يشغل عن الهدف الأسمى والمطلب الأسمى الذي أنزل القرآن من أجله، ألا وهو: تدبر آياته، والعمل به، وامتثال أوامره، والانتهاء عن نواهيه وحفظ حدوده وإقامتها كما أمر الله فيه.

^١- هي في الأصل هكذا "الحضررة النبوية الأفصحيّة"، وهذه الفاظ لم يدرج عليها كلام السلف، وإنما هي أقرب لكلام المتصوفة الذين يعتقدون حضوره ^ﷺ مجالسهم. "ويطلق (الدراوיש) على الحفلات الدينية التي يحيونها بانتظام ، كل يوم من أيام الجمعة: اسم (الحضرات). يُنظر: دائرة المعارف الإسلامية (١٤٠/١٥).

^٢- النشر في القراءات العشر (١١٢-٢١٠). بتصريف يسير. النشر في القراءات العشر المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزي، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣ هـ) المحقق: علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ) الناشر: المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية] عدد الأجزاء: ٢.

^٣- رواه مسلم (٢٦٧٠).

^٤- وعمدة المفيد منها نسخ مخطوطة كثيرة، منها: نسخة الظاهرية ٣ (٨٣ ٨٥) فهرس الظاهرية ١ (٤٥ ٤٧)، ٢٢٤ ٢٢٢، ٧٦٥٩.

وقال ابن الجزري رحمه الله (ت: ٨٣٣هـ) في مقدمة: **مُكَمِّلاً مِنْ غَيْرِ مَا تَكَلَّفَ بِاللُّطْفِ فِي النُّطْقِ بِلَا تَعْسُفَ.** (١)

المطلب الثاني: عدم التكلف والتعسف عند القراءة

وفي وصف القراءة الصحيحة يقول مكي بن أبي طالب القيسى (ت: ٤٣٧هـ): يجب على القارئ أن يتوسط اللطف بها، ولا يتعسف في شدة إخراجها إذا نطق بها، لكن يخرجها بلطف ورفق، لأنها حرف بعده مخرج له، فصعب الفظ بها لصعوبته. (٢)

يقول ابن الجزري رحمه الله: **فليس التجويد: بتضييع اللسان، ولا بتغيير الفم ولا بتعويج الفك، ولا بترعيد الصوت، ولا بتمطيط المشدد، ولا بقططيع المدّ، ولا بتطنين الغنّات، ولا بحصرمة الراءات،** قراءة تتفرّ منها الطياع، وتتجهها القلوب والأسماء، بل القراءة السهلة، العذبة، الحلوة اللطيفة، التي لا ماضغ فيها، ولا لوك ولا تعسف، ولا تكلف، ولا تصنع، ولا تنتفع، ولا تخرج عن طباع العرب، وكلام الفصحاء بوجه من وجوه القراءات والأداء. فالتجovid هو حلية التلاوة وزينة القراءة وهو إعطاء الحروف حقوقها وترتيبها مراتبها ورد الحرف إلى مخرجه وأصله وإلحاقه بنظيره وتصحیح لفظه وتلطیف النطق به على حال صيغته وكمال هيئته من غير إسراف ولا تعسف ولا إفراط ولا تکلف... ثم يقول رحمه الله أيضاً: ...وهذه سنة الله تبارك وتعالى فيمن يقرأ القرآن مجدداً مصححاً كما أنزل نلتذ الأسماء بتلاؤتها ونخشى القلوب عند قراءته حتى يكاد أن يسلب العقول ويأخذ بالألباب؛ سر من أسرار الله تعالى يودعه من يشاء من خلقه؛ ولقد أدركنا من شيوخنا من لم يكن له حسن صوت ولا معرفة بالألحان إلا أنه كان جيد الأداء فيما باللطف فكان إذا قرأ أطرب المسامع وأخذ من القلوب بالمجامع وكان الخلق يزدحمون عليه ويجتمعون على الاجتماع إليه..... مع تركهم جماعات من ذوي الأصوات الحسان عارفين بالمقامات والألحان لخروجهم عن التجovid

١- مقدمة ابن الجزري، باب التجovid، البيت رقم: (٣٢).

٢- الرعاية لتجovid القراءة وتحقيق لفظ التلاوة، لمكي بن أبي طالب القيسى (ص: ١٤٥). الرعاية لتجovid القراءة وتحقيق لفظ التلاوة: تأليف: مكي بن أبي طالب بن حيوس بن محمد بن مختار القيسى الفيرواني ثم الأندلسى القرطبي - تحقيق: أحمد حسن فرحات، سنة النشر: ٢٠١٨م، ط: ١، الناشر: دار ابن كثير - دمشق - سوريا، عدد المجلدات: ١.

والإتقان.... وأما اليوم فهذا باب أغلق وطريق سد نسأل الله التوفيق، ونوعذ به من قصور الهمم ونفاق سوق الجهل في العرب والعلم.(١)

وفي نحو ذلك يقول أبو شامة المقدسي(ت:٦٦٥هـ): ﴿لَمْ يَقِنْ لِعَظِيمٍ مِّنْ يَطْلُبَ الْقُرْآنَ الْعَزِيزَ هِمَةً إِلَّا فِي قُوَّةِ حِفْظِهِ، وَسُرْعَةِ سُرْدِهِ، وَتَحْرِيرِ النُّطْقِ بِالْفَاظِهِ، وَالْبَحْثُ عَنْ مَخَارِجِ حِرْفَهِ، وَالرَّغْبَةُ فِي حُسْنِ الصُّوتِ بِهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ إِنْ كَانَ حَسَنًا وَلَكِنْ فَوْقَهُ مَا هُوَ أَهْمَّ وَأَوْلَى وَأَحْرَى، وَهُوَ فَهْمُ مَعَانِيهِ، وَالْتَّفَكُّرُ فِيهِ، وَالْعَمَلُ بِمَقْضِاهِ، وَالْوُقُوفُ عَنْدِ حُدُودِهِ، وَثُمَّرَةُ خُشْبَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَسَنِ تِلَاوَتِهِ﴾.

قال العلامة المقرئ أبو الحسن على بن محمد النوري الصفاقي (ت:١١١٨هـ): وقد كان العالمون بصناعة التجويد يُنطِقُونَ بها سلسةً، سهلةً برفق، بلا تعسُّفٍ، ولا تكُلفٍ، ولا نبرةٍ شديدةً، ولا يتمكَن أحدٌ من ذلك إلا بالرياضة، وتلقي ذلك من أفواه أهل العلم بالقراءة.(٢)

وقال الحافظ الذهبي(ت:٧٤٨هـ): **فَالْقَرَاءُ الْمَجُودُّ**: فِيهِمْ تَنْطَعُ وَتَحْرِيرٌ زَائِدٌ يُؤْدِي إِلَى أَنَّ الْمَجُودَ الْقَارِئَ يَبْقَى مَصْرُوفَ الْهَمَةِ إِلَى مَرَاعَاةِ الْحِرْفِ وَالتَّنْطَعِ فِي تَجْوِيدِهَا، بِحِيثُ يَشْغُلُهُ ذَلِكُ عن تَدْبِيرِ مَعَانِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَصْرُفُهُ عَنِ الْخُشُوعِ فِي التِّلَاؤَةِ، وَيَخْلِيُهُ قَوْيَ النَّفْسِ مَزْدَرِيًّا بِحَفَاظِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَنْظَرُ إِلَيْهِمْ بَعْنَ الْمُقْتَ، وَبَأْنَ الْمُسْلِمِينَ يَلْهُنُونَ، وَبَأْنَ الْقَرَاءَ لَا يَحْفَظُونَ شَوَّادَ الْقِرَاءَةِ، فَلَيْتَ شِعْرِي أَنْتَ مَاذَا عَرَفْتَ وَمَا عَمَلتَ؟! فَإِنَّمَا عَلِمْتُ فَقِيرًا صَالِحًا، وَأَمَا تِلَاؤُنُكَ فَتَقْبِيلَةٌ عَرِيَّةٌ مِّنَ الْخُشِيَّةِ وَالْحَزَنِ وَالْخُوفِ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَوْفِقُكَ وَيُبَصِّرُكَ رُشْدَكَ، يَوْقِظُكَ مِنْ مَرْقَدِ الْجَهَلِ وَالرِّبَاءِ. وَضَدُّهُمْ قِرَاءُ النَّفَعِ وَالْتَّمَطِيطِ، وَهُؤُلَاءِ مِنْ قَرَا مِنْهُمْ بِقَلْبٍ وَخُوفٍ قَدْ يُنْتَقَعُ بِهِ فِي الْجَمْلَةِ، فَقَدْ رَأَيْتُ مِنْهُمْ مَنْ يَقْرَأُ صَحِيحًا

١- يُنظر: النشر في القراءات العشر (١٦٥/١)، اللائى السنية شرح المقدمة الجزيرية(ص:٦٩).

٢- المرشد الوجيز (ص:٤٢١). المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى:٦٦٥هـ) المحقق: طيار آلتى قولاج، الناشر: دار صادر - بيروت سنة النشر: ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م عدد الأجزاء: ١.

٣- تبييه الغافلين وإرشاد الجاهلين، الصفاقي(ص:٤٧). تبييه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من الخطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبين المؤلف: علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقي (المتوفى:١١١٨هـ) المحقق: محمد الشاذلي البنفر الناشر: مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله عدد الأجزاء: ١.

ويطرُبُ ويبيكي، ورأيَتُ منهم من إذا فرَأَ قسَّى القلوبَ وأبرَمَ النقوسَ ببدل كلام اللهِ، وأسوأهم حالاً "الجنازية".^(١) وأما القراءة بالروايات وبالجمع فأبعد شيء عن الشهوة، وأقدم شيء على التلاوة بما يُخرج عن القصد، وشعارهم في كثير وجوه حمزة وتغليظ تلك اللامات وترقيق الراءات، اقرأ يا رجل وأعفنا من التغليظ والترقيق، وفرط الإملالة والمدود، ووقف حمزة، فإلىكم هذا، وأخر منهم: إن حضر في ختم أو تلا في محراب جعل بيده إحضار غرائب الوجوه والسكوت والتهوع بالتسهيل، وأتى بكل خلاف ونادى على نفسه أنا "أبو... اعرفوني، فإنني عارف بالسبع"، إيش نعمل بك؟ لا وصباحك الله بخير، إنك حجر منجنيق ورصاص على الأفئدة.^(٢)

المطلب الثالث: مراعاة صحة الأداء

وختمة هذا المبحث لريhanaة الأداء الشيخ محمود خليل الحصري (ت: ١٤٠٠هـ) حيث يقول ^{عليه السلام} عن صحة الترتيل: الترتيل: وهو تجويد كلماته، وتقدير حروفه، وتحسين أدائه، بإعطاء كل حرف حقه، ومنحه مستحقه من الإجادة والإتقان، والتحقيق والإحسان، ولا يكون ذلك إلا بتصحيح إخراج كل حرف من مخرجه الأصلي المختص به، تصحيحاً يمتاز به عن مقاربه، وتوفيقه كل حرف صفة المعروفة به توفيقاً تخرجه عن مجانيه، مع تيسير النطق به على صفتة الحقيقة، وهيئته القرآنية، ومع العناية بإباضة الحروف، وتمييز بعضها من بعض، وإظهار التشديدات، وتحقيق الهمزات، وتوفيقة الغناث، وإتمام الحركات، والإتيان بكل من الإظهار والإدغام والقلب والإخفاء على حقيقته التي وردت عن أئمة القرآن، ومع تفخيم ما يجب تفخيمه من الحروف، وترقيق ما يجب ترقيقه منها، وقصر ما ينبغي قصره، ومد ما يتسع مده، ومع ملاحظة الجائز من الوقوف، والممنوع منه؛ ليوقف على ما يصح الوقف عليه، ويوصل ما لا يصح الوقف عليه، ثم هو يحذر من التعسف والتشدق فيقول: على أن يكون ذلك كله من غير تشدق ولا إسراف، ولا تصنُع ولا اعتساف، ولا خروج عن الجادة إلى حد الإفراط الذي قد

^١- الجنائزية: نسبة إلى الجنائز، لعله يقصد القراء الذين يقرءون القرآن على الجنائز بالألحان المحرمة على ما سبق بيانه، والله أعلم.

^٢- بيان زغل العلم بالطلب، الذهبي، ص(٤-٥)، طبعة المقدسي، وينظر: بدح القراء القديمة والمعاصرة، بكر أبو زيد (ص: ٢٤-٢٥). بدح القراء القديمة والمعاصرة، المؤلف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار الفاروق، سنة النشر: ١٤١٠ - ١٩٩٠، ط: ١، عدد المجلدات: ١.

ينشأ عنه تحريك السواكن، وتوليد الحروف، وتكرير الراءات، وتنطين النونات بالبالغة في الغنّات، إلى غير ذلك مما ينفر منه الطّبع السليم، وأيّاه الذّوق المستقيم.

ثم هو يحذر القارئ من الإسراع والعجلة في القراءة، ويوجه إلى التؤدة والاطمئنان فيقول ﷺ: وعلى أن يكون ذلك كله - أيضًا - في تؤدة وطمأنينة، وبعده عن الإسراع والعجلة، وهذه الكيفية هي التي نزل بها القرآن الكريم، وهي المرادة من الترتيل الذي أمر الله به نبيه محمدًا ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَرَتَلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ (المزمول: ٤).^(١)

المطلب الرابع: القراءة بتؤدة واطمئنان

وهذا الضابط من الأهمية بمكان لتقادي أي لحن خفي، إذ إن الكثير من القراء المعاصرین لهم اختلالات واضحة وجليّة تظهر لأهل التحقيق والتدقّيق من أئمة الأداء وسادة الإقراء لأول وهلة، وذلك يرجع غالباً للهجة القارئ ومن شئه، إذ اللهجات المحلية لبعض البلدان والقبائل يغلب عليها اختلال بعض حركات الحروف كما هو معروف. والمطلوب من قارئ القرآن هو القراءة بتؤدة واطمئنان وترسل وتمهل مع العناية بتبيين الحروف، مع عدم العجلة المخلة بالقراءة؛ كما قال الله تعالى: (ورَتَلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا) (المزمول: ٤)، والترتيل كما هو معلوم تبيين الحروف وإظهارها، ولا يكون ذلك إلا بإخراجها من مخارجها.

قال الزجاج (ت: ٣١١هـ): رتل القرآن ترتيلًا، بينه تبيناً، والتبيين لا يتم بآن يعجل في القرآن، إنما يتم بأن يبين جميع الحروف، ويوفي حقها من الإشباع.^(٢)، وقال ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ): الترتيل مصدر من رتل فلان كلامه؛ إذا أتبع بعضه بعضاً على مكث... قال صاحب العين: "رتلت الكلام: تمهلت فيه".^(٣)

ومراتب القراءة وإن كان قد قال عنها بعض أهل التجويد أنها أربعة مراتب من جهة الإسراع والبطء، وهي: "التحقيق والتدوير والترتيل والحدر"^(٤)، والبعض

١- أحكام قراءة القرآن الكريم، للشيخ محمود خليل الحصري (ص: ٣٨٩). أحكام قراءة القرآن الكريم - محمود خليل الحصري المتوفى سنة ١٤٠١هـ، تحقيق محمد طلحة بلال، جماعة تحفظ القرآن الكريم بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٢- يُنظر: تفسير الفخر الرازمي (١٦٧/١٦).

٣- التمهيد، لابن الجزري (١/٥٩).

٤- كـ "القططاني" في اللائى السنوية ص ٥٢.

جعلها ثلاثةً: (الترتيب، والتدوير، والحدر) (١)

ومنشأ الخلاف بين هذه الأقوال يرجع إلى مرتبة "التحقيق"، فالبعض يجعلها مع الترتيل مرتبة واحدة، كالإندرابي في "الإيضاح"، والبعض يجعل الترتيل صفة من صفات التحقيق، كالداني في "التحديد" (٢)، ومنهم من يجعله مرتبة مستقلة، كالقسطلاني في "اللائى السنوية" (٣)، والبعض يرى أن الترتيل هو الأصل وباقى المراتب تدرج تحته وتتبثق عنه فالترتيل يندرج تحته التحقيق والحدر والتدوير.

قال ابن الجزري رحمه الله في "النشر": فإن كلام الله تعالى يقرأ بالتحقيق وبالحدر وبالتدوير الذي هو التوسط بين الحالتين مرتلاً مجوداً بلحون العرب وأصواتها وتحسين اللفظ والصوت بحسب الاستطاعة.... ثم شرع في الكلام على كل مرتبة على حدة إلى أن قال: عن التحقيق: وهو نوع من الترتيل... وقال أيضاً: فالتحقيق داخل في الترتيل كما قدمنا والله أعلم. (٤)

والخلاصة: أن كلّ من يقرأ بهذه المراتب الثلاث هو في الحقيقة مرتلًّا للقرآن كما أمر الله، ما دام يقرأ كما أمره الله بأحكامه التي أخذت مشافهة ونقلت بالتواءٍ، وهو في ذلك مؤتمرٌ بقوله تعالى: ﴿وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ (المزمول: ٤)، فالمراتب الثلاث الأخرى يقرأ فيها القارئ بأحكام التجويد، غير أنها تتباين فيما بينها حسب حال القارئ والمقتضى للقراءة سرعة وبطأ. فقد يكون القارئ في موطن يريد فيه أن يسرع شيئاً ما، كمن يريد المراجعة وضبط المحفوظ مثلاً، أو أن يكون في صلاة النهجد في رمضان أو غيره فيسرع مع إعطاء الحروف حقها ومستحقها، وفي موطن آخر يريد فيه أن يبطئ شيئاً ما، كمن يقرأ بتدبر وتمعن في معاني الآيات التي يتلوها، وقد يكون في مقام التعليم والتلقين فيحتاج لبطء القراءة أكثر ليجيئ صفات الحروف وخارجتها وحركاتها وأحكام التلاوة للمتعلمين بصورة جلية فيقرأ بمرتبة التحقيق، وقد يريد القارئ أن يقرأ لنفسه فيكون أسرع قليلاً وهكذا.

١- كـ "الإندرابي" في الإيضاح ص ٢٩٠.

٢- ينظر: التحديد للداني ص ٦٩. التحديد في الإنقان والتجويد المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ) المحقق: الدكتور غانم قدوري حمد الناشر: مكتبة دار الأنبار - بغداد/ساعدت جامعة بغداد على طبعه الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٨م عدد الأجزاء: ١ .

٣- ينظر: اللائى السنوية لالقسطلاني ص ٥٢.

٤- النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢٠٥/١).

يقول أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ) في "التحديد": الترتيل يكون للتدبر والتفكير والاستبطاط، والتحقيق لرياضة الألسن وترقيق الألفاظ الغليظة وإقامة القراءة وإعطاء كل حرف حقه.^(١) ففي هذه المراتب كلها يقرأ القارئ بتؤدة واطمئنان، مسرعاً كان، أو متوسطاً في سرعته في التلاوة، أو كان يقرأ بين ذلك، وهذا يعتمد على المقام الذي يقرأ فيه^(٢)، كما يعتمد على مهارة القارئ ورياضة لسانه وكثرة دربته وتمرسه مع القراءة، وجميع تلك المراتب يجب أن يعترض فيها القارئ بأحكام التجويد. فمراتب القراءة إذاً تعود في هذه المسألة حسب المصلحة الشرعية لما يتلوه القارئ.

وفي نحو ذلك يقول ابن الجزري في "النشر": لا أعلم سبباً للبلوغ نهاية الإنقان والتجويد، ووصول غاية التصحيح والتشديد - مثل رياضة الألسن، والتكرار على اللفظ المتألق من فم المحسن^(٣)، وأما مساواة وضبط مقادير المدود والغفن ومراعاة مراتب التفخيم والترقيق الخ، فإنه أمرٌ لابد فيه من التلقي والضبط والعرض بالمشاهدة على أهل الإنقان من أئمة الإقراء، مع وجوب العناية بهذا الجانب لأنَّه مع مكانته وقدره، فهو كذلك من حلية التلاوة، ومع المشافهة والتلقي لابد من الدرابة والمران والرياضة حتى يصبح هذا الجانب سجية في تلاوة القارئ.

المطلب الخامس: عناية القارئ بالوقف والابتداء

إن علم الوقف والابتداء من أجل علوم القرآن المتعلقة بإيضاح وجوه معاني القرآن، وهو من أهم العلوم التي يستعن بها على فهم مراد الله من كلامه سبحانه، ولا شك في أن اعتماد علماء الوقف والابتداء في وضع تلك العلامات المعروفة والمشاهدة في المصاحف، إنما بُنيَ على التأمل في معاني آي القرآن، بحيث يقف القارئ ويبتدىء على حسب ما تقتضيه المعاني والألفاظ التي يحسن الوقف عليها أو الابتداء بها، ولا شك أن مراعاة تلك العلامات والالتزام بها يُعد من أجل الأسباب المعينة على فهم كلام الله وتدربر آياته، وإنما قد أخذ اعتمادها من

١- ينظر: التحديد للداني، ص ٧٢

٢- يعني تعليماً، أو تلاوة مراجعة لضبط المحفوظ، أو قراءة يحتاج فيها لإسراع في القراءة لكثرة ما يقرأه حال القيام في رمضان وغيره - ونحو ذلك من المقامات والأحوال التي يتعرض لها القارئ.

٣- النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢١٥-٢١٠).

المنقول والمعقول.

وفي نحو ذلك يقول علم الدين السخاوي رحمه الله: ففي معرفة الوقف والابتداء الذي دونه العلماء تبيّن معانٍ القرآن العظيم وتعريف مقاصده وإظهار فوائده، وبه يتهيأ الغوص على درره وفرائه^(١).

وقال ابن النَّكْرَاوِي رحمه الله: باب الوقف عظيم القدر، جليل الخطأ؛ لأنَّه لا يتأتى لأحد معرفة معانٍ القرآن ولا استبطاط الأدلة الشرعية منه إلا بمعرفة الفوائل^(٢).

وقال ابنُ الأَبْنَارِي رحمه الله: من تمام معرفة القرآن معرفة الوقف والابتداء؛ إذ لا يتأتى لأحد معرفة معانٍ القرآن إلَّا بمعرفة الفوائل، فهذا أدل دليل على وجوب تعلمه وتعليمه^(٣).

وهذا العلم، علمٌ دقيقٌ رقيقٌ قلَّ مَنْ يُقْنَعُهُ ونَدِّرَ مَنْ يُحْسِنُهُ، فكثيراً ما تسمع من بعض القراء وفقاً قبيحاً مغايراً للمعنى المراد، فيُكَدِّرُ سمعك ويُحْزِنُ قلبك. لذا ينبغي على قارئ القرآن الاهتمام بضبط قواعد الوقف والابتداء الكلية والعناية بمواضعها الدقيقة، لما يتربّ من جراء ذلك من تولد المعانٍ الصحيحة التي وضعت علامات الوقف والابتداء في المصاحف من أجل تحصيلها^(٤).

^١- جمال القراء (ص: ٥٥٣). جمال القراء وكمال الإقراء المؤلف: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمданى المصرى الشافعى، أبو الحسن، علم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣ هـ) تحقيق: د. مروان العطية - د. محسن خرابنة الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ١.

^٢- معين الدين أبو محمد عبد الله بن عبد الله بن عمر بن أبي زيد الأنصارى المدنى أصلًا ثم الإسكندراني المصرى، المعروف بالنكزاوى (٦١٢ - ٦٨٣ هـ). يُنظر: غاية النهاية ١: ٤٥٢، وحسن المحاضرة ١: ٢٨٨، وتنتظر: ترجمته فى: الإعلام للزرکلى .

^٣- يُنظر: الإنقان، للسيوطى: (١٢٣٠). الإنقان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطى (المتوفى: ٩١١ هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م عدد الأجزاء: ٤.

^٤- منار الهدى في بيان الوقف والابتداء (١٣/١). منار الهدى في بيان الوقف والابتداء ومعه المقصد لتلخيص ما في المرشد مؤلف منار الهدى: أحمد بن عبد الكري姆 بن محمد بن عبد الكريم الأشموني المصرى الشافعى (المتوفى: ١١٠٠ هـ) مؤلف المقصد لتلخيص ما في المرشد: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصارى، زين الدين أبو يحيى السننى (المتوفى: ٩٩٦ هـ) المحقق: شريف أبو العلا العدوى الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ١.

^٥- هذا الكلام لم يكتب بقلم الباحث، فنقله هكذا، ولم يقف له على عزو، وعليه جرى التبييه.

المطلب السادس: صفة إتقان علم الوقف والابتداء

ولمكانة علم الوقف والابتداء وقدره فقد ذكر أئمة الأداء جمعاً من العلوم يجب أن تتحقق فيمن يقوم عليه بالتمام، ويتصدر له ويقنه بكمال وإحسان. قال أبو بكر بن مجاهد التميمي (ت: ٣٢٤هـ) : لا يقوم بالتمام إلا نحو عالم بالقراءة عالم بالتفسیر، عالم بالقصص وتلخيص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن.^(١)

المطلب السابع: أهمية مراعاة الوقف والابتداء

ولقد تضافرت الأدلة على أهمية مراعاة الوقف والابتداء؛ وقد كثرت النقول التي تدل على عنایة سلف الأمة السلف بهذا العلم الجليل وتطبيقه عملياً عند تلاوتهم للقرآن. قال تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ (المزمول: ٤) فهذا أمر من الله تعالى بترتيل القرآن، وندب منه سبحانه للعباد إلى ترتيل كلامه المنزل؛ ومراعاة الوقف لا شك أنها داخلة في ذلك ضمناً.

قال ابن عباس (ت: ٦٨هـ) : في قوله: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ . (بينه تبییناً) ، وقال الحسن: اقرأه قراءة بینة. وقال مجاهد: بعضه على إثر بعض على تؤدة وقال أيضاً: (ترسل فيه ترسلاً) . وقال ابن كثير : اقرأه قراءة على تمهل، فإنه يكون عوناً على فهم القرآن، وتدبره.^(٢) وقال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَمَهُ الْبَيَانَ﴾ (الرحمن: ١-٤).

قال ابن النحاس (ت: ٣٣٨هـ) : من التبیین تفصیل الحروف والوقف

١- القطع والاستثناف. (ص: ٩٤).

٢- رواه أحمد بن منيع في مسنده كما في المطالب العالية بزواجه المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر النسخة المسندة (٣٧٧٧/٤) ومحضر إتحاف المهرة بزواجه المسانيد العشرة للبوصيري (٦٥٩٠/٨) ورواه الطبراني جامع البيان (١٢٧/١/١٢) وابن النحاس القطع (٧٤/١) وينظر: الدر المنشور في التفسير بالتأثر (٢٢٧/٦).

٣- مصنف عبد الرزاق (٤٩٠/٢) ومصنف ابن أبي شيبة (٥٢٥/١٠) جامع البيان (١٢٧/١/١٢) والتمهید في معرفة التجوید لأبي العلاء الهمذاني: (١٤١) والدر المنشور: (٢٢٧/٦).

٤- تفسير ابن كثير (٣٦٣/٤) وقيل: إن علينا سئل عن هذه الآية فقال: الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقف" النشر (٣١٦)، ولم أجده (الميموني) في التفاسير التي تعتني بالتأثر وقد رواه الهذلي في الكامل ورقة (٣٤) (مخطوط) ينظر الوقف والابتداء للغزال النيسابوري (٦/١) رسالة دكتوراه تحقيق الدكتور العثمان إشراف الشيخ محمد سالم محبس.

على ما تم معناه منها.^(١) وقد حكى ابن النحاس وأبو عمرو الداني وغيرهما، إجماع العلماء على أهمية مراعاة الوقف والابتداء^(٢). واستدلوا على ذلك بقول عبد الله بن عمر رضي الله عنه: لَقَدْ عِشْنَا بِرُهْبَةٍ مِّنْ دَهْرِنَا... ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فَيَقُولُ أَمَّا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا أَمْرُهُ وَلَا زَاجِرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدُهُ مِنْهُ يَنْثِرُهُ نَثَرَ الدَّقْلِ^{(٣)..(٤)}

وهذا الأثر يبين مكانة الوقف والابتداء عند الصحابة رض، ومدى عنايتهم به على النحو الذي تلقوه من رسول الله صل، وأن عنايتهم به كانت كعنایتهم بمعرفة معانی القرآن الكريم، والوقوف على حلاله وحرامه ولقد شبّه ابن عمر رض عدم العناية بالقراءة بنشر الدقل، الذي هو رديء التمر ويابسه.

المطلب الثامن: عنایة السلف بالوقف والابتداء

لقد اشتهر اعتماد السلف رحمهم الله تعالى، بهذا العلم حتى عد ابن الجوزي ذلك متواتر عنهم... قال ابن الجوزي رحمه الله: وصحَّ بل تواتر عندنا تعلمه والاعتماد به من السلف.... إلى أن قال: وكلامهم في ذلك معروف ونصوصهم عليه مشهور في الكتب، ومن ثم اشترط كثير من أئمة الخلف على المجيز أن لا يجيز أحداً إلاّ بعد معرفته الوقف والابتداء، وكان أئمتنا يوقوفونا عند كل حرف ويشيرون إلينا فيه بالأصابع سنة لذلك أخذوها عن شيوخهم الأولين^(٥)، وكانوا يعتقدون بذلك حال الإقراء. وقد حض العلماء على تعلم الوقف والابتداء والعمل به، وبينوا عظيم فضليته، وذلك مذكور في مقدمات كثير من كتب الوقف والابتداء، وفي كثير من كتب فن التجويد ومضمن في كتب علوم القرآن. وكان مما سطروه في ذلك قول ابن الأنباري رحمه الله: من تمام معرفة القرآن ومعانيه، وغريبه معرفة الوقف والابتداء فيه، فينبغي للقارئ أن يعرف الوقف التام، والوقف الكافي الذي ليس بتام، والوقف

١- القطع لابن النحاس (٧٤/١). القطع والانتفاع المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس المحقق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي الناشر: دار عالم الكتب- المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢ م.

٢- القطع (٨٧/١) والكتفي (١٣٥) والنشر (٢٢٥/١).

٣- بفتح الدال المهملة بعدها قاف مفتوحة وهو رديء التمر ويابسه وما ليس له اسم خاص وقيل: هو أردا التمر، غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٨٨٩/٢) والنهاية لابن الأثير (١٧٢/٢).

٤- رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤/٤)، رواه الحكم في المستدرك (٣٥/١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين، ولما أعرَفْتُ لَهُ عَلَيْهِ، ووافقه الذهبي، وصححه ابن منده في " الإيمان " (٦)، والهيثمي في " مجمع الزوائد " (١٧٠/١).

٥- النشر (١/٢٥٥).

القبيح الذي ليس بتام ولا كاف^(١)، وقال الهذلي (ت: ١٦٧هـ) في كامله: الوقف حلية التلاوة وزينة القارئ وبلاع التالي وفهم المستمع وفخر العالم وبه يُعرف الفرق بين المعنيين المختلفين والنقيضين المتفاقيين والحكميَّين المتغايرين^(٢)، وقال أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ): ومن تمام معرفة إعراب القرآن ومعانيه وغريبه معرفة الوقف والإبتداء فيه.^(٣)

المبحث الرابع

القراءة بخشوع وتحشُّع وحضور قلب

المطلب الأول: مفهوم الخشوع لغة وشرعًا

أ— **الخشوع لغة:** قال ابن فارس (ت: ٩٥هـ): خش: الخاء والشين والعين أصلٌ واحدٌ، يدل على التَّطْمَنُ، يقال: خش إذا تطمن وطأطأ رأسه، ويخش خشوعاً، وهو قريب المعنى من الخضوع، إلا أن الخضوع في البدن... والخشوع في الصوت والبصر، قال الله تعالى: (خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ) (طه: ١٠٨)، قال ابن دريد: الخاشع: المستكين والراكع^(٤)، وقال الفيروز أبادي (ت: ٨١٧هـ): الخشوع: الخضوع، كالاختشاع- والفعل كمنع- أو قريب من الخضوع، أو هو في البدن والخشوع في الصوت والبصر، والخشوع: السكون والتذلل^(٥)، الخشوع: الخضوع، والسُّكُونُ، والتذللُ، والفعل منه: خَشَّ؛ يُقال: خشَّ الشخصُ لربِّه: أي خضع واستكان، وتضرع، وتذلل، والخشوعُ يمكن أن يكون في البدن، أو الصوت،

^١- الإيضاح في الوقف والإبتداء (١٠٨/١). الإيضاح في الوقف والإبتداء: لابن الأنباري ط. دمشق سنة ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م، تحقيق محي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، وينظر: كتاب فضل علم الوقف والإبتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، عبد الله الميموني (ص: ١٧).

^٢- القول المفيد للشيخ محمد مكي نصر، ص ١٩٥ المكتبة العلمية لاہور الہند د.ت.

^٣- إيضاح الوقف والإبتداء في كتاب الله عز وجل، (١٠٨/١).

^٤- معجم المقايس في اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، المتوفى سنة ٩٥٩هـ، تحقيق شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، كتاب الخاء، باب الخاء والشين ...، ص ٣١٦.

^٥- القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروز أبادي، ت ٨١٧هـ، باب العين، فصل الخاء، ص ٩٢١. القاموس المحيط، المؤلف: العلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي المتوفى سنة ٨١٧هـ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، عدد الأجزاء ١.

أو البصر.(١)

ب- الخشوع شرعاً:

والخشوع في الشرع: خضوع القلب، وتذلل الله- سبحانه -، كما عرفه بذلك الإمام ابن القيم ، وقيل بأنه: القبول، والانقياد إلى الحق والصواب دون أي مانع، حتى وإن اختلف الحق مع الهوى والرغبة، وأضاف ابن رجب الحنبلي في تعريف الخشوع أنه: رقة القلب مع اللين والانكسار والحرقة، وتجدر الإشارة إلى أن الخشوع يكون في القلب، مع بيان آثاره في الجوارح،(٢) ومن المواقع التي يجدر بالمسلم الخشوع فيها أثناء تلاوته لآيات القرآن الكريم؛ سواءً في الصلاة أم خارجها، إلّا أنه في الصلاة أكثـر.(٣)

قال ابن القيم : وأجمع العارفون على أن الخشوع محله القلب، وشرطه على الجوارح، وهي تظاهره.(٤) ، وقال ابن رجب الحنبلي (ت: ٦٩٥) : وأصل الخشوع: هو لين القلب ورقته، وسكونه، وخضوعه، وانكساره، وحرقته، فإذا خشع القلب تبعه خشوع جميع الجوارح، والأعضاء؛ لأنها تابعة له، كما قال النبي : "...أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ"(٥). والتخلص: تکلف الخشوع (٦).

المطلب الثاني: كيف ينتفع العبد بالقرآن

قال ابن القيم في كتاب "الفوائد": قاعدة جليلة: إذا أردت الانتفاع بالقرآن، فاجمع قلبك عند تلاوته وسماعه، وألق سمعك واحضر حضور من يخاطبه به من تكلّم به سبحانه منه إليه فإنه خطّب منه لك على لسان رسوله قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لِذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قُلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ (٢١) وذلك أن تمام التأثير لما كان موقوفاً على مؤثر مقتض ومحل قابل وشرط لحصول الأثر وانتفاء

١- تعريف ومعنى خشوع في معجم المعاني الجامع- معجم عربي، بتصرف.

٢- د. محمد الصبان (١٩٩٩م)، الخشوع في الصلاة (الطبعة الثالثة)، السعودية: مكتبة الوراق: (د ت)، صفحة ١٦-١٢.

٣- صلاة المؤمن - مفهوم، وفضائل، وآداب، وأنواع، وأحكام، وكيفيتها في ضوء الكتاب والسنة (الطبعة الرابعة)، تأليف: د. سعيد بن وهف القحطاني: (٣١٠/١). بتصرف.

٤- مدارج السالكين، لابن القيم (٥٢١/١).

٥- منقق عليه: البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لبنيه، برقم ٥٢، ومسلم، كتاب المسافة والمزارعة، برقم ١٥٩٩.

٦- مختار الصحاح للرازي، مادة: (خشوع) (ص: ٧٤).

المَانِعُ الَّذِي يَمْتَعُ مِنْهُ تَضْمِنَتِ الْآيَةُ بَيَانَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِأَوْجُزٍ لِفَظٍ وَأَبْيَنَهُ وَأَدَلَّهُ عَلَى
الْمُرَادِ فَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا﴾ أَشَارَ إِلَى مَا تَقْدِمُ مِنْ أُولَئِكَ السُّورَةِ إِلَى هَهُنَا
وَهَذَا هُوَ الْمُؤْثِرُ وَقَوْلُهُ ﴿لَمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ فَهَذَا هُوَ الْمُحْلِ الْقَابِلُ وَالْمُرَادُ بِهِ الْقَلْبُ
الْحَيُّ الَّذِي يَعْقُلُ عَنِ اللَّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ لِيُذَكَّرُ مَنْ كَانَ
حَيًّا﴾ أَيْ حَيٌّ الْقَلْبُ وَقَوْلُهُ ﴿أَوْ لِقَيِ السَّمْع﴾ أَيْ وَجْهٌ سَمِعَهُ وَأَصْغَى حَاسَّةً سَمِعَهُ
إِلَى مَا يُقَالُ لَهُ وَهَذَا شَرْطُ التَّأْثِيرِ بِالْكَلَامِ وَقَوْلُهُ ﴿وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ أَيْ شَاهِدُ الْقَلْبِ حَاضِرٌ
غَيْرُ غَائِبٍ.

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ الدِّينُورِيَّ (ت: ٢٧٦هـ): اسْتَمِعْ كِتَابَ اللَّهِ وَهُوَ شَاهِدُ
الْقَلْبِ وَالْفَهْمِ لَيْسَ بِعَاقِلٍ وَلَا سَاهِرٍ وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَانِعِ مِنْ حُصُولِ التَّأْثِيرِ وَهُوَ سَهْوُ
الْقَلْبِ وَغَيْبَتِهِ عَنْ تَعْقُلٍ مَا يُقَالُ لَهُ وَالنَّظَرُ فِيهِ وَتَأْمَلُهُ فَإِذَا حَصَلَ الْمُؤْثِرُ وَهُوَ الْقُرْآنُ
وَالْمُحْلِ الْقَابِلُ وَهُوَ الْقَلْبُ الْحَيُّ وَوَجَدَ الشَّرْطُ وَهُوَ الإِصْغَاءُ وَانْقَنَى الْمَانِعُ وَهُوَ
اشْتِغَالُ الْقَلْبِ وَذُهُولُهُ عَنْ مَعْنَى الْخُطَابِ وَانْصِرافُهُ عَنْهُ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ حَصَلَ الْأَثْرُ
وَهُوَ الْانْتِفَاعُ وَالتَّذَكَّرُ.)

المبحث الخامس

تحسين الصوت بالتلاؤه

المطلب الأول: صفة تحسين الصوت بالتلاؤه

الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، أَنْزَلَهُ عَلَى قَلْبِ رَسُولِهِ الْكَرِيمِ ﷺ؛ لِيَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى
مُكْثٍ؛ كَمَا قَالَ رَبُّنَا: ﴿وَقُرْأَنًا فَرَقَنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلَنَاهُ تَنْزِيلًا﴾
(الإِسْرَاءُ: ١٠٦)، وَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: ﴿وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ (المُزْمِلُ: ٤)
قال القرطبي (ت: ٦٧١هـ) في تفسيره: والترتيب التتصيد والتتسيق
وحسن النظام، ومنه ثغر رتل ورتل، بكسر العين وفتحها: إذا كان حسن
التصيد.(٢)

وَهِينَما يُنْتَى الْقُرْآنُ تَصْغِي لَهُ آذَانُ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَتَقَدَّمُ لَهُ قَلْوبُهُمْ وَتَخْشَعُ،
وَتَهْتَدِي لِأَوْامِرِهِ نُفُوسُهُمْ وَتَخْضُعُ، وَلَا سِيمَا إِنْ كَانَتْ تِلَاءُهُ مِنْ صَوْتِ حَسْنِ يَرْتَلْ
آيَاتِهِ وَيَخْشَعُ، وَلَقَدْ دَلَّتْ نُصُوصُ السُّنَّةِ عَلَى التَّرْغِيبِ فِي تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَمِنْ حَسَنَ صَوْتِهِ بِالْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ وَلَا تَعْسُفَ امْتِنَالًا لِأَمْرِ
الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ فَيَعْمَلُ، وَقَدْ افْتَدَى وَامْتَنَلَ، فَقَدْ رُوِيَ الشِّيخَانِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي

١- الفوائد، لابن القمي: (ص: ٣).

٢- تفسير القرطبي: (٣٧/١٩).

هريرة رض أن رسول الله صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ قال: "ما أذن الله لشيء ما أذن النبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهز به".^(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وتفصيله -التغني- عند الأكثرين كالشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما هو تحسين الصوت به.^(٢) فالمعنى بالتحسن الصوت إذا هو تحسين الصوت بالقرآن والتجانسي بالقرآن يكون بالجهر بتلاوته مع تحسين الصوت به والخشوع فيه؛ ليحرك به القلوب؛ لأن من مقاصد قراءة القرآن تحريك القلوب به لتأثير وتخشع وتخضع لباربيها؛ فتنتفع بالقرآن وبهداياته. ومعنى قوله: "ما أذن الله؟ أي: ما استمع الله؛ والاستماع هنا استماع على الحقيقة يليق بذات الله تعالى، وهو استماع لا يشبه استماع المخلوقين، مثله مثل سائر صفات الرب جل في علاه - وإنما يقال في استماعه سبحانه وإذنه مثل ما يقال في سائر صفاته سبحانه وتعالى، ويكون إثبات جميع صفات الرب جل في علاه على وجاه اللائق به سبحانه كما قال ربنا: لَيْسَ كَمِثْلُه شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (الشورى: ١١). وروى أبو داود من حديث أبي لبابة رض أن رسول الله صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ قال: "من لم يتغنى بالقرآن فليس منا".^(٣) و "من لم يتغنى" هو من لم يحسن صوته.^(٤)

قال الطبراني (ت: ٣١٠ هـ) رحمه الله: والمعرفة في كلام العرب أن التغنى إنما هو الغناء الذي هو حسن الصوت بالترجيع.^(٥)

قال النووي (ت: ٦٧٦ هـ) رحمه الله: أعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرؤوا لهم يستمعون وهذا منفق على استحبابه وهو عادة الأخيار والمتبعين وعباد الله الصالحين وهي سنة ثابتة عن رسول الله صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ فقد صح عن عبد الله بن مسعود رض قال: قال لي رسول الله صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ: "اقرأ على القرآن، فقلت: يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل، قال: إني أحب أن أسمعه من غيري، فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا جئت إلى هذه الآية فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هُولَاءِ شَهِيدًا (النساء: ٤١) قال حسناً الآن، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان".^(٦) وروى الحكم كذلك من حديث البراء بن

^١- رواه البخاري (٥٠٢٣)، مسلم (ج ١ حديث ٢٣٣).

^٢- ينظر: جامع المسائل لابن تيمية (٣٠٤/٣).

^٣- صححه الألباني في صحيح أبي داود (ج ١ حديث ١٣٥٠).

^٤- وهو قول الجمهور، حكاه النووي في التبيان (١١٠/١).

^٥- شرح البخاري لابن بطال (٢٦١/١).

^٦- البخاري (٤٥٨٢)، التبيان (١١٤).

عازب أن رسول الله ﷺ قال: "زینوا القرآن بأصواتكم، فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً"(١)، وفي رواية "حسن الصوت؛ زينة القرآن".(٢)

المطلب الثاني: المفهوم الصحيح لمزامير آل داود

ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ سمع صوت أبي موسى الأشعري ﷺ يقرأ من الليل، فوقف فاستمع لقراءته، ثم قال: "لقد أُوتِيَ مزماراً من مزامير آل داود"(٣) وفي رواية قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُوسَى: "لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ، لَقَدْ أُوتِيَتِ مزماراً من مزامير آل داود"(٤)، قال أبو موسى: "لَوْ عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَسْتَمِعُ إِلَيَّ لِحْبِرَتَهُ لَكَ تَحْبِيرًا".(٥) وقوله: "مزماراً من مزامير آل داود": قال النwoي ﷺ: قالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِالْمَزْمَارِ هُنَّا الصَّوْتُ الْحَسَنُ، وَأَصْلُ الزَّمْرِ الْغَنَاءُ، وَآلُ دَاؤُدَ هُوَ دَاؤُدَ نَفْسِهِ، وَآلُ قُلَانٍ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ دَاؤُدُ حَسَنَ الصَّوْتِ جِدًا"(٦) ومما يؤيد كلام النwoي ويؤكده أن المراد بالْمَزْمَارِ هُنَّا الصَّوْتُ الْحَسَنُ لَا الْأَلْحَانَ - قوله ﷺ لأبي موسى (أُوتِيَتَ) - بتاء المخاطب - بما لم يسم فاعله، مما يدل على أن الذي وبه الصوت الحسن هو الله سبحانه وتعالى، وأنه لم يحصل له ذلك بالتعلم والتمرن والتريض.

قال ابن الأثير ﷺ في "النهاية": وفي حديث أبي موسى سمعه النبي ﷺ يقرأ فقال: (أُعْطِيَتِ مزماراً من مزامير آل داود). شبه حسن صوته وحلوه نعمته بصوت المزمار. وداود هو النبي ﷺ وإليه المتنبه في حسن الصوت بالقراءة.(٧) وقال ابن خلدون (ت: ١٣٣٢هـ): وأما قوله ﷺ: (لقد أُوتِيَتِ مزماراً من مزامير آل داود) فليس المراد به الترديد والتلحين، إنما معناه حسن الصوت وأداء القراءة والإبانة في مخارج الحروف والنطق بها.(٨)

^١- رواه الحاكم في المستررك (٢١٢٥)، والدارمي (٣٥٠١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (ج ١ حديث ٣٥٨١)، وفي مشكاة المصايب (٢٢٠٨).

^٢- رواه الطبراني في الكبير (٩٨٨١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٤).

^٣- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب (فضائل القرآن)، باب (حسن الصوت بالقراءة للقرآن) برقم: ٤٦٦٠، ومسلم في صحيحه كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن برقم: ١٣٢٢ .

^٤- صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين، حديث رقم ٧٩٣.

^٥- ينظر: فتح الباري (٢٧٢/١٤)

^٦- شرح النwoي على صحيح مسلم ج ٣ ص ١٤٦

^٧- النهاية، لابن الأثير (٧٧٨/٢).

^٨- تاريخ ابن خلدون (٤٢٦/١).

وقول أبي موسى "لحرته لك تحيرًا" يريد لجعلته لك أنواعًا حسانًا، وهو التّحين، مأخوذه من التّوب المُحرّر، وهو المُخطط بالألوان. والقلوب تخشع بالصوت الحسن كما تخضع للوجه الحسن، وما تتأثر به القلوب في التقوى فهو أعظم في الأجر وأقرب إلى لين القلوب وذهاب القسوة منها. والأصوات الحسنة نعمة من الله تعالى، وزراعة في الخلق وميزة وأحق ما لبست هذه الحلة النفيسة والموهبة الكريمة كتاب الله، فنعم الله إذا صرّفت في الطاعة فقد قضي بها حق النعمة.^(١)

يقول سماحة شيخنا الإمام ابن باز (ت: ١٤٢١هـ) ﷺ: لم يذكر عليه النبي ﷺ ذلك؛ فدل على أن تحير الصوت وتحسين الصوت والعناية بالقرآن أمر مطلوب؛ ليخشى القارئ المستمع، ويستقى هذا وهذا^(٢).

المطلب الثالث: تحسين الصوت لا ينافي الإخلاص

وفي ذلك يقول الإمام أبو بكر الأجري (ت: ٣٦٠هـ) ﷺ: ينبغي لمن رزقه الله حسن الصوت بالقرآن أن يعلم أن الله قد خصه بخير عظيم؛ فليعرف قدر ما خصه الله به، وليقرأ الله، لا للمخلوقين، وليحذر من الميل إلى أن يستمع منه ليحظى به عند السامعين رغبة في الدنيا، والميل إلى حسن الثناء والجاه عند أبناء الدنيا، والصلات بالملوك، دون الصلات بعوام الناس؛ فمن مالت نفسه إلى ما نهيتها عنه: خفت أن يكون حسن صوته فتنة عليه، وإنما ينفعه حسن صوته إذا خشي الله عز وجل في السر والعلانية، وكان مراده أن يستمتع منه القرآن ليتنبه أهل الغفلة عن غافلتهم، فيرغبوا فيما رغبهم الله عز وجل، ويتنهوا عما نهاهم؛ فمن كانت هذه صفتة انتفع بحسن صوته، وانتفع به الناس.^(٣)

البحث السادس

فصل النزاع بين التغنى والمقامات الموسيقية

المطلب الأول: مفهوم معنى الترثيم

يبين الباحث هنا حقيقة التغنى بالقرآن المأمور به شرعاً وبين القراءة بـ"ال مقامات الموسيقية" ، والتي يسمى بها البعض بـ"ال مقامات الصوتية" ، هروباً من

^١-أحكام القرآن، لأبن العربي المالكي (٤/١٥٩٥).

^٢-نشر في كتاب (فتاوی إسلامية)، جمع وترتیب الشیخ محمد المسند، ج٤، ص: ١٨. (مجموع فتاوى ومقالات الشیخ ابن باز ٢٤/٣٧٨). مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز ^{٢٠١٤هـ} المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ٢٠١٤هـ) أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر عدد الأجزاء: ٣٠ جزءاً.

^٣- أخلاق أهل القرآن، للأجري (ص ٦٦).

سماتها الأصلي مع توضيح وتجلية الفرق بينهما. وإنما تأتي تسميتها بغير اسمها من باب قلب الحقائق، لترويج الباطل، وذلك ليسوغ للمتلقّي قبولها، واستحسانها، غير مُعَظَّمٍ لحرمتها، وذلك لما تضفيه على تلك المسميات "التي تقلب الحقائق" عن أصلها إلى قالب مستساغ "لفظه" من أسماء براقة، وذلك ليهون من فظاعتها وفظاظتها وشدة قبحها وحرمتها. ولقد كان للشيطان قدم السبق في هذا المضمار، وذلك لأنه كان أول من سن تلك السنة السيئة التي تقلب الحقائق الثابتة بتغيير مدلولاتها بألفاظٍ أخرى - مكرًا وخديعة وكذبًا وتداينًا - ليتنقّلها ويتنقّل بها أولياؤه، ويُوحي بها بعضهم لبعض زخرف القول غروراً، كما قال ربنا: ﴿وَكَذَّاكَ جَعَانَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ يُوْحِي بَعْضُهُمُ إِلَيْهِ بَعْضٌ زُخْرُفُ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ (الزخرف: ١٢)، ومن أظهر ذلك قلبه لحقيقة الشجرة التي نهى الله الآباء من قربانها فسمها بغير اسمها، سماها بـ"شجرة الخلد وملك لا يبلى".

قال ابن القيم رحمه الله في إغاثة اللهفان: وإنما كذبها عدو الله، وغرّها، وخدعهما؛ بأن سمى تلك الشجرة "شجرة الخلد"، فهذا أول المكر والكيد، ومنه ورث اتباعه تسمية الأمور المحرمة بالأسماء التي تحب النفوسُ مسمياتها، فسموا الخمر أم الأفراح، وسموا أخاها بلقيمة الراحة(١)، وسموا الربا بالمعاملة، وسموا المكوس بالحقوق السلطانية، وسموا أقبح الظلم وأفحشه شرع الديوان، وسموا أبلغ الكفر - وهو جد صفات الرب - تزييها، وسموا مجالس الفسوق مجالس الطيبة! فلما سماها "شجرة الخلد" قال: ما نهاكم ربكما عن هذه الشجرة إلا كراهة أن تأكلا منها فتخلا في الجنة ولا تموتا؛ فتكونان مثل الملائكة الذين لا يموتون.(٢). وحين تطلب الحقائق عن معانيها المقصودة فلا بد من التحاكم للغة العرب التي نزل بها القرآن، ونطق بها أفعص الخلق عليه السلام، فمن تأمل الألفاظ التي رغب فيها الشرع بتحسين الصوت يجدها ترجع إلى عبارات لغوية تدور حول هذا المعنى مثل ألفاظ "اللغن" بالقرآن، أو غيرها من الألفاظ التي وردت على السنة بعض شراح الأحاديث التي رغب فيها الشرع بتحسين الصوت، كلفظ "الترنم"، ولفظ "النغم"، ولفظ "التطريب"، فمن تأمل تلك الألفاظ وجد مادتها تدور حول تحسين الصوت بالتلاوة والجهر به فحسب.

١- لعله يقصد الحشيش.

٢- إغاثة اللهفان في مصادف الشيطان: (١١٢-١١٣).

ولنا أن نتأمل في معنى الترنم الذي أورده الزبيدي (ت: ٢٠٥ هـ) في تاج العروس حيث يقول ﷺ: أولاً: قال في معنى "الترنم": (و) الرَّنَمُ (بالتحريك: الصَّوْتُ). وقد رَنَم بالكسر: إذا رَجَعَ صَوْتُه كما في الصحاح، (والرَّنَيمُ والتَّرَنِيمُ: تَرْبِيَّه) كما في المُحْكَمُ، وقال الجوهرى: والتَّرَنِيمُ: تَرْجِيعُ الصَّوْتِ). وترجميـع الصوت: تَرْبِيَّه في الْحَلْقِ.(١) ثانـياً: قال في معنى "النـغم": (النـغمُ: مُحرـكة، وتسـكـنُ: الـكلـامُ الـخـفـيُّ، الـواـحـدـةُ بـهـاءـه)، قال شـيخـنـا: فـمـفـرـدـهـ تـابـعـ لـجـمـعـهـ فيـ الـضـبـطـ، اـنـتـهـىـ، وـفـلـانـ حـسـنـ النـغـمةـ، أـيـ: حـسـنـ الصـوـتـ فيـ الـقـرـاءـةـ، كـمـاـ فيـ الصـحـاحـ). والنـغـمةـ: جـرـسـ الـكـلـمـةـ وـحـسـنـ الصـوـتـ فيـ الـقـرـاءـةـ وـغـيرـهـاـ.(٢) ثـالـثـاـ: قال في معنى "الغنـاءـ": (وـالـغـنـاءـ، كـكـسـاءـ؛ مـنـ الصـوـتـ: مـاـ طـرـبـ بـهـ) قال حـمـيدـ بـنـ ثـورـ: وـعـجـبـتـ بـهـ أـنـىـ يـكـونـ غـنـائـهـ، وـفـيـ الصـحـاحـ: الـغـنـاءـ، بـالـكـسـرـ، مـنـ السـمـاعـ. وـفـيـ النـهـاـيـهـ: هـوـ رـفـعـ الصـوـتـ وـمـوـالـاتـهـ. وـفـيـ الـمـصـبـاـحـ: وـقـيـاسـهـ الـضـمـ لـأـنـهـ صـوـتـ). قال الـحـافـظـ اـبـنـ حـرـ (٣): الـغـنـاءـ يـطـلـقـ عـلـىـ رـفـعـ الصـوـتـ، وـعـلـىـ الـتـرـنـمـ الـذـيـ تـسـمـيـ الـعـرـبـ (الـنـصـبـ)، وـعـلـىـ الـحـدـاءـ، وـلـاـ يـسـمـيـ فـاعـلـهـ مـغـنـيـاـ، وـإـنـمـاـ يـسـمـيـ بـذـلـكـ مـنـ يـنـشـدـ بـتـمـطـيـطـ وـتـكـسـيرـ وـتـهـبـيـجـ وـتـشـوـيـقـ بـمـاـ فـيـهـ تـعـرـيـضـ بـالـفـوـاحـشـ أـوـ تـصـرـيـحـ. (٤) رـابـعاـ: قال في معنى "التـطـرـيـبـ": (وـالـتـطـرـيـبـ فيـ الصـوـتـ: مـدـهـ وـتـحـسـيـنـهـ). وـطـرـبـ فـيـ قـرـاءـتـهـ: مـدـ وـرـجـعـ وـطـرـبـ الـطـائـرـ فـيـ صـوـتـهـ كـذـلـكـ، وـخـصـ بـعـضـهـمـ بـهـ الـمـكـاءـ. وـفـلـانـ: قـرـأـ بـالـتـطـرـيـبـ).(٥) وـطـرـبـ فـيـ صـوـتـهـ: رـجـعـهـ وـمـدـهـ وـحـسـنـهـ.

وفي ضوء المفهوم اللغوي لألفاظ الترنم، والنـغمـ، والـغـنـاءـ، والتـطـرـيـبـ، يتـبـينـ بـوـضـوـحـ وـجـلـاءـ أـنـهـ أـلـفـاظـ تـدـلـ عـلـىـ تـحـسـيـنـ الصـوـتـ وـعـلـوـهـ وـتـرـدـدـهـ فيـ الـحـلـقـ، وـمـنـهـ سـمـيـ الـغـنـاءـ غـنـاءـ.

١- تعريف ومعنى ترجيـع الصـوـتـ فيـ مـعـجمـ الـمعـانـيـ الـجـامـعـ.

٢- لـسـانـ الـعـرـبـ: مـادـةـ نـغمـ.

٣- فـتـحـ الـبـارـيـ (٤٤٢/٢). فـتـحـ الـبـارـيـ شـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخارـيـ الـمـؤـلـفـ: أـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ بـنـ حـرـ أـبـوـ الـفـضـلـ الـعـسـقـلـانـيـ الشـافـعـيـ النـاـشـرـ: دـارـ الـمـعـرـفـةـ- بـيـرـوـتـ، ١٣٧٩ـ رـقـمـ كـتـبـهـ وـأـبـوابـهـ وـأـحـادـيـثـ: مـحـمـدـ فـؤـادـ عـبـدـ الـبـاقـيـ قـامـ بـإـخـرـاجـهـ وـصـحـحـهـ وـأـشـرـفـ عـلـىـ طـبـعـهـ: مـحـبـ الـدـينـ الـخـطـيـبـ عـلـيـهـ تـعـلـيقـاتـ الـعـلـامـةـ: عـبـدـ الـعـزـيزـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ باـزـ عـدـ الأـجـزـاءـ: ١٣ـ.

٤- يـنـظـرـ: تـاجـ الـعـرـوسـ- الـزـبـيـديـ (١٨٢/٢). تـاجـ الـعـرـوسـ منـ جـوـاهـرـ الـقـامـوسـ الـمـؤـلـفـ: مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الرـزـاقـ الـحـسـيـنـيـ، أـبـوـ الـفـيـضـ، الـمـلـقـبـ بـمـرـتـضـيـ، الـزـبـيـديـ (الـمـتـوـفـيـ: ١٢٠٥ـ هـ) الـمـحـقـقـ: مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـحـقـقـيـنـ النـاـشـرـ: دـارـ الـهـادـيـ.

٥- تعريف ومعنى التطـرـيـبـ فيـ مـعـجمـ الـمعـانـيـ الـجـامـعـ

٣٩

المطلب الثاني: مفهوم معنى "الموسيقى"

وأما لفظ: "الموسيقى": فهو لفظ يوناني وليس له جذر عربي أصلاً، وهو لفظ يحتمل التذكير والتأنيث، ويطلق على فنون العزف على آلات الطراب... والموسيقى في الاصطلاح: علم يُعرف منه أحوال النغم والإيقاعات وكيفية تأليف اللحون وإيجاد الآلات".^(١) وقيل هو: علم يبحث في أصول الألحان من حيث التناقض والاختلاف وتتأليف الألحان وأحوال الأرمنة التي تخلل بيته.^(٢) والتغني بالقرآن وتحسين الصوت والجهد به لا علاقة له بالموسيقى وبمقامتها، ولذا ينبغي أن يُعلم خطر تلك المعاذف والآلات، وأنه لا يليق أن ترتبط تلاوة القرآن بها وبمقامتها.

المطلب الثالث: عقوبة استحلال المعاذف

وإذا استحل قوم المعاذف مُسخوا قردةً وخازير، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحْلُونَ الْحَرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْحَمْرَ، وَالْمَعَاذِفَ، وَلَيَنْزَلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ، يَرُوُحُ عَلَيْهِمْ بَسَارَحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لَحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعُ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّثُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قَرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.^(٣)

^١- يُنظر: الموسوعة الفقهية (١٦٨/٣٨)، الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ) ..الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت..الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطبع دار الصفوة - مصر..الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة تتبيه: تراجم الفقهاء في الأصل الورقي ملحقة بأخر كل مجلد، فجمعت هنا - في هذا الكتاب الإلكتروني - في آخر الموسوعة تيسيرا للوصول إليها، مع الحفاظ على ترقيم الصفحات.

^٢- يُنظر: تعريف ومعنى الموسيقى في مجمع المعاني الجامع.

^٣- رواه البخاري في كتاب الأشربة معلقاً مجزوحاً بصحته، ووصله البهيمي في "السنن الكبرى" (٦٣١٧)، الطبراني في "المعجم الكبير" (٣١٩/٣) وابن حبان في "صحيحه" (٢٦٥/٨)، وصححه ابن القيم في "تهذيب السنن" (٢٧٢-٢٧٠/٥) والحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢٦٦) والألباني في "الصحيحه" (٩١)، وقد زعم ابن حزم أنه منقطع، وتبعه في ذلك بعض المقلدين، ورد عليه الأئمة المحققون، قال الحافظ أبو عمرو بن الصلاح: فزعم ابن حزم أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام، وجعله جواباً عن الاحتجاج به على تحريم المعاذف، وأخطأ في ذلك من وجوهه، والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح، والبخاري قد يفعل مثل ذلك لكنه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسندًا متصلة، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع". كما إن ابن الصلاح قد حكى الإجماع على حرمة السماع. يُنظر: مقدمة أبي عمرو ابن الصلاح (ص ٣٦).

وقد نقل الإمام أبو عمرو ابن الصلاح (ت: ٤٦٣ هـ) الإجماع على تحريم السماع في "أدب المفتى والمستقى" فقال ﷺ: فليعلم أن الدف والشابة والغناء إذا اجتمع: فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب وغيرهم من علماء المسلمين ، ولم يثبت عن أحد ممن يعتد بقوله في الإجماع والخلاف: أنه أباح هذا السماع.(١) ولذا حذر علماء الإسلام من خطر تلك المعارف أشد التحذير.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ): والمعارف هي خمرٌ^٢ النفوس، تجعل باللغات أعظم مما تفعل حميا الكؤوس، فإذا سكروا بالأصوات حل فيهم الشرك، ومالوا إلى الفواحش، وإلى الظلم، فيشركون، ويقتلون النفس التي حرم الله، ويزنون، وهذه الثلاثة موجودة كثيراً في أهل سماع المعارف.(٢)

وقال ابن القيم (ت: ٧٥١ هـ): والذي شاهدناه نحن وغيرنا وعرفناه بالتجارب: أنه ما ظهرت المعارف وآلات اللهو في قوم وفشت فيهم واشتغلوا بها: إلا سلط الله عليهم العدو، وبُلوا بالقطط والجذب وولاة السوء، والعاقل يتأمل أحوال العالم وينظر، والله المستعان. (٣)

فإذا تبين لنا ذلك، عُلِّم حرمة وخطورة تعلم "المقامات الموسيقية" ومن ثم حرمة قراءة القرآن الذي هو كلام الرحمن على مقامات "الشيطان". وإنما وَهُمْ وَهُمْ وأخطأ من أخطأ وزل من زل في هذا الباب غالباً بسبب سوء فهمه للألفاظ التي استعملها بعض أهل العلم، كالترنيم والتغني والتطريب ونحو ذلك من الألفاظ، والتي عَرَفَهَا أهل العلم وفق ما دلت عليه لغة العرب.

وفي هذا الصدد يقول ابن جرير الطبرى (ت: ٣١٠ هـ):...معنى الحديث تحسين الصوت والغناء المعقول الذي هو تحزين القارئ سامع صوته، كما أن الغناء بالشعر هو الغناء المعقول الذي يطرب سامعه..(٤)

وقال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ): ...يحسن به صوته جاهراً به متزناً على طريق التحزن...ولا شك أن النفوس تميل إلى القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم. لأن للتطريب تأثيراً في رقة القلب وإجراء الدم.(٥)

^١- أدب المفتى والمستقى، لأبي الصلاح (٥٠٠/٢).

^٢- مجموع الفتاوى (٤١٧/١٠).

^٣- مدارج السالكين (٥٠٠/١).

^٤- شرح ابن بطال (٣٦٠/١٠)، زاد المعاذ (٤٨٦/١).

^٥- فتح الباري (٧٢/٩).

فابن جرير قد فسر "الغنّي" بالغناة، وابن حجر قد فسر حسن الصوت بـ"الترنم" وـ"التطريب" وإنما كان ذلك كله وفق ما دلت عليه اللغة. غير إن المخالفين قد حملوه هذه الألفاظ وأمثالها على المعنى العامي الشائع والدارج في استعمال الناس له، ولو أنهم رجعوا إلى ما دلت عليه تلك الألفاظ من معاني في لغة العرب، أطْنَلَ لانتهِي بهم المطاف وظهر لهم الحق جلياً، إن كانوا ممن يبحث عن الحق ويتجدد عن الهوى.

المطلب الثالث

تيقظ السلف مبكراً للخلط في مفاهيم بعض الألفاظ

يُقْظَةُ السَّلْفِ لِمَثْلِ هَذَا مِبْكَرًا:

ومن أجل هذا وأمثاله ورد النهي عن بعض السلف التحدث ببعض هذه الأحاديث التي فيها الترغيب في التغنى بالقرآن وتحسين الصوت به خشية أن تحمل تلك النصوص على غير المراد منها، كالذى نحن بصدده من حمل تلك الألفاظ على جواز تعاطي تلك الألحان الموسومة بـ"المقامات الموسيقية" التي هي من خصائص أهل الفسق والخنا من ينطعرون الغناء الفاحش المفروض بالمعارف.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٤٩هـ) حديث يحيى بن سعيد
القطان عن سُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجَ قَالَ: "نَهَايَةُ أَيُوبَ أَنْ أَحَدَثَ بِهَا الْحَدِيثَ": "رَبِّنَا
الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ" (١). وَقَالَ أَبُو عَبِيدَ حَدِيثَ: "وَإِنَّمَا كَرِهَ أَيُوبَ فِيمَا نَرَى أَنْ يَتَأَوَّلَ
النَّاسُ بِهَذَا الْحَدِيثَ الرَّخْصَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْأَلْحَانِ الْمُبَدِّعَةِ، فَلَهُذَا نَهَايَةُ
أَنْ يَحْدُثَ بِهِ" (٢)، فَحَمَلَ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْعَرَبِيَّةَ وَالْاسْتِدَالَ وَالْاحْتِاجَاجَ بِهَا عَلَى جَوَازِ
اسْتِعْمَالِ "الْمَقَامَاتِ الْمُوسِيقِيَّةِ" وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِهَا وَإِيَّاَهَا، بُورُودِ مِثْلِهَا فِي بَعْضِ
الْأَحَادِيثِ وَاسْتِعْمَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَهَا، فَلَاشَكُ فِي أَنَّ هَذَا خَطَا ظَاهِرُ جَلِيلِهِ، وَقَدْ نَبَهَ
عَلَى ذَلِكَ جَمْعُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ: شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ، وَتَلَمِيذهُ ابْنُ الْقَيْمِ، وَابْنُ
كَثِيرٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْأَثِيَّاتِ.

المطلب الرابع: حسم القول في "المقامات الموسيقية"

حَسْمُ ابْنِ الْقِيمَ لِلخِلَافِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ:

وقد حسم الإمام ابن القيم الخلاف في هذه المسألة، وذكر إجماع السلف على

^١- أخرجه البخاري معلقاً قبل حديث (٧٥٤٤)، من حديث البراء بن عازب ، وأخرجه موسولأ أبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وأحمد (١٨٥١٧) مختصراً، الباقي (٢١٢)، اللذين اعتمدنا على نسخة العلامة الألباني (٢٠٧).

والحاكم (٢١٢٥) ولله لفظ له، وإننا نسأله صحيحة، وأصله في صفة الصلاة للألباني (٥٧٠/٢).

^٢- فضائل القرآن لأبي عبيد (٣٣٥/١).

من القراءة بالألحان الموسيقية، وتلاوة القرآن بطريقة أهل الفسق والمجون التي يستخدمها أهل الخلاعة من المغنين وأضريائهم، وهي ما يعرف في عصرنا الحاضر بـ"المقامات الموسيقية"، كما فرق للهم بين الطبيعة الجبلية في القراءة وبين التكاليف المذموم في التغني بالقرآن حتى يصل إلى حد التمطيط، وهم لا يحصل لهم ذلك إلا بالتعلم والتمرن والتصنّع كما يفعل ذلك أهل الغناء بألحان وباقعات مخصوصة على أوزان مخصوصة قد اختاروها وابتدعوها.

١- يُنظر: فتح الباري (٢٧٢/١٤)

عنه الشارع مع شدة تقاضي الطابع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: (ليس منا من لم يتغرن بالقرآن)، وفيه وجهان: أحدهما: أنه إخبار بالواقع الذي كلنا نفعله. والثاني: أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته.

وفي نحو ذلك يقول ابن كثير في "فضائل القرآن": والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتقديره والخشوع والخصوص والانقياد للطاعة، فأما الأصوات بالنغمات المحدثة المركبة على الأوزان والأوضاع الملهمة والقانون الموسيقائي فالقرآن ينزع عن هذا ويُجلّ، ويعظم أن يسلك في أدائه هذا المذهب. كما نوه على ذلك -أيضاً- الحافظ ابن رجب الحنبلـ (ت: ٦٩٥هـ) - في "نزهة الأسماع" فقال: وفي الحقيقة هذه الألحان المبدعة المطربة تهيج الطابع، وتلهي عن تدبر ما يحصل له من الاستماع حتى يصير الالتداء بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني القرآن، وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن لا بقراءة الألحان، وبينهما بون بعيد.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بالألحان الغناء، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيرها، لا عند من يقول بإباحة ذلك، ولا عند من يحرمه، بل المسلمين متفقون على الإنكار لأن يقرن بتحسين الصوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم كالمزامير، وباليد كالغرابيل. فلو قال قائل: النبي ﷺ قد قرأ القرآن، وقد استقرأه من ابن مسعود، وقد استمع لقراءة أبي موسى، وقال: "لقد أوتي م Zimmerman من مزامير آل داود" (١)، فإذا قال قائل: إذا جاز ذلك بغير هذه الألحان، فلا يتغير الحكم بأن يسمع بالألحان، كان هذا منكراً من القول وزوراً باتفاق الناس. (٢)، قال ﷺ في موضع آخر: والسلف

١- أخرجه البخاري في صحيحه (٧٥٢٧).

٢- زاد المعاد، لابن القيم (٤٧٠/١).

٣- فضائل القرآن (ص ١١٤). فضائل القرآن المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية الطبعة: الطبعة الأولى - ١٤١٦هـ عدد الأجزاء: ١.

٤- نزهة الأسماع، لابن رجب (ص ٧٠: ٧٠).

٥- صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين، حديث رقم ٧٩٣.

٦- الاستقامة، لابن تيمية (٢٤١/١).

كانوا يحسنون القرآن بأصواتهم من غير أن يتكلّفوا أوزان الغناء مثل ما كان أبو موسى الأشعري رض يفعل^(١).

وقال القرطبي (ت: ٦٧١هـ) رض: حين تكلّم عن حرمة القرآن: ومن حرمته لا يقر في قراءته ك فعل هؤلاء الهمزيين المبتدعين والمتطبعين في إبراز الكلام من تلك الأفواه المنتنة تكلاً فـإن ذلك محدث ألقاه إليهم الشيطان فقبلوه عنه ومن حرمته لا يقرأه بألحان الغناء كلّون أهل الفسق^(٢).

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ) رض: وعلى هذا تُحمل هذه الأحاديث التي ذكرناها في حُسن الصوت، إنما هو طريق الحزن والتخييف والتشويق، يُبيّن ذلك حديث أبي موسى: أن أزواج النبي صل استمعن قراءته، فأخبر بذلك، فقال: (لو علمت لشوقت تشويقاً، أو حبرت تَحْبِيرًا). فهذا وجده لا الألحان المطربة الملهية^(٣).

المطلب الخامس

إجماع السلف على تحريم قراءة القرآن بالألحان الموسيقية

وقد أجمع السلف على تحريم قراءة القرآن بالألحان الموسيقية، وقد نُقلَ الإجماع عن جمّع من أهل العلم، ومنعه على الإطلاق آخرون، منهم:

١- ابن القيم وابن تيمية: وقد مر بنا كلامهما آنفًا

٢- ابن رجب الحنبلي: وقد نقل ابن رجب في "نزهة الأسماع" إجماع السلف-

كذلك- على تحريم قراءة القرآن بالألحان الموسيقية عن أبي عبيد وغيره من الأئمة، فقال: وأنكر ذلك أكثر العلماء، ومنهم من حکاه إجماعاً، ولم يُثبت فيه نزاعاً؛ منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة.^(٤)

٣- ابن سرین: ومما حکي هذا الإجماع- كذلك- محمد بن سيرین (ت: ١١٠هـ) حيث يقول: كانوا يرون هذه الألحان في القرآن محدثة.^(٥)، وقوله: "كانوا" يعني به الصحابة والتابعين.

٤- ابن كثیر: وقال الحافظ ابن كثیر رض في مقدمة تفسيره- بعد أن ذكر كلام السلف في النهي عن قراءة الألحان-: وهذا يدل على أنه محذور كبير، وهو

^١- جامع المسائل: (٣٠٤/٣).

^٢- تفسير القرطبي (٢٩/١).

^٣- فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص ١٦٤).

^٤- نزهة الأسماع (ص: ٧٠).

^٥- رواه الدارمي (٣٥٤٦).

قراءة القرآن بالألحان التي يسلك بها مذاهب الغناء، وقد نص الأئمة، رحمهم الله، على النهي عنه، فلما إن خرج به إلى التمطيط الفاحش الذي يزيد بسببه حرفًا أو ينقص حرفًا، فقد اتفق العلماء على تحريمها.^(١)

٥- ابن الجوزي: وابن الجوزي يعتبره من خوارم المروءة المسقطة للعدالة، حيث يقول ﴿التحين في القراءة، تلحين الغناء والشعر﴾. وهو مسقط للعدالة ومن أسباب رد الشهادة، قضاءً. وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي. ومن أغلط البدع في هذا تلكم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القرآن على إيقاع الأغاني مصحوبة بالآلات والمزامير.^(٢)، وقال في موضع آخر: فلما الألحان التي يصنعا قراء هذا الزمان فمكروهة عند العلماء لأنها مأخوذة من طرائق الغناء.^(٣) وقال في موضع آخر أيضًا ﴿وَمَا مَا أَحْدَثَ بَعْدَهُمْ سِعْيَ السَّلْفِ - مِنْ تَكْلِيفٍ عَلَى الْأَلْحَانِ الْغَنَاءِ، فَهَذَا يُنْهَى عَنْهُ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّهُ بَدْعَةٌ﴾.^(٤)

٦- أبو العباس القرطبي: وقال أبو العباس القرطبي (ت: ٦٥٦هـ) في "كتش الفناء": "...كيفية قراءة القرآن نقلت إلينا نقلًا متواترًا، وليس فيها شيء ممَّا يُشبه التلحين، ولا أساليب إنشاد الأشعار، فينبغي ألا يُجَوَّرَ غيرُها، وإنما قلنا ذلك، لأنَّاقرأنا القرآن على مشايختنا، وهم العدد الكثير، والجمُّ الغفير، ومشايختنا على مشايختهم، وهكذا إلى العصر الكريم، وتلقينا عنهم كيفية قراءته بالمشافهة، فلو كان التلحين فيه مشروعًا لتعلمهونه من مشايختهم، ولنقلوه عنهم، كما نقلوا عنهم المَد والقصر، وما بين اللفظين، والإملالة والفتح والإدغام والإظهار، وكيفية إخراج الحروف من مخارجها، فإنه لَمَّا نقله الخلف عن السلف وعلموا عليه، اتصل ذلك لنا وتلقيناه عنهم، وهذا جاء مع توفر الدواعي على النقل وكثرة المتمعقين من القراء الغالبين في كيفية قراءته، ومع ذلك فلم يُنقل عن أحد من القراء المشاهير، ولا عن الرواة عنهم شيء من ذلك، فدلَّ ذلك على أنَّ تلحين القرآن ما كان معروفاً عندهم، ولا معمولاً به فيما بينهم، فوجب ألا يُعمل به، ولا يُعرَج عليه، فإنه أمرٌ مُحْدَثٌ، وكلُّ مُحْدَثٍ بَدْعَةٌ، "وكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ".^(٥)^(٦).

١- تفسير ابن كثير (٦٥/١).

٢- ثبليس إيليس (ص: ١١٣-١١٤).

٣- كشف المشكل من حديث الصحاحين، لابن الجوزي (٢٦٩/١).

٤- المرجع السابق (٣٠٤-٣٠٥).

٥- صححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٦٠٧).

٦- كشف الفناء عن حكم الوجد والسماع (ص: ١١٣).

وقول أبي العباس القرطبي من أجود ما قيل في هذه المسألة.

المطلب السادس

إجماع أهل العلم المعاصرین على تحريم قراءة القرآن بالألحان الموسيقية

وقد أجمع أهل العلم المعاصرین على تحريم قراءة القرآن بالألحان الموسيقية. ومن أبرز هؤلاء:

١- سماحة شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله حيث يقول سماحته: لا يجوز للمؤمن أن يقرأ القرآن بالألحان الغناء وطريقة المغنين بل يجب أن يقرأ كما قرأه سلفنا الصالح من أصحاب الرسول صلوات الله عليه وسلم وأتباعهم بإحسان، فيقرأ مرتلاً متحسناً متخلساً حتى يؤثر في القلوب التي تسمعه وحتى يتأثر هو بذلك. أما أن يقرأ على صفة المغنين وعلى طريقتهم فهذا لا يجوز.^(١)

٢- شيخنا العالمة صالح بن فوزان الفوزان-حفظه الله- حيث سئل ما حكم تلاوة القرآن على المقامات الموسيقية؟ فأجاب-حفظه الله- قائلاً: نعوذ بالله من ذلك لا يجوز قراءة القرآن بالألحان وجعلها أغاني، المقامات هذه للأغاني عند الصوفية، ولا يجوز قراءة القرآن عليها، ولا يجوز اتخاذ القرآن أغاني وإنما يتلى القرآن كما كان النبي صلوات الله عليه وسلم وصحابته وأهل العلم يتلونه، أما أن يتلى كما تتلوه الصوفية والمبدعة والمغنين هذا حرام.^(٢)

وقول شيخنا الفوزان في وجوب التأسي بالنبي صلوات الله عليه وسلم وصحابته هو نفس قول شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله، وكأنه خرج من مشكاة واحدة.

٣- الدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري:^(٣) حيث يقول: القراءة بالألحان لا تخرج عن حالتين: الحالة الأولى: الألحان التي تسمح بها طبيعة الإنسان من غير تصنّع، وهذا ما يفعله أكثر الناس عند قراءة القرآن، فإن كل من تغنّى بالقرآن فإنه لا يخرج عن ذلك التلحين البسيط، وذلك جائز، وهو من التغني الممدوح المحمود، كما قال الرسول صلوات الله عليه وسلم: (ليس منا من لم يتغنَ بالقرآن)^(٤)، وعلى هذه الحالة يحمل الحكم بالجواز والاستحباب. الحالة الثانية: الألحان المصنوعة والإيقاعات الموسيقائية التي

^١- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: لسماحة الشيخ العالمة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله. م/٩ ص/٢٩٠.

^٢- عن الموقع الرسمي لمعالي الشيخ الفوزان.

^٣- نائب رئيس مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه ورئيس قسم القرآن وعلومه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

^٤- أخرجه البخاري في صحيحه (٧٥٢٧)

لا تحصل إلا بالتعلم والتمرين، ولها مقادير ونسب صوتية لا تتم إلا بها، فذلك لا يجوز؛ لأن أداء القرآن له مقادير التجويدية المنقوله التي لا يمكن أن تتوافق مع مقادير قواعد تلك الألحان إلا على حساب الإخلال بقواعد التجويد، وذلك أمر ممنوع.^(١)

كما أفتى بالمنع جمع من أعلام المعاصرين كذلك منهم على سبيل البيان لا الحصر أصحاب الفضيلة:

- ١- علماء اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية.^(٢) - وحسبك بهم
- ٢- الشيخ العلامة الفقيه محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله
- ٣-الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك
- ٤- الشیخ العلامة بکر بن عبد الله أبو زید رحمه الله - وإن كان ضمن أعضاء اللجنة الدائمة إلا أن له فتوى مستقلة بالمنع أيضاً
- ٤- الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين رحمه الله
- ٥- فضيلة الشيخ / أحمد بن عيسى المعصراوي شیخ عموم المقارئ المصرية
- ٦- فتاوى علماء الأزهر.

ولا يعلم عن أحد من أعلام الأمة الأثبات-المعتبرين-المعاصرين- أي خلاف في تحريم قراءة القرآن بتلك "المقامات الموسيقية" المبتعدة التي ليس عليها عمل السلف. وما ينادي به بعض الناس من تلحين القرآن بزعم تصوير المعاني وضبط الأنغام، وربما تندى بعضهم وطالب بما يقارن تلك الألحان بالآلات الموسيقية: فكل ذلك جرأة على كتاب الله- تعالى ذكره وتقدس اسمه-، ولا شك أن الاستغلال بتلك الأنغام يوقع القارئ في تحويل الألفاظ، ويصرف السامع عن تدبر المعاني، بل يفضي بها إلى التغيير، وكتاب الله تعالى المجيد ينزعه عن ذلك.^(٣) ونعجب من اشتهر في العالم الإسلامي بحسن قراءته أن يكون طريقه في التعلم وإتقان القراءة: الأغاني الماجنة ! وقد اعترف بعضهم أنه كان يستمع للأغنية ذات

١- تقرير عن لقاء (القراءة بالألحان بين المنع والتجويز والنظرية والتطبيق)، مقال عن موقع الألوكة، الدكتور عبدالرحمن بن معاضة الشهري، - تاريخ الإضافة: ٢٠١٠/٢٩ ميلادي - ١٤٣١/١١/٢١ هجري.

٢- يُنطر: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء: (٣٧/٢٦). فتاوى اللجنة الدائمة- المجموعة الأولى المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب: أحمد الديوش عدد الأجزاء: ٢٦ جزءاً الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء-الإدارية العامة للطبع - الرياض.

٣- مقتبس من مقال في "ملتقى أهل التفسير".

المعازف حتى يتعلم طريقة القراءة ! وقد انتشرت صورة لبعض كبار القراء وهو بجانب "البيانو" ! بل وتشترط إذاعة عربية على كل مقرئ فيها أن يحمل شهادة من معهد موسيقي ! وإلا حُرم القراءة فيها، وقد وفق الله تعالى كثيراً من القراء في العالم الإسلامي، وأثروا في الناس بقراءتهم ولم يتعلموا مقاماً ولم يسمعوا أغنية، وبعض المهووسين بهذه المقامات يسمعون القارئ المتقن الموفق فينسب قراءته لإحدى المقامات ويوجهون نفسه وغيره أن هذا القارئ من يمشي على طريقته بالقراءة على حسب أغنية أو لحن معين، وليس الأمر كذلك، وإنما هو وهمٌ مُحضٌ .^(١)

المطلب السادس

وجوب تنزيه القرآن عن "المقامات الموسيقية" إجلالاً وتوقيراً

وتعظيمًا لكلام الله

وهنا تنبیهات هامة يجدر التنبیه عليها والانتباھ إليها:

وأخيرًا بعد البحث القاصر في هذه المسألة فإنه يجب الإشارة إلى بعض التنبیهات الهامة على النحو التالي:

التنبیه الأول: أن قراءة القرآن بتلك "المقامات" أمر محدث ليس عليه عمل السلف. ولذا لا يحل لمسلم أن يقرأ القرآن إلا بالطريقة التي تعبد الله تعالى بها نبيه محمدًا ﷺ، وهي التي تلقاها عن الأمين جبريل ﷺ وعلمتها أصحابه، وهي التي توادر نقلها مشافهة عنهم حتى وصلت إلينا على الحال الأولى التي نزل بها القرآن.

التنبیه الثاني: أنه يجب تنزيه القرآن عن العبث بأي صورة وتحت أي مسمى، ولا سيما بما يسمى بـ"المقامات الموسيقية"، إجلالاً وتوقيراً وتعظيمًا لكلام الله جل في علاه.

التنبیه الثالث: لقد أنزل الله القرآن ليُتدبر كما قال سبحانه: (كَتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ بُارَكٌ لِّيَدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ) (ص: ٢٩)، أي: ليتدبروا حُجَّ الله التي فيه، وما شرع فيه من شرائعه، فيتعظوا ويعملوا به (٢)، ولا شك في أن تعلم تلك المقامات صارف عن التدبر الذي أنزل القرآن لأجله.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ولأن ذلك فيه تشبيه القرآن بالغناء، ولأن ذلك يورث أن يبقى قلب القارئ مصروفًا إلى وزن اللفظ بميزان

^١ مقتبس من مقال، تلاوة القرآن على المقامات، الإسلام سؤال وجواب، بتاريخ:

٢٠٠١١/٥/٢٥ م. بتصرف يسir.

^٢ - تفسير الطبرى (٧٩/٢٠).

الغناء لا يتذمره ولا يعقله، وأن يبقى المستمعون يصغون إليه لأجل الصوت الملحن كما يصغي إلى الغناء لا لأجل استماع القرآن وفهمه وتذمره والانتقام به.^(١)
ويقول ابن رجب (ت: ٦٩٥ هـ): وفي الحقيقة هذه الألحان المبدعة المطربة تُهيج الطياع وتلهي عن تدبر ما يحصل له الاستماع حتى يصير الاتذاذ بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني القرآن.^(٢)

وقال ابن الصلت الأهوazi (ت: ٤٠٨ هـ): سمعت جماعة من شيوخي يقولون لا يجوز للمقرئ أن يقرأ بخمسة أضرب: بالترقي، والترعید، والتطریب، والتلخین، والتحزین؛ إذ ليس لها أثر ولا نقل عن أحد من السلف، بل ورد إلينا أن بعض السلف كان يكره القراءة بها.^(٣)

وقال أبو بكر الطرطوشى (ت: ٥٢٠ هـ): وهذا يمنع أن يقرأ بالألحان المطربة والمشبهة للأغاني؛ لأن ذلك يُثمر صدّ الخشوع ونقيض الخوف والوجل.^(٤).

المطلب الثامن: التحذير من الجرأة على كتاب الله

من أكبر الفواجع:

ومن أكبر الفواجع الكبرى التي قد سمعنا عنها قديماً إقدام أحد المطربات الشهيرات على تسجيل بعض آيات القرآن الكريم بصوتها، ومن تلك الفواجع الناجمة عن فتح هذا الباب على مصراعيه أيضاً إقدام بعض أهل الطرف المعاصرين على طلب التصریح بتسجيل القرآن بصوته رسميًا من الأزهر، وقد رُفض طلبه بشدة. وقد ألف ابن كيال الدمشقي (ت: ٩٢٩ هـ) كتاباً في النهي عن قراءة القرآن بالألحان سماه "الأنجم الزواهر في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبار".^(٥)

المطلب التاسع: تضخيم الصوت بتلاوة

ومن آداب تلاوة القرآن كذلك: أن يفخم القارئ تلاوته بلا تكلف ولا تعسف. قال الحليمي: ومَعْنَاهُ أَنَّهُ يَقْرُؤُهُ عَلَى قِرَاءَةِ الرِّجَالِ، وَلَا يُخْضِبُ الصَّوْتَ فِيهِ

^١- جامع المسائل (٣٠٥/٣).

^٢- نزهة الأسماع في مسألة السماع: (ص: ٨٥).

^٣- الإنقاذ في القراءات السبع (١٥٥/١).

^٤- الحوادث والبدع: (ص: ٨٧).

^٥- الذيل على كشف الظنون (١٣١/١).

كلام النساء.(١) والمقصود بالتفخيم هنا، أي: أنه لا يقرأ بصوتٍ ناعم منغ كصوت النساء-مثلاً-، ولا بصوت فيه نوع تميّع، وذلك كالتلوات التي انتشرت بمثل هذه الطريقة، وإنما يقرأ ويفخمه على أنه رجل، ويقرأ بسجيتها وجبلته بلا تكلف ولا تعسف، فيقرأ الرجل بجبلته وسجيتها، كما أن المرأة- كذلك- تقرأ بجبلتها وسجيتها، كل بجبلته وسجيتها. ومن نوه على مثل ذلك صاحب البرهان.(٢) ويُعد ذكر هذا الضابط من الأهمية بمكان تحذيرًا وتنبئها لما يُرى من كثرة انتشار بعض الأصوات الشبابية التي فيها تكفل للتعمّ والتغم وكأنها أصوات نسائية.

الفصل الثاني

الإجازة القرآنية وما إليها

المبحث الأول: ضوابط الإجازة القرآنية

المطلب الأول

أن يكون القارئ حافظاً مجازاً ومستنداً

أضف إلى ما سبق ذكره من ضوابط: أن يكون القارئ المزمع تسجيل القرآن بصوته من الحفاظ المتقين ليتمكن من جودة النطق وعدم التلائم الذي قد يعتري من لم يحفظ غالباً، وأن يكون مجازاً بالقراءة أو الرواية التي يريد تسجيلها بصوته من أئمة عصره ومصره الأثبات بالسند المتصل إلى من نزل عليه القرآن ﷺ، والذي تلقاه عن جبريل عليه السلام، كما بين الله تبارك وتعالى ذلك بقوله سبحانه: (وَإِنَّكَ لَتَلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلَيْمٍ) (النمل: ٦)، و قوله (وَإِنَّكَ لَتَلَقَّى الْقُرْآنَ) أي: يلقى عليك فتاواه وتعلمه وتأخذه(٣). وقد جاء جلياً صريحاً ذكر من علمه وتلقاه عنه في قوله تعالى: (عَلَمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى) (النجم: ٥)، و (شَدِيدُ الْقُوَى) هو جبريل عليه السلام. وإن رب العزة جل في علاه قد تكلم بالقرآن بحرف وصوت، وسمعه جبريل عليه السلام كذلك من رب العزة بحرف وصوت فنزل به على قلب النبي ﷺ فبلغه إياه كما سمعه، وقد قال في ذلك سبحانه: (نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لَتَكُونَ مِنَ الْمُذَرِّينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُبِينًّا) (الشعراء: ١٩٣-١٩٥). فوعاه الله قلبه وثبته فيه فلا ينساه أبداً، وقد بلغه ﷺ لأمته كما تلقاه من جبريل عليه السلام دون أدنى تصرف فيه.(٤)

١- الإنقان، للسيوطى: (١٠٩/١).

٢- البرهان في علوم القرآن: (٤٦٧/١).

٣- تفسير القراطبى (١٠٥/٧).

٤- القرآن كلام الله، منه بدا، بلا كيفية قولها، وأنزله على رسوله وحيا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقاً، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية. فمن سمعه فزع أنه كلام البشر فقد كفر (الطاویة ١٦٨/١) (اللجنة العلمية).

المطلب الثاني: مفهوم الإجازة القرائية

والإجازة القرائية: هي عملية النقل الصوتي للقرآن الكريم من جيل إلى جيل، وفيها يشهد المُجيزُ أنَّ تلاوة المُجازِ قد صارت صحيحةً مئة بالمائة بالنسبة للرواية - أو الروايات - التي أجازَ بها، ثم يأذن له أنْ يقرأً ويُقرئَ غيره القرآن الكريم.^(١) ، وعلى هذا فالإجازة المعتبرة يسمع فيها الشيخ المُجيزُ من القارئ المُجاز القرآن كله من فاتحته إلى خاتمه حرفًا حرفاً، وهو يتلقاه عنه طرفًا طرفًا.

المطلب الثالث: أهمية الإجازة

مما لا شكَ فيه أنَّ طلبَ الإجازة في قراءة القرآن الكريم، قراءةً صحيحةً، متصلةً السندَ إلى رسول الله ﷺ أمرٌ محمودٌ شرعاً، كيف لا وقد جاء عن بعضِ السلفِ رحمَهم اللهُ الرَّحْلَةُ في طلبِ الحديثِ؟ فالرَّحْلَةُ في طلبِ إتقانِ تلاوة القرآنِ من بابِ أولى، وصاحبُها مأجورٌ مشكورٌ.

وتبرُّزُ أهميةُ الإجازةِ بأنه: لا يصحُ لأحدٍ أنْ يُقرئَ القرآنَ الكريم، حتى يأخذَه أحداً كاملاً من أفواه المشايخ العارفين المُتقين، ويؤذنَ له بالإقراء، فإنَ لم يؤذنَ له بالإقراء فلا ينبغي أنْ يُقرئَ القرآنَ حتى لو قرأَ القرآنَ مراتٍ عديدة، فإنَّ السَّمَاعَ والعرضَ لا يكفيانِ في صحةِ أداءِ القرآنِ بعد زمانِ شيوخِ اللَّحنِ، بل لا بدَّ معهما من إجازةٍ وإذنٍ بالقراءةِ والإقراءِ، وذلك لأنَّ الطالبَ قد يقرأُ القرآنَ كله على شيخه مراراً ولا يُقْنَى الأداءَ فلا يُجيزُه الشيخُ، ومن ذلك ما ذكره ابنُ الجريـ^(٢) تعالى - عن الإمامِ أحمدَ بنَ إبراهيمَ الهاشميِّ (ت ٦٤٦ هـ) أنه قرأَ عليه أبو جعفر بنُ الزبيرِ روايةً ورشَ عدَّةَ ختمات، قال: ولم يُجزِّني، وقرأَ عليه بعضُ أترابي وأجازَ له.

ومن هنا: كان بعضُ السلفِ رحمَهم اللهُ يطلبون من بعض تلاميذِهم إعادةً قراءةَ القرآنِ مراتٍ عديدةً حتى يستوفُوا من إتقانِهم. فمن ذلك: أنَّ مجاهدَ بنَ جبرَ المكيَّ قرأَ على ابنِ عباسٍ ثلثينَ ختمةً يستوقفه عند كل آيةٍ يسألُه عنها.^(٣) ، ومن ذلك: أنَّ الإمامَ أبا جعفرِ عرضَ القرآنَ على مولاه عبدَ اللهِ بنَ عيَّاشَ، وعلى عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ، وعلى أبي هريرةَ ^{رض}. ومن ذلك: أنَّ الإمامَ نافعَ بنَ أبي نعيمٍ قال:

^١ - المعايير العلمية لتعليم القرآن الكريم في مجال الإجازة القرائية بالسند المتصل إلى رسول الله ^ﷺ، المجلس العالمي لشيخوخة الإقراء، بتاريخ: ٢٥ ربيع الآخر ١٤٤٠ هـ.

^٢ - (الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٦ ص ١٩)، (والجرح ٣١٩/٨، والطيبة ٢٨٠/٣)، (وتهذيب الأسماء) ٨٣/٢، (وتهذيب الكمال) ١٣٥٠/٣، (والعبر) ٩٥/١

قرأتُ على سبعينَ من التابعينَ.(١) فإذا أجازَ الشِّيخُ المُجِيزُ القارئَ إجازةً صحيحةً بشرطها المعتبر عند أهل البحث والنظر فقد اتصل سنته بذلك الإجازة بإسناد رسول الله ﷺ وأصبح ضمن سلسلة الناقلين للفرآن الكرييم بالسند الصحيح الثابت بالنقل المتواتر المتصل برسول الله ﷺ، كما أصبح بذلك أهلاً لجازة غيره.

المطلب الرابع: ضابط شرط الإجازة من يسجل له القرآن

وضابط شرط الإجازة لمن يسجل له القرآن أن يكون مجازاً من أئمة عصره ومصره الأثبات وذلك لأمور: من أهمها ما يلي:

- ١- لضمان عدم التساهل في الإجازة التي حدثت في الأزمنة المتأخرة
- ٢- لزيادة تحقق الاستيقاظ من هذه الإجازة، وذلك لاشتهر أئمة كل عصر ومصر بين أهل زمانهم وظهورهم وبروزهم فيما لا ينسب إليهم إجازة من لم يجيزوه
- ٣- لدفع القراء لطلب للإتقان وطلب علو الإسناد والأخذ والتلقي عن الأكابر للتأهل قبل التصدر.

المطلب الخامس: الإجازة سنة متتبعة

وقد زكي النبي ﷺ جمعاً من أصحابه من تلقوا عنه وأتقوا قراءة القرآن. لقد حرص النبي ﷺ على تعليم أصحابه القرآن منذ بزوغ فجر نزوله في الغار، وكذلك حرص أصحابه على التلقي والأخذ عنه ﷺ وتنافسوا في هذا المضمار أياً ما تنافس، وقد سطع نجم عدد منهم فاعتادوا بالقرآن وتعلمه وإتقانه حتى تميزوا في تعلّمِهم فزكاهم النبي ﷺ وحث ورغب في التلقي والأخذ عنه.

المطلب السادس: مكانة الإسناد من الدين

قال عبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ): الإسنادُ من الدين، ولو لا الإسنادُ لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له: من حَدَّثَكَ؟ بَقَى أَيْ بَقِيرًا لا يدرِي ما يقول، لأنَّه لا إسناد معه يعرِف به صحة الحديث أو ضعفه(٢)

١- المعايير العلمية لتعليم القرآن الكريم في مجال الإجازة القرآنية بالسند المتصل إلى رسول الله ﷺ، المجلس العالمي لشيوخ الإقراء، بتاريخ: ٢٥ ربیع الآخر ١٤٤٠هـ.

٢- مقدمة صحيح مسلم، باب في أن الإسناد من الدين وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواية بما هو فيه جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذنب عن الشريعة المكرمة، ١٥/١، والعلل الصغير المطبوع في آخر السنن، محمد بن عيسى الترمذى، تحقيق: أحمد شاكر، (القاهرة: مطبعة الحلبي وشركاه، بدون تاريخ)، ٧٤٠/٥. وللتوضيع حول هذه الكلمة الهامة وتصحيفاتها يُنظر: أبو غدة، عبد الفتاح، الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سمع الحديث عند المحدثين، الطبعة الأولى، (دمشق: دار القلم، ١٤١٢هـ— ١٩٩٢م)، (ص: ٥١).

وقال الحافظ ابن حجر : الإسناد خصيصةٌ فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسُنّةٌ باللغة من السنن المؤكدة، وقد رُوينا من طريق أبي العباس الدغولي، قال: سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول: إنَّ الله تعالى قد أكرَمَ هذه الأمة وشرَفَها وفضلَها بالإسناد، وليس لأحدٍ من الأمم كُلُّها قدِيمًا وحديثها إسنادٌ موصولٌ، إنما هو صُحْفٌ في أيديهم، وقد خلَّطُوا بكتابهم أخبارَهم، فليس عندهم تمييزٌ بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما أحقوه بكتابهم من الأخبار التي اتَّخذوها عن غير الثقات. (١)

المبحث الثاني

أن يكون تسجيل القرآن بصوت رجل ذكر.

المطلب الأول: حكم صوت المرأة

لقد اختلف أهل العلم في حكم صوت المرأة: هل هو عورة أم لا؟ والراجح في أصح قول العلماء أن صوت المرأة ليس بعورة في حد ذاته إطلاقاً، وهذا القول هو الموافق لعموم الأدلة. وإنما تمنع المرأة من إظهار صوتها عند غير محارمها من الرجال الأجانب لغير حاجة، كما تمنع من ذلك أشد المنع في حال إظهاره على وجه من الترخيص، أو أن يكون فيه تتغَّرب وتنعم وتمطيط وتكسر في الحديث وتلبيس، أو تغنج فاتن، أو على وجه فيه انبساط ومؤانسة، أو على وجه فيه خلط بين للضحك والمفاكهه، أو بأي طريقة قد يحصل بها فتنة بسبب صوتها.

ورد في الموسوعة الفقهية: إنَّ كَانَ صَوْتُ امْرَأَةٍ، فَإِنْ كَانَ السَّمَاعُ يَتَذَذَّذُ بِهِ، أَوْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ فِتْنَةً حَرَمَ عَلَيْهِ اسْتِمَاعُهُ، وَإِلَّا فَلَا يَحْرُمُ، وَيَحْمَلُ اسْتِمَاعَ الصَّحَابَةِ رَضِوانُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَصْوَاتَ النِّسَاءِ حِينَ مُحَادِثَتِهِنَّ عَلَى هَذَا، وَلَيْسَ لِلمرأَةِ تَرْخِيمُ الصَّوْتِ وَتَتَغَيِّبُهُ وَتَلَبِّيَنَّهُ، لِمَا فِيهِ مِنْ إِثْرَةِ الْفِتْنَةِ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) (الأحزاب: ٣٢)، فنهاهنَ الله سبحانه عن الخضوع بالقول درءاً للفتنة وخشية أن يطمع فيهنَ أهل الفساد والشهوات ومرضى القلوب.

وسائل أعضاء اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية: ما الحكم في إقامة مباريات

١- الزرقاني، محمد بن عبدالباقي، شرح العالمة الزرقاني على المawahib اللدنية بالمنج المحمدية للقسطلاني، تحقيق: محمد عبدالعزيز الخالدي، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م)، ٤٧٤/٧.

٢- الموسوعة الفقهية الكويتية (٤٠/٤).

ترتيب القرآن الكريم بالنسبة للنساء بحضور الرجال؟، فأجابات اللجنة: ترتيل البنات للقرآن بحضور الرجال لا يجوز؛ لما يخشى في ذلك من الفتنة بهن، وقد جاءت الشريعة بسد الذرائع المفضية للحرام.^(١) وقد سئل شيخنا الفقيه العالمة ابن عثيمين رحمه الله: ما حكم تحسين الصوت في قراءة القرآن للطالبات عند المدرس في الكلية مع أنها غير مطلوبة بذلك؟، فأجاب رحمه الله بقوله: لا أرى أن تحسن صوتها؛ لأن الله تعالى يقول: (فَلَا تَخْضُعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) (الأحزاب: ٣٢)، فكون الطالبة تأتي بالقرآن على وجه الغنة، وتحسين الصوت يخشى منه الفتنة، ويكتفى أن تقرأ القرآن قراءة مرسلة عادية.^(٢).

هذا مع بقاء أن الأصل في المرأة أنها تعلم بنى جنسها من النساء، وأن الأصل في الرجل أنه يعلم بنى جنسه من الرجال، إلا ما دعت إليه الحاجة والضرورة، وبالضوابط الشرعية، وقل كذلك في التداوي والتطبيب والعلاج.

ويقول شيخنا العالمة المحدث محمد ناصر الدين الألباني^(ت: ١٤٢١ هـ) رحمه الله: ...المُقرِئ إذا كان يُعلِّم النِّسَاء بِوَاسْطَة الْهَاتِفِ؛ ثُمَّ هُنَّ يَقْرَأْنَ وَيُسْمِعْنَ صُوتَهُنَّ لِلْمُقرِئِ؛ فَالْحُكْمُ كَمَا لَو سَمِعَ صُوتَهُنَّ مِنْ وَرَاء السِّتَّارِ، وَلَا يَرَى أَجْسَامَهُنَّ؛ فَالْفِتْنَةُ حَاصِلَةٌ عَلَى الْوَجَهِيْنِ: سَمِعَ صُوتَهُنَّ بِوَاسْطَةِ الْأَثْيَرِ وَالْهَوَاءِ بِدُونِ وَسِيلَةِ الْأَسْلَاكِ هَذِهِ، أَوْ بِوَاسْطَةِ الْأَسْلَاكِ؛ فَالصَّوْتُ هُوَ صَوْتُ الْمَرْأَةِ عَيْنِهِ. وَصَوْتُ الْمَرْأَةِ لَيْسَ بِعُورَةٍ؛ بِخَلْفِ مَا هُوَ مَشْهُورٌ عَنِ النَّاسِ؛ وَلَكِنْ يُشْرَطُ فِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ صَوْتُهَا ذَلِكَ الصَّوْتُ الطَّبِيعِيُّ؛ أَمَّا وَهِيَ تَقْرَأُ بِالْغَنَّةِ، وَالْإِقْلَابِ، وَالْإِظْهَارِ، وَ... وَ... إِلَخُ، وَالْمُدُّ الطَّبِيعِيُّ وَالْمُتَنَصِّلُ وَالْمُنَفَّصِلُ، وَهَذَا هُوَ التَّجَوِيدُ، وَيُؤْتَى قَوْلُهُ رحمه الله "مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مَنًا" ^(٣) "إِذْنُ هِيَ يَنْبَغِي أَنْ تَتَفَنَّى بِالْقُرْآنِ". فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا أَمَامَ رِجَالٍ إِطْلَاقًا، سَوَاءً كَانَ هَذَا بِوَاسْطَةِ الإِذَاعَةِ، أَوْ بِوَاسْطَةِ التَّلَفِيفَنِ.^(٤)

وسئل شيخنا العالمة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله: بالنسبة لصوت المرأة؛ هناك بعض البرامج في تلاوة القرآن يكون من ضمن المشاركين عن طريق الهاتف نساء يتلون القرآن، هل في ذلك شيء؟، قال: في الإذاعة يعني؟

^١- فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية رقم: (٥٤١٣).

^٢- من فتاوى اللقاء الشهري، للشيخ ابن عثيمين، لقاء رقم (٤٢)، وينظر: الإسلام سؤال وجواب.

^٣- رواه البخاري (٧٥٢٧).

^٤- المصدر: فتاوى جدة: الشريط: ٢٠/وجه الأول/الحقيقة: ١: ٤٧ إلى الدقيقة: ٣: ٥٣.

السائل: هذا الذي يظهر يا شيخ.. فأجاب: ما يجوز هذا، ما يجوز أن تُسمع صوتها للرجال ويسمعها الناس من خلال الإذاعة، هذا ما يجوز، هذا شيء محدثٌ، ولا هو موجود حتى في إذاعات العالم كلها! ما هو موجود أن النساء تقرأ في الإذاعة، هذا شيء أحدثه الآن في إذاعة القرآن عندنا في الإذاعة أيضاً البرنامج العام.. أحدثه أنسٌ جهالٌ، هذا لا يجوز أبداً يجب أن يبلغوا ويقال لهم هذا لا يجوز، نعم، يا أخي الإذاعات الدول العربية كلها ما فيها نساء تقرأ، وهذه الإذاعة أولى الإذاعات بالعمل بالسنة وعدم إحداث شيء ليس له سابقة في الشرع.(١)

المطلب الثاني: تسبيح المرأة في الصلاة إذا كانت بحضور الرجال

تسبيح الرجال وتصفيح النساء للتتبية في الصلاة:

ثبت في الصحيحين من حديث سهل بن سعد الساعدي رض أن رسول الله ﷺ قال: "...من نابه شيءٌ في صلاته فليسبّح؛ فإنه إذا سبّح التفت إليه. وإنما التصفيح للنساء". وفي رواية: "إنما التصفيح للنساء"(٢). والتصفيح هو: التصفيق، كما وضحته الرواية الثانية.

وحكمة التفريق بين الرجال والنساء في التتبية أثناء الصلاة ظاهرة، فالمرأة مأمورة بخوض صوتها في الصلاة مطلقاً؛ خشية الافتتان بها بحضور الرجال الأجانب، فناسبه مشروعية التصفيق في حقها لا التسبيح، واختلف إذا لم تكن بحضورة رجال أجانب فهل تسبّح؟ قيل تسبّح؛ لأن التسبيح ذكر مشروع في الصلاة، ولانتقاء العلة؛ لأن النبي ﷺ أراد التفريق بقوله "التسبيح للرجال والتصفيق للنساء" إذا كانت بحضورة الأجانب، وهو وجيه.(٣)، وقيل: تصفق مطلقاً لعموم النص، ولا دلالة فيه على التفارق بين حال وجود رجال أجانب من عدمه، وهذا القول أقوى لظاهر الحديث.(٤)

وإذا كانت المرأة مطالبة بالتصفيق بصفحها أي: بـ"كفها" مقابلة وعواضاً

^١- من درس "المنتقى من أخبار سيد المرسلين" بتاريخ: ٦/٤/١٤٣٤ هـ

^٢- أخرجه البخاري في "كتاب الأذان" بباب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر الأول أو لم يتأخر جازت صلاته (٦٨٤)، وأخرجه مسلم (٤٢١)، وأخرجه النسائي في "كتاب الإمامة" "باب إذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر" (٧٨٣).

^٣- ينظر: فتح الباري لابن رجب (٩/٣١٠).

^٤- وهذا الرأي هو اختيار شيخنا العثيمين رحمه الله، ولاشك أنه رأى له وجاهته، حيث وقف الشيخ فيه عند النص، ينظر: تعليقه على مسلم (٣/١٢٧).

يقول الباحث: وإن كان لها أن تجهر بالقراءة في الصلاة الجهرية حال إمامتها بالنساء.

عما يخص الرجال من التسبيح في مواطن التتبّيّه في الصلاة، والتي هي محل الخشوع والخضوع والذل وحضور القلب وسكون الجوارح وتعظيم ربّ جل في علاء، فما ظنك بغيرها من المواطن!؟ فإذا كانت قراءة القرآن من قارئ حسن الصوت تؤثّر في السامع وتتجذّبه إليه، فلا شك في أن المرأة التي تقرأ القرآن وترتله وتتجوّده ستحاول التأثير في السامعين بكل ما أُتّت من قوّة كذلك، فستجتهد في تحسن صوتها وتجلمه وترخمه وتترفقه وتتنمّه وبالتالي ستكون أكثر تأثيراً، وهذا الأمر هو الذي يفتح باب الافتتان بصوتها ولا سيما من مرضى القلوب.

المطلب الثالث: نهي المرأة عن الخضوع بالقول

والله تبارك تعالى قد نهى أزواج النبي ﷺ عن الخضوع بالقول، ومن هن في الشرف، ورفعه المكانة، وعلوّ القدر؟! هنّ أمّهات المؤمنين المطهّرات المبرّيات، وهنّ من أشرف نساء العالمين، وهنّ الالئي لا يلحقهنّ في الفضيلة والمنزلة والمكانة والقدر أحد، فهنّ أزواج النبي ﷺ في الدنيا والآخرة، وهنّ أمّهات المؤمنين في الإكرام، والتجليل، والتقدير، والفضل، والمكانة، والتوقير، والإجلال، والإعظام، والإكبار قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ أَمْهَاتُهُمْ﴾ (الأحزاب: ٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاحهن بعد موته صلوات الله عليه وعلى وجوب احترامهن، فهنّ أمّهات المؤمنين في الحرمة، والحرم، ولسنّ أمّهات المؤمنين في المحرمية.^(١) وهنّ الالئي لم ولن يطمع فيهنّ بشر، ومع ذلك كله فقد قال سبحانه لهنّ: (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) (الأحزاب: ٣٢) وكان هذا في عصر خير أصحاب لخير النبي.

والخطاب وإن كان موجه لنساء النبي صلوات الله عليه، أو ليس من باب أولى أن يوجه لعموم نساء الأمة كذلك، وهنّ تبع لهنّ في ذلك، ولا سيما في زمن الغربة والبعد عن نور الوحي ومشكاة النبوة، وشروع الجهل، وانتشار وفسو الرذائل، وكثرة وشروع تواجد الروبيضة وتمكينهم من البروز في وسائل الإعلام المتّوّعة، وكثرة دعاء التحرر والتمدن والتحلل من القيم والأخلاق باسم الحرية، ناهيك عن علو صوت الكثير من منتكسي الفطرة من دعاء الانحلال الأخلاقي ومن يحبون إشاعة الفاحشة في الدين آمنوا، وهم الذين توعّدهم الله تعالى بالعذاب في قوله سبحانه: (إِنَّ

^١ - يُنظر: منهاج السنة لابن تيمية. (٢٠٧/٤)، بتصرف.

الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (النور: ١٩)، وهو الذين ترى حرصهم على إخراج
الظاهرات العفيفات من خدورهن بكل وسيلة وتحت مسمى أي غالية.

المطلب الرابع

دوعي مناقشة ضابط تسجيل القرآن بصوت رجل "ذكر"

وختاماً: فإن الباحث لم يقف على مناقشة هذا المبحث وإفراده بالبحث والمناقشات والمدارس من قبل أيٍّ من الباحثين المعاصرین في سياق مبحث "تسجيل القرآن"؟!، فلماذا كانت مناقشة هذا الضابط إذًا؟!، ويما ترى ما هي الدواعي لأنفراده ببحث هذا الضابط ومناقشته ومدارسته ولم يناقشه أحدٌ ببحث مستقل فيما يعلم؟!، وهل تعد مناقشته تلك من نافلة القول، ومن التعسّف والتکلف الذي لا داعي لذکرہ أصلًا لأنه أمر معلوم بالبديهة أن الذي سيسجل له القرآن لا بد أن يكون رجلا ذكراً لا امرأة، أم هي من صلب وأساس موضوع البحث؟!

ببين الباحث أهم تلك الدواعي فيقول:

أولاً: إن من أهم تلك الدواعي تدارك عدم تكرار تلك الواقعة التي قد يستبعد الكثير وقوعها أصلاً، فإن تسجيل صوت النساء للقرآن قد وقع بالفعل وتكرر في عشرينيات القرن الميلادي الماضي من قبل بعض المقربات في مصر، وأذيعت تلك التسجيلات في الإذاعات الأهلية وبعضها أذيع في إذاعات عالمية إبان الحرب العالمية الثانية، وبعض تلك التسجيلات ما تزال موجودة ومتداولة، وقد وقف الباحث على بعض منها، وهي مثبتة عبر وسائل التقنية الحديثة. (١)

١- ومن هؤلاء النساء المقربات:

١- الشیخة أم محمد: أول مقربة للقرآن الكريم في مصر، وهي تعتبر أول مقربة للقرآن الكريم في مصر، ظهرت في عهد "محمد على باشا" وكان من عادتها إحياء ليالي شهر رمضان في حرمك الوالي، وكانت تقوم بإحياء ليالي الماتم في قصور قواد الجيش وكبار الدولة، وكانت موضع إعجاب محمد على وأمر بسفرها إلى استنبول لإحياء ليالي شهر رمضان في حرمك السلطان، وقد ماتت الشیخة "أم محمد" في أواخر حكم محمد على ودفنت في مقبرة أشتئت لها خصيصاً في مسجد الإمام الشافعي، وجرت مراسم تشبيع الجنائز في احتفال عظيم. (مع التحفظ من دفن الأموات في المساجد، وذلك للنهي الوارد في اتخاذ القبور مساجد في أحاديث كثيرة منها على سبيل المثال لا الحصر قوله - ﷺ: "لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها". رواه مسلم (٩٧٢). من حديث أبي مرثد الغنوبي - ﷺ).

٢- الشیخة سکينة حسن: أول صوت نسائي تسجل تلاوتها للقرآن على أسطوانات

ثانياً: أن تأييد رجوع تسجيل تلاوات النساء في الإذاعات أصبح غير مستبعد؛ بسبب المواقف المعلنة والمؤيدة لضرورة وجود قارئات للقرآن في الإذاعات. وقد ظهرت مؤخرًا رغبة بعض أهل المجنون في تسجيل القرآن بأصواتهم، هذا وقد طلب أحدهم التصريح رسميًا بتسجيل القرآن بصوته، وقد تعالت معه أصوات آخر تنادي بعودة تسجيل القرآن بأصوات نسائية كما كان في عشرينات القرن الميلادي الماضي.

وفي سنة ١٩٥٨م نشرت صحف إحدى الدول العربية اقتراحًا بتسجيل القرآن كله بصوت مطربة شهيرة طبقة شهرتها الآفاق، وقد سبق أن تجرأت تلك المطربة على تسجيل بعض آي القرآن وبثها بين الخلائق، وهذه المسألة سبق وأن أثيرت عام ١٩٥٠م كذلك.

٣- الشیخة کریمة العدیلیة: الصوت النسائی الذی غزی الإذاعات الأهلیة بتلاوة القرآن، وقد وجّد لها مؤخرًا تسجيلاً عمره أكثر من قرن تقرأ فيه الجزء الأول من سورة الإسراء.

٤- الشیخة منیرة عبده: أصغر مقرئۃ القرآن، صوتها تعدى حدود مصر، ففي عامها ١٨ بثت لها الإذاعة (١٩٢٠م) بعض التلاوات، ورغم أنها كانت كفیفة إلا أنها تمكنت أن تكون الوحيدة التي يسمح لها بقراءة القرآن في الإذاعة وكانت تتقاضى عن ذلك ٥ جنيهات وذاع صيتها حتى بلغ دول عدة في الوطن العربي، حتى أن أحد أثرياء تونس عرض عليها إحياء ليالي شهر رمضان في قصره إلا أنها لم تستطع السفر.

٥- الشیخة مبروکة: التي اكتشفت لها تسجيلاً عمره منهان عام بال تمام والكمال، تقرأ فيه أول سورة الإسراء بصوتها الجھوري الممتنی

٦- الشیخة نبویة النھاس: التي توفت عام ١٩٧٣م، والتي كانت ترتل في المناسبات العامة والدينية والأفراح والماتم، وبهذا انطوت صفحة تلاوة المرأة للقرآن وكان الاستماع إليها مقصوراً على النساء. للاستزادة يُنظر: كتاب "الحان من السماء" لـ"محمود السعدني" (ص: ٣٦)، وما بعدها، وقدم ترجم لهن "السعدني" في خمسة صفحات من كتابه، وقد تم نقل ترجمته بتصرف وأختصار وترتيب وتهذيب من الباحث، والكتاب عليه مأخذ شديدة يصعب حصرها.

٦- الشیخة خوجة إسماعیل، يقول الباحث عصمت النمر في مقال نشرته مجلة "الهلال": قدمت الإذاعة في الأسبوع التالي قارئة ثلاثة هي الشیخة "خوجة إسماعیل" وجاءت تلاوتها الإذاعية الأولى في العاشرة من صباح الأحد ١٩ نیسان (أبریل) ١٩٣٦، ونوهت مجلة الرادیو المصري في صفحة ١٦ العدد ٥٧١ لیوم ١٨ نیسان (أبریل) ١٩٣٦ أن عدد التلاوات في الظهور الأول للشیخة خوجة إسماعیل بلغ ثلث تلاوات صباحیة أيام ١٩ و ٢١ و ٢٣ نیسان (أبریل) ١٩٣٦م. كما ظهرت أسماء أخرى لبعض القارئات أمثل: منیرة أحمد المصري، الحاجة دربالة، الحاجة خضراء في المنوفیة، والست عزيزة في الإسكندریة، والست رتبیة في المنصورة، والشیخة أم زغلول في السویس. وقد نشرت لأغلب هؤلاء القارئات تلاوات بالتعاون مع رادیو "مصرفون" الذي وفر تلك التسجيلات السمعیة القيمة، وبعضها منتشر على الشبکة العنكبوتیة..

ثالثاً: ومن أبرز تلك الدواعي الخوف أن نؤتى من داخل الصف فيكون المصاب
جللا

- فقد سبق وأن تقدّم نقيب قراء القرآن الكريم في إحدى الدول الإسلامية بطلب
لإذاعة بلده عام ٢٠٠٩ م بالموافقة على قبول قارئات للقرآن في الإذاعة، وذلك بعد
فتره وجيزة من قبول النقابة لعضوية عشرات القارئات، غير إن الرفض كان من
نصيب تلك المحاولة.(١).

- هذا وقد سجل أحد مشاهير القراء الكبار(٢) ذلك الموقف في تصريحات صحافية
له قائلاً: "إن صوت المرأة ليس بعورة، لقوله تعالى في سورة الأحزاب (وَإِذَا
سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) (الأحزاب: ٥٥)، مضيفاً "الأصل في
الأشياء هو الإباحة، وما كان حلاله حلالاً فإن حرامه حرام، بمعنى أن المرأة التي
تحدث بترقيق متعمد لصوتها، يعد صوتها الأساسية خصوصاً بالقول ولا يجوز لها
ترتيب القرآن بهذه الطريقة، في حين أن المرأة الرصينة الملمة بقواعد التجويد
وأحكام الترتيل، لا غبار على قراءتها". (٣)

وأخيراً فالمرأة الحصيفة الناصحة لنفسها ولعباد الله تجد مكانها في تعليم
القرآن الكريم لبنات جنسها، ولاشك أن في ذلك من الأجر العظيم والثواب الجزييل
ما لا يحصيه إلا الله، إذا صدقن النية وأصلحن الطوية، كما أن في ذلك غنية عن
تسجيل المرأة صوتها.

هذا ويسأل الباحثُ ربَّهُ أن يوفقه لسلوك سبيل المؤمنين، وأن يجنبه وإخوانه
المسلمين الإحداث والابتداع في الدين. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.
خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة.

أ- خاتمة البحث:

في ختام هذا البحث يحمد الباحث ربَّه على التوفيق لإتمامه على وجه يرجو
أن يتحقق به الإعذار إلى الله في بيان وجوب عناية الأمة بكتاب ربها من كل
الوجوه ولا سيما في مرحلة الجمع الرابع (حفظ القرآن مسجلاً)، وبيان واجب

^١- ينظر، رحلة المنع والحضار لقارئات القرآن الكريم في مصر، سامح فايز، عن موقع
حفييات، بتاريخ: ٦/٦/٢٠١٨ م.

^٢- وهو مع هذا كان وقتها نقيباً لقراء في إحدى الدول الإسلامية حتى وفاته - ٢٠٠٩ -.

^٣- ينظر، رحلة المنع والحضار لقارئات القرآن الكريم في مصر، سامح فايز، عن موقع حفييات،
بتاريخ: ٦/٦/٢٠١٨ م. بتصرف.

الجهات المعنية في بلاد الإسلام تجاه هذا الواجب على وجه الخصوص، وبيان السبل الصحيحة والضوابط التي يجب مراعاتها عند تسجيل القرآن الكريم.

بـ- بيان أهم النتائج

توصلت تلك الدراسة المختصرة لنتائج جمة من أبينها ما يلي:

- ١- أن الجهات المعنية في بلاد الإسلام يقع على عائقها واجب عظيم تجاه كتاب ربها ولا سيما فيما يتعلق بتسجيله.
- ٢- على الجهات المعنية الانتباه إلى أن كل من أراد الإقدام على تسجيل القرآن لا بد وأن تتحقق فيه مجموعة من المقومات والضوابط الفلبية والعلمية والعملية.
- ٣- أن قراءة القرآن بما يسمى بـ"المقامات الموسيقية" أمر منكر ليس عليه عمل السلف يجب تنزيه القرآن عنه، وعلى تحريميه جرى إجماع السلف، وإجماع أهل العلم المعاصرين - كذلك -.
- ٤- أن ضابط الإجازة القرآنية بشروطها المعترضة عند أهل التخصص من أهل العلم والتحقيق يُعد من أهم الضوابط التي يجب تتحققها فيمن أراد الإقدام على تسجيل القرآن.
- ٥- أن ضابط تسجيل القرآن بصوت رجل "ذكر" ليس فيه نوع تعسف أو تكلف، وليس هو بخلف من القول، بل هو شرط وضابط أساسى له اعتباره، وقد ساق الباحث من الأدلة النقلية والعقلية ما يكفي لإقامة الحجة على المخالف له، كما بين وأوضح المحجة لمن أراد سلوك سبيل الهدى وطريق الرشاد واتباع سبيل المؤمنين.

فهرس المراجع:

- ١- الأذكار المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط رحمه الله الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢- إغاثة اللھفان من مصابید الشیطان المؤلف: محمد بن أبي بکر بن سعد شمس الدین ابن قیم الجوزیة (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق: محمد حامد الفقی الناشر: مکتبۃ المعارف، الریاض، المملکة العربیة السعودية عدد الأجزاء: ٢.
- ٣- أخلاق أهل القرآن المؤلف: أبو بکر محمد بن الحسین بن عبد الله الأجری البغدادی (المتوفى: ٣٦٠هـ) حققه وخرج أحادیثه: الشیخ محمد عمر عبد اللطیف بإشراف المکتب السلفی لتحقیق التراث الناشر: دار الكتب العلمیة، بيروت - لبنان طبعة: الثالثة، ١٤٢٤

- ٦- ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١.
- ٤- أحكام قراءة القرآن الكريم- محمود خليل الحصري المتوفى سنة ١٤٠١ هـ، تحقيق محمد طلحة بلال، جماعة تحفيظ القرآن الكريم بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ- ١٩٩٥.
- ٥- الإنقان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: ١٣٩٤ هـ/ ١٩٧٤ م عدد الأجزاء: ٤.
- ٦- الإيضاح في الوقف والابتداء: لابن الأباري ط. دمشق سنة ١٣٩٠ هـ- ١٩٧١ م، تحقيق محي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية.
- ٧- بدع القراء القديمة والمعاصرة، المؤلف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار الفاروق، سنة النشر: ١٤١٠-١٩٩٠، ط: ١، عدد المجلدات: ١.
- ٨- تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥ هـ) المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهدایة.
- ٩- تفسير ابن كثیر: تفسير القرآن العظيم: المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثیر القرشی البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ) المحقق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: ٢٠٢٠، هـ- ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٨.
- ١٠- تفسير ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم: المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ) المحقق: أسعد محمد الطيب الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة- ١٤١٩ هـ.
- ١١- تفسير البغوي: معلم التنزيل في تفسير القرآن ، المؤلف: محيي السنّة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن القراء البغوي الشافعی (المتوفى: ٥١٠ هـ) المحقق: عبد الرزاق المھدى الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ عدد الأجزاء: ٥.
- ١٢- تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية- القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ- ١٩٦٤ م عدد الأجزاء: ٢٠ جزءاً (في ١٠ مجلدات).
- ١٣- تلبيس إيليس المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م عدد الأجزاء: ١.
- ١٤- تبییه الغافلین وارشاد الجاهلین عما یقع لهم من الخطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبین المؤلف: علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقسي (المتوفى: ١١١٨ هـ) المحقق: محمد الشاذلي النيفر الناشر: مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله عدد الأجزاء: ١.

- ١٥- التحديد في الإتقان والتجويد المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ) المحقق: الدكتور غانم قدوري حمد الناشر: مكتبة دار الأنبار - بغداد / ساعدت جامعة بغداد على طبعه الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٨م عدد الأجزاء: ١.
- ١٦- جمال القراء وكمال الإقراء المؤلف: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمданى المصرى الشافعى، أبو الحسن، علم الدين السخاوى (المتوفى: ٦٤٣هـ) تحقيق: د. مروان العطية - د. محسن خرابة الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م عدد الأجزاء: ١.
- ١٧- جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية ، ط....عزير شمس؛ الناشر: مجمع الفقه الإسلامي - جدة؛ عدد المجلدات: ١.
- ١٨- الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة: تأليف: مكي بن أبي طالب بن حيوس بن محمد بن مختار القيسى القىروانى ثم الاندلسى القرطبي - تحقيق: أحمد حسن فرات، سنة النشر: ٢٠١٨م، ط: ١، الناشر: دار ابن كثير - دمشق - سوريا، عدد المجلدات: ١.
- ١٩- زاد المعاد في هدي خير العباد المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م عدد الأجزاء: ٥.
- ٢٠- الزهد والرفائق لابن المبارك (بليه «ما رواه نعيم بن حماد في نسخته زائداً على ما رواه المروزي عن ابن المبارك في كتاب الزهد») المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المروزي (المتوفى: ١٨١هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت عدد الأجزاء: ١.
- ٢١- شرح العالمة الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنج المحمدية للقسطلاني، تحقيق: محمد عبدالعزيز الخالدي، الطبعة الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
- ٢٢- الخشوع في الصلاة (الطبعة الثالثة)، السعودية: مكتبة الوراق: (د ت).
- ٢٣- شرح العقيدة الطحاوية المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ) تحقيق: جماعة من العلماء، تحرير: ناصر الدين الألباني الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة (عن مطبوعة المكتب الإسلامي) الطبعة: الطعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م عدد الأجزاء: ١.
- ٢٤- صلاة المؤمن - مفهوم، وفضائل، وآداب، وأنواع، وأحكام، وكيفيتها في ضوء الكتاب والسنة (الطبعة الرابعة)، تأليف: د. سعيد بن وهف الفحطاني.
- ٢٥- عَرْفَةُ بْنُ طَنْطَوِيٍّ: مقدمة كتابه: (المدخل الموسوعي لدراسة التفسير الموضوعي).
- ٢٦- العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤هـ) وقف على طبعه والعنابة به: نظام محمد صالح يعقوبي الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م عدد الأجزاء: ٣.

- ٢٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز عدد الأجزاء: ١٣.
- ٢٨- فضائل القرآن: المؤلف: أبو عبد القاسم بن سالم بن عبد الله الهرمي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ) تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقى الدين الناشر: دار ابن كثير (دمشق- بيروت) الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ م.
- ٢٩- فضائل القرآن: المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية الطبعة: الطبعة الأولى- ١٤١٦ هـ عدد الأجزاء: ١.
- ٣٠- فتاوى اللجنة الدائمة- المجموعة الأولى المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدوسي عدد الأجزاء: ٢٦ جزءاً الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء- الإدارية العامة للطبع- الرياض.
- ٣١- القطع والاثناف المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس المحقق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي الناشر: دار عالم الكتب- المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢ م.
- ٣٢- القاموس المحيط، المؤلف: العلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي المتوفى سنة ٨١٧ هـ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- ٣٣- لسان العرب، لابن منظور (٩٥/٥). لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفي (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر- بيروت الطبعة: الثالثة- ١٤١٤ هـ عدد الأجزاء: ١٥.
- ٣٤- مجموع الفتاوى المؤلف: تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرانى (ت: ٧٢٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ- ١٩٩٥ م.
- ٣٥- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ٤٢٠هـ) أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر عدد الأجزاء: ٣٠ جزءاً.
- ٣٦- مفتاح دار السعادة ونشر ولاية العلم والإرادة المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أبيوبن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت عدد الأجزاء: ٢ في مجلد ١.
- ٣٧- معجم المقايس في اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، المتوفى سنة ٣٩٥هـ، تحقيق شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

- ٣٨- المؤلِّف: مالك بن أنس بن عمار الأصبهني المدنى (المتوفى: ١٧٩٦هـ) المحقق: محمد مصطفى الأعظمي الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية- أبو ظبي - الإمارات الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٨.
- ٣٩- المواقف للشاطبى: المؤلِّف: إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي الغرناطي الشهير بالشاطبى (المتوفى: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ٧.
- ٤٠- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح المؤلِّف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركتوري (المتوفى: ١٤١٤هـ) الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء- الجامعة السلفية- بنaras الهند الطبعة: الثالثة- ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- ٤١- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز المؤلِّف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ١٣٩٥هـ) المحقق: طيار آلى قولاج، الناشر: دار صادر - بيروت سنة النشر: ١٩٧٥ م عدد الأجزاء: ١.
- ٤٢- منار الهدى في بيان الوقف والإبداء ومعه المقصد لتأثیص ما في المرشد مؤلف منار الهدى: أحمد بن عبد الكري姆 بن محمد بن عبد الكريمة الأشموني المصري الشافعى (المتوفى: نحو ١١٠٠هـ) مؤلف المقصد لتأثیص ما في المرشد: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنى (المتوفى: ٩٢٦هـ) المحقق: شريف أبو العلاء العدوى الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ١.
- ٤٣- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين المؤلِّف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م عدد الأجزاء: ٢.
- ٤٤- مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، المؤلِّف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحاج المرؤزى (المتوفى: ٢٩٤هـ) اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقرizi الناشر: حديث أكاديمى، فيصل اباد- باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م عدد الأجزاء: ١.
- ٤٥- الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً الطبعة: (من ١٤٠٤هـ - ١٤٢٧هـ) ..الأجزاء ١- ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل- الكويت..الأجزاء ٣٨- ٢٤: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوـة- مصر..الأجزاء ٣٩- ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة تتبـيه: ترـاجم الفقهاء في الأصل الورقـي ملحـقة بـآخر كل مجلـد، فـجمـعـتـ هنا- في هـذا الكـتابـ الإـلكـتروـنـيـ في آخر المـوسـوعـةـ تـيسـيرـاـ للـوصـولـ إـلـيـهاـ، معـ الحـفـاظـ عـلـىـ تـرقـيمـ الصـفحـاتـ.

- ٤٦- المعايير العلمية لتعليم القرآن الكريم في مجال الإجازة القرآنية بالسند المتصل إلى رسول الله ﷺ، المجلس العالمي لشيوخ الإقراء، بتاريخ: ٢٥ ربيع الآخر ١٤٤٠هـ.
- ٤٧- النشر في القراءات العشر المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ) المحقق: علي محمد الضباع (المتوفى: ١٣٨٠هـ) الناشر: المطبعة التجارية الكبرى [تصویر دار الكتاب العلمية] عدد الأجزاء: ٢.
- ٤٨- النهاية في غريب الحديث والأثر المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: المكتبة العلمية- بيروت، ١٩٧٩م ت تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي عدد الأجزاء: ٥.

العلاقة بين الإنسان والإله في الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر أ. آلاء ضعافى على حوبانى*

اعتمد للنشر في ٩/١٢/١٤٤٢هـ

سلم البحث في ٧/١١/١٤٤٢هـ

ملخص البحث



تهدف هذه الدراسة إلى إيضاح العلاقة بين الإله والإنسان في الفكر الروحاني المعاصر، والكشف عن ماهيتهما فيه، وبيان مناقضة ذلك للعقيدة الإسلامية، وقد اشتمل البحث على ثلاثة مطالب، خُصص الأول للتعریف بالفکر الروحاني المعاصر. وتناول الثاني: حقيقة الإله في الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر وما يرتبط به من مسائل. واحتوى الثالث على بيان حقيقة الإنسان في الفكر الروحاني المعاصر، وتنخلص الخاتمة العلاقة بين الإنسان والإله في هذا الفكر . وقد سار البحث على المنهج الاستقرائي والوصفي في بيان ماهية الإله والإنسان وفق ما تقرر في أدبيات الفلسفة الروحانية. والمنهج الندي: في بيان وجود مخالفة الفكر الروحاني للعقيدة الإسلامية. وخرج البحث بالنتائج التالية: يرتكز الفكر الفلسفى الروحاني على عقيدة وحدة الوجود التي لا تؤمن بـإله حق بـائن عن خلقه ولا تعتمد بـتفـرده ووحدانيـته. أن الإنسان في الفكر الروحاني كائن متأله له قدرات خارقة ويمكـنه التـحكم في حـياته وأـقداره وـالكون حولـه، كذلك تـبين من خـلال هذه الـدراسة أن العلاقة بين الإنسان والإله في هذا الفـكر تـقوم على أساس الوحدـة فالـألوهـة كـامنة في دـاخـل النـفـس الإنسـانـية يمكن أن يـترـفـى لها في دورـات حـياتـه أو من خـلال مـمارـسـات تـأملـية باطنـية تـكـشف لـه حـقـيقـتها، ومن ثـم فلا مـكان للـعبـودـية والـعـبـادـة وإنـما تـصـبـح غـايـة الـحـيـاة السـعـيـ في هـذـا التـرـقـيـ من الـحـالـة الإنسـانـية إلى الـحـالـة الإـلهـية باختـلاف الأـفـاظ الدـالـة على هـذـا كالـنـرفـاناـ والـسـلامـ والـسـموـ والـوعـيـ وـغـيرـهـاـ.

Abstract:

This study aims to clarify the relationship between God and human in contemporary spiritual thought, to reveal what they are in it, and to show its contradiction to the Islamic faith. included three demands:

the first: Definition of contemporary spiritual philosophical thought.
The second: Clarifying the truth of God in contemporary spiritual philosophical thought and the issues associated with it.
The third: Clarifying the truth of human in contemporary spiritual philosophical thought.

*باحثة بكلية القرآن والدراسات الإسلامية، جامعة جدة، بالمملكة العربية السعودية.

and The conclusion clarifies the relationship between human and God in contemporary spiritual philosophical thought.

The research followed the inductive and descriptive method in clarifying the nature of God and man, according to what was decided in the literature of spiritual philosophy.

and cash method: In explaining the different aspects of spiritual thought of the Islamic faith.

The research came out with the following results:

Spiritual philosophical thought is based on the doctrine of unity of existence, which does not believe in a true God, and Do not believe in his uniqueness and unity.

and In spiritual thought, The human is a god, owns supernatural abilities and can control his life, his destiny, and the universe around him.

As it turns out the relationship between human and God in this thought is based on unity. And the belief that the divinity is within the human being, It can be accessed through life cycles or meditative practices.

and then there is no place for slavery and worship, but rather the goal of life becomes the pursuit of this advancement from the human condition to the divine state by different expressions indicating this such as nirvana, peace, transcendence, awareness and others.

المقدمة:

الحمد لله المتقرب بالكمال والجلال، المتنقض بوافر النعم وجزيل الإحسان،
الهادى إلى صراط الحق ودين الهدى والبيان، خلق الخلق ليعبدوه، وأوجد
الموجودات على هذه البسيطة ليمجدوه ويُقسوه، فلا خالق سواه ولا معبود إلا هو،
محمود في فعله وأمره، لا معقب لحكمه، لغلبته وقهره ورحمته وعدله، والصلة
والسلام على الهادى الأمين والسراج المنير، وعلى الله وصحبه ومن تبعهم بإحسان
إلى يوم الدين. أما بعد: فإن معرفة الإله الحق والإيمان به من الضروريات الملحة
لاستقرار النفس البشرية وطمأنينتها، وسلامة سلوكيها ومنهجها الديني والأخلاقي،
ولقد خلق الله تعالى الإنسان بفطرة سوية مؤمنة بربها، وأرسل الرسل وأنزل الكتب
بياناً وتفصيلاً لكل شيء وتضمن ذلك الإجابات الشافية عما يشغل تفكير الإنسان في
بحثه عن الحقيقة والرغبة في تفسير شامل لما يشاهده من حوله، تفسيراً يقرب
لإدراكه الحقائق الكبرى التي يتعامل معها، وطبيعة العلاقات والارتباطات بين هذه
الحقائق: حقيقة الإله، حقيقة الكون، وحقيقة الإنسان، فهذه الحقائق مرتبطة ارتباط
وثيقاً بأصل وجوده . وهكذا ساق الوحي الحق للإنسان ما يطمئن فؤاده ويجيب على
التساؤلات والشبهات التي نقلقه وتحيره مما لا يمكنه أن يصل إليه بعقله.

وفي العصر الحديث ومع الانفتاح المعرفي الكبير ظهر التراث المعرفي
لكثير من الحضارات بصور مختلفة، وتجاوزت كثيرة من الفلسفات حدودها

الجغرافية واحتللت وتمازحت وبرز في هذا الانفتاح "الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر" مقدما رؤية شاملة تتناول نظريات وفلسفات متعددة تتعلق بالإنسان وحياته بما فيها من المسائل المتعلقة بالغيب كأصل نشأته وحقيقة الإله والعلاقة بين الإنسان والإله، وقدّم منهاجا بديلا عن الدين، منبثقا من تصورات عن الوجود والكون والحياة لم تنهض بنور الوحي.

ولا ريب أن ما يقدمه الفكر الفلسفـي الروحـاني المعاصر حول هذه الحقائق المرتبطة بالغـيبـيات، وما وراء عالم الشهادة لا يصل بـأصحابـه ومعتقـديـه إلا إلى سرابـ ومزيـجـ من التناقضـات العـقـلـيةـ والمنطقـيةـ فـأنـى لـغيرـ الـوـحـيـ المـعـصـومـ أـنـ يـسـيرـ غـورـ هـذـهـ الحـقـائـقـ الـتـيـ يـتـماـزـجـ فـيـهاـ الغـيـبـ مـعـ الشـهـادـةـ وـيـظـلـ أـكـثـرـهـاـ غـيـبـ مـطـلـقـ لا يـسـطـيعـ الـعـقـلـ الـمـجـرـدـ أـمـ يـصـلـ إـلـىـ حـقـيقـتـهـ. فالـعـقـلـ يـفـتـقـرـ فـيـ صـحـةـ مـاـ يـصـلـ إـلـيـهـ مـنـ نـتـائـجـ إـلـىـ الـوـحـيـ الإـلـهـيـ الـحـقـ فـمـنـ طـرـيـقـهـ فـقـطـ نـصـلـ لـمـعـرـفـةـ الـحـقـيقـةـ بـشـكـلـ صـحـيحـ غـيرـ مـنـقـوـصـ، وـلـذـاـ بـعـثـ اللـهـ تـعـالـىـ الرـسـلـ وـأـنـزـلـ الـكـتـبـ حـجـةـ عـلـىـ الـبـشـرـيـةـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَئِلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]، لـذـلـكـ كـانـ هـذـاـ الـبـحـثـ تـجـلـيـةـ لـمـسـأـلةـ مـهـمـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ وـهـيـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ إـلـهـ وـإـلـنـسـانـ فـيـ الـفـلـسـفـيـ الـرـوـحـانـيـ الـمـعـاصـرـ، عـلـىـ وـجـهـ مـنـ التـوضـيـحـ وـالتـفـصـيلـ الـمـوجـزـ، وـبـيـانـ الـبـوـنـ الـوـاسـعـ بـيـنـ ذـلـكـ وـبـيـنـ مـاـ تـقـرـرـ الـعـقـيدةـ الـإـسـلـامـيـةـ الصـحـيـحةـ.

مشكلة البحث:

- ١- ما هي حقيقة الإله في الفكر الروحاني المعاصر؟
 - ٢- ما هي حقيقة الإنسان في الفكر الروحاني المعاصر؟
 - ٣- ما نوع العلاقة بين الإله والإنسان في الفكر الروحاني؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحلية المسائل المرتبطة بالإنسان وعلاقته بالإله في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر، بحيث يحقق بإذن الله تعالى:
١- اضفاء حقيقة الإله في أدبيات الفك الفلسفية والروحانية المعاصرة.

٢. إيضاح حقيقة الإنسان في الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر.
٣. بيان نوع العلاقة بين الإنسان والإله في الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر.

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث في كونه يتناول موضوعاً حياً على ساحة الفكر وفي صراعات الثقافات والرؤى الفلسفية اليوم التي يجب أن يكون للعقيدة الإسلامية الصافية دورها في إثبات الحق وبيانه، والحفاظ على عقيدة الإسلام من كل ما يشوبها من شوائب الإلحاد الباطني الخبيث.

منهج البحث:

يسير هذا البحث على المنهج الاستقرائي في تتبع ما يتعلق بموضوع العلاقة بين الإله والإنسان في الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر، من كتب هذا الفكر الأصلية والمترجمة المعاصرة كما يسير على المنهج الوصفي: في بيان حقيقة الإله والإنسان والعلاقة بينهما في الفكر الروحاني، وتوضيح المسائل المتعلقة بذلك، مع استعمال أدوات المنهج الندي لبيان الوجوه المختلفة في هذا الفكر للعقيدة الإسلامية.

هيكل البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة مطالب، وخاتمة.

المقدمة، وفيها: مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، ومنهج البحث.

المطلب الأول: تعريف الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر.

المطلب الثاني: حقيقة الإله في الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر

المطلب الثالث: حقيقة الإنسان الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول

تعريف الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر

برز مصطلح "الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر" حديثاً في عدد من الدراسات والأبحاث التي تتناول تياراً محدثاً اعتمد على كثير من قديم الفلسفات الشرقية والديانات الوثنية ومزج بينها ونشر أصل مبادئها بقوالب جديدة ومصطلحات متنوعة مأخوذة من تأكم المصادر تتناسب مع العصر الحديث ومتطلبات الإنسان المعاصر^(١).

^(١) من هذه الدراسات مجموعة من أبحاث الماجستير والدكتوراه في الجامعات السعودية تناولت هذا الفكر وتطبيقاته وردت على فلسفاته وشبهاته، ووصفته ونقدت تطبيقاته كأبحاث الدكتورة

وتعّرف الفلسفة بشكل عام على أنها: دراسة المبادئ الأولى، وتفصيل المعرفة تفسيراً عقلياً^(١). ويختلف تعريف الفلسفة بحسب المجال الفكري والتلفيقي الذي استعمل فيه هذا اللفظ، فال الفكر الفلسفى المقصود في هذه الدراسة هو ذلك هو القضايا التي تتناول الميتافيزيقيا وما وراء الطبيعة مما يتعلق بالإله، والكون والروح، وتفصيل أسباب الظواهر الطبيعية وحقيقة الموجودات وعلاقتها بالإنسان دون الرجوع إلى الوحي الحق.

و"الروحاني" مصطلح مترجم للفظة الأعممية Spirituality وتشير إلى المذاهب القائمة على أن حقيقة كل شيء ترجع إلى الروح السارية^(٢) يُقال "حياة روحية": أي حياة مرتبطة بما هو ذهني، بعيدة عن كل ما هو مادي وحسي، و"الفلسفة الروحية": أي عكس الفلسفة المادية، وترمي إلى إثبات أن الروح تعلو وتسمو على المادة^(٣). والروحانية: تيار ديني يرتكز على الاعتقاد أن البشر في جوهرهم عبارة عن أرواح غير فانية لها تجسدات ومنها وجودها في الجسم المادي^(٤).

ووصف الفكر الفلسفى بالروحانى تميزاً له عن الفكر الفلسفى المادى فهو يقوم على نظريات ورؤى للأمور الغيبية وما وراء الطبيعة، وما يتعلق بها من قوى خفية بالاستناد على التجربة الشخصية والمعرفة الكشفية الإشرافية فهي بحسب رؤية أصحاب هذا الفكر طريق الإدراك الحسى للحقيقة الروحانية، فالروحانية الحديثة استكشاف روحي خارج المسار الدينى التقليدى، والبحث الذاتى عن المعنى^(٥).

وبناء على ما سبق يمكن تعريف الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر على أنه^(٦): تيار معاصر يتضمن منظومة فكرية باطنية تعتمد الباطن طریقاً للمعرفة

= فوز بنت عبد الطيف كردي، والدكتورة هيفاء بنت ناصر الرشيد، وكوكبة من الباحثات معهم، وفي مراجع هذا البحث بعضاً منها .

^(١) د.أحمد مختار، ١٤٢٩هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط١، ج٣، ص ١٧٤٠.

^(٢) نظر: جبيل صليبيا، ١٩٨٢م، المعجم الفلسفى، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ج١، ص ٦٢٦.

^(٣) عبد الغنى أبو العزم، معجم الغنى، موقع معاجم مصر، ص ١٣٦٢٤ - ١٣٦٢٧.

^(٤) نظر: ويكيبيديا، الموسوعة الحرة: الروحانية، متاح على الرابط: <https://cutt.us/pU325> David Tacey, ٢٠٠٤، The Spirituality Revolution, England, p١٤

^(٥) انظر: د.علي العبيدي، ١٤٣٠، الموسوعة الشاملة لمذهب الروحية الحديثة، كنوز اش بيليا للنشر والتوزيع، ج ٢، ص ١٧، وانظر: د.فوزي كردي، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية، ط ٢، ص ١٣-١٤.

وتتناول قضيائنا الميتافيزيقيا والإلهيات من منظور يقوم على الاعتقاد بأن المعرفة الروحانية كامنة في باطن الإنسان لا يتوصل إليها إلا بنوع من الكشف الداخلي يصل إليه الإنسان إذا تحرر من تأثير الحس والعقل فتكتشف له فيها الغيبات وتنجل إلى لها فيها الحقائق المغيبة. وتعود أصول التصورات والنظريات التي يروجها أصحاب هذا الفكر إلى الفلسفات الشرقية والاتجاهات الباطنية الصوفية في الأديان الكتابية^(١)

المطلب الثاني

حقيقة الإله في الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر

أمر الشارع الكريم الإنسان بالتوقف عند حدود ما أخبر به الوحي، ومنع الإنسان أن يخوض بعقله فيما لا يمكنه أن يصل إليه من الغيبات وعلى رأسها قضية الإله، فهي من الغيب المطلق المغض الذي لا يمكن معرفته على وجه اليقين إلا عن طريق الكتاب والسنة، وذلك لتقديمه على العالم المشهود فضلاً عن كونه سبب وجوده، ولأنها ليست من القضيائنا المحسوسة التي يمكن للعقل البحث فيها بناء على ما يشاهده منها، لذلك نجد أنه ما خرج قوم عن مقتضى الكتاب والسنة في معرفة الإله آ إلا وتأهوا في سراديب الإلحاد، ومن هؤلاء من فتنوا وروجوا للفكر الفلسفى الروحانى المعاصر، فعقيدتهم في الإله تبني على غيب مستمد من الخيالات والظنون، والاقتباس من كتب الفلسفات الشرقية.

ومن خلال كتابات رواد هذا الفكر المعاصرين يمكن معرفة حقيقة الإله في هذه الفلسفة يقول أفييرينوس^(٢): "يعلمنا المنقول الباطنى بأن العلة الحقيقة للوجود كل، تبقى مستترة أبداً، وعصيّة على العاقلة البشرية"^(٣)، فهو يؤكّد غموض حقيقة الوجود وبسببه، ثم يقول: "فإنه يتذرّع تذهب شيء لا علة له، ومحاولة القيام بذلك

^(١) انظر: د. فوزي كردي، المذاهب الفلسفية الإلحادية الروحية وتطبيقاتها المعاصرة، جدة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ١٤٣٥هـ . ص ١٩.

^(٢) ديمتري أفييرينوس: أحد رواد الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر وهو كاتب وباحث ومتّرجم يوناني، مهتمّ بعلوم البوذية والأديان والتّصوّف، يتقن العربية والإنجليزية والفرنسية واليونانية والإسبانية، يُعتبر أهم المترجمين الذين نقلوا أعمال هيلينا بتروفنا بلافاتسكي مؤسسة الجمعية الثيوصوفية إلى العربية. انظر: ديمتري أفييرينوس، شبكة بحوث وتقارير ومعلومات، متاح على الرابط: <https://cutt.us/kLAKK>

^(٣) ديمتري أفييرينوس، الحكمة الإلهية ومبادئها الأساسية الثلاثة (مدخل إلى دراسة العقيدة السرية)، متاح على موقع معابر: <https://cutt.us/xsGtT>

تبلغ بالفکر أقصى تخومه الممكنة حتى فراغه التام من كل الموضوعات تلکم هي الحال التي يبلغها الذهن أخيراً عندما يحاول أن يقتفي إلى الوراء سلسلة العلل والمعلولات^(١)، فالإله في الفلسفة الروحانية: "غامض، محير، غير واضح، مخفى، ومظلم"^(٢)، يمتنع عن الوصف ويؤول إلى اللاشيء، هو شكل اللاشك، وصورة اللاصورة، بعيداً عن التعريف بعيداً عن الخيال^(٣)، تصفه بلافاتسكي^(٤) فتقول: "بأنه غامضاً جداً، ومن الصعب شرحه بكل تفاصيله ومحامله؛ لأن سر الخلق التطوري كله موجود فيه"^(٥)، فهو "الجوهر المطلق المجهول"^(٦)، ويعبر عن الإله في أدبيات هذا الفكر بأسماء مختلفة^(٧) فيدعى باسم بارابراهما Parabrahma، أو العقل الكوني المطلق، أو Sat، أو الحقيقة الواحدة. أو اللاشيء، وهو اللامحدود Ain-Being في القبالة السرانية، كما تطلق عليه الثيوصوفية^(٨): "اسم الكينونة soph

(١) المرجع السابق

(٢) translated by: david Hinton, ٢٠٠٤, Tao te ching , Washington DC, ٢٤

(٣) لاو تسه وتشوانغ تسه، ترجمة: هادي العلوى، ١٩٩٥م، كتاب التاو، دار الكنزوز العربية، بيروت، ط: ١، ص ٧١

(٤) بلافاتسكي: من أبرز رموز الفكر الفلسفى الروحاني المعاصر، وهي مؤسسة جمیعة الثيوصوفيا التي تعنى بالدراسات الباطنية الروحانية، قضت سبع سنوات في التبت، زعمت أنها اطاعت خاللها على خفايا السحر والتجمیم، تظہر في تعالیمها المبادئ النسوية الداعية إلى ما يسمونه "تحرير المرأة" كما دعت إلى ثورة على الإله "المذكر" الذي يبعد أصحاب الديانات السماوية والعودة إلى الآلهة الأم التي يقدسها الهندوس. انظر: الرشيد، هيفاء ناصر، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد مفهومها ونشأتها وتطبيقاتها، جدة، مركز التأصیل للدراسات والبحوث، ط: ٢، ص ٣٩-٤١.

(٥) Blavatsky, ٢٠١٩, The Secret Doctrine, Londo , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED, Theosophical University Press, Vol.١, ١٠٧

(٦) Blavatsky, ٢٠١٩, The Secret Doctrine, Londo , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED, Theosophical University Press, Vol.١, ٢٣٨

(٧) ويطلق عليه في الفلسفة الطاوية الصينية اسم (طاو)، وعند الهندوس اسم (براهمان)، وعند البوذيين (بودا) أو (أتمان)، ويطلق عليه عند معتقدى الديانات الوثنية في الغرب اسم (مانا)، وفي الفلسفة الإغريقية هو العقل الكلي، وهو (النور الأعلى) عند المانوية، ويعبر عنه بـ (الكا) عند الفراعنة، و(الهو) عند المتصوفة القائلين بوحدة الوجود. انظر: د.فوز عبد اللطيف كردي، ١٤٣٦، أثر الفلسفة الشرقية والعقائد الوثنية في برامج التدريب والاستشفاء المعاصرة، مركز التأصیل للدراسات والبحوث، جدة، ط: ١، ص ٢٢.

(٨) الثيوصوفيا: نظام تفكير فلسفى، يقوم على أساس ادعاءات بالتبصر الباطنى في طبيعة الإله وقوانين الكون، ويعتقد الثيوصوفي بأن أصدق المعارف لا تأتي عن طريق العقل أو الحواس،

ness الكائنة في البدء^(١). ويمكن تلخيص وصف معتقدات الفكر الروحاني في الإله فيما يلى:

١. القول بنفي الإله (العدم - الفراغ):

فكثير من أدبيات الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر تقرر ابتداءً بأنه ليس ثمة إله موصوف مفارق للكون له قدره ومشيئته وإرادة، وإنما كان هناك العدم أو الفراغ أو نقطة الصفر أو مجال قبل الكون وخلف الزمان والمكان^(٢). وهي في الحقيقة مصطلحات مترادفة في معناها، و نتيجتها الحتمية هي إنكار وجود الخالق سبحانه وتعالى، فلا وجود في هذه الفلسفة لإله حق قادر تظهر الموجودات بأمره ومشيئته وإنما هي نشأة ذاتية وعلة اضطرارية تتبع من الداخل دون أن يكون هناك أي مؤثر أو قوة خارجية تحول هذا الفراغ إلى المادة، تقول بلافاتسكي: "نحن نرفض فكرة إله شخصي أو مفارق للكون أو مجسم موصوف"^(٣) وفي موضع آخر تقول: "إنه تجريد محض"^(٤)، ويقول أوشو^(٥): "الحقيقة هي أن الإله هو خلقة خيال

وإنما تأتي عن طريق اتصال للروح بالحقيقة الإلهية، الموسوعة العربية العالمية، ١٤١٩، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر، ط٢، ج٨، ص: ٩٠. للاستزادة: انظر: مريم عنتاري، ١٤٣٦، التيوصوفيا (دراسة لقضية الأولوية في الفكر التيوصوفي الحديث)، جدة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ط١: ٢٦-٣٧.

^(١) جهاد إلياس، درسات تيوصوفية، متاح على موقع معاير:

<http://www.maaber.org/eighth-issue/spiritual-traditions-2.htm>

^(٢) يصف ذلك دييak شوبرا أحد أبرز مروجي هذا الفكر المعاصرين في لقاء له فيقول: "على الأرجح ليس هناك بداية، إنه المجال السرمدي خلف الزمان والمكان بلا نهاية يعطي النشأة للمكان والزمان، على الأقل هذه وجهة نظري وهي ليست مني بل هي جزء من العديد من تقاليد الحكم، انظر: دييak شوبرا، ٢٠١٩، الحق الأكاشي ومستقبل الإله، متاح على اليوتيوب، قناة فلسفات شرقية، <https://www.youtube.com/watch?v=OZEAXbhphcg>

^(٣) Blavatsky, ١٨٨٩, The Key To Theosophy, THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED..٤٢

^(٤) The previous reference.٤٥

^(٥) أوشو: متصوف هندي روحاني بارز، له عدة مؤلفات في الروحانية وانتقاد الأديان والدعوة إلى التحرر منها واتخاذ الدين الذاتي منهجاً للإنسان، يعلن باستمرار أن هدفه الوصول للاستنارة والوعي، كما عرف بدعوته للإباحية الجنسية، انظر: Thomas A. Forsthofel, Cynthia Ann Humes, Gurus in America, NewYork State University,

٢٠٠٥, p١٦٩-١٨٢

الإنسان^(١)، فالإله في اعتقادهم ليس موجوداً لأنه عدم محس^(٢)، وهو مع كونه عدم إلا أنهم يعتقدون أن كل جسد أو شيء وجد في العالم وجد منه، وهو محاط به، وسيعود إليه^(٣)، وهذا الاعتقاد مما لا شك فيه كفر صراح .

٢. القول بأن الإله هو الوعي:

يعتمد هذا القول على ما سبق من أن الكائن الأول (الإله)، كان عدماً محسناً (أي: فراغ) ويزيد أنه تأمل نفسه عند نقطة الصفر تكون الوعي، الذي هو جوهر الوجود كله، تشرح هذا جي زي نايت^(٤) بقولها: "الوعي هو الطفل الذي ولد من تأمل الفراغ في نفسه. هذا هو جوهر ونسيج كل كائن، كل ما هو موجود نشأ في الوعي ويتجل في الخارج من خلال طاقتها، يشير تيار الوعي إلى استمرارية عقل الإله"^(٥). ويوضح هذا أيضاً إيكهارت تول^(٦) فيقول: "أما النظام الأعلى فينبعث من خلال الالشك الخاص بالوعي، من الذكاء الكوني"^(٧).

(١) Osho Vision: God Versus Existence, <https://www.osho.com/read/oshovision/god-versus-existence>

(٢) انظر: ديمتري أفييرينوس، الحكمة الإلهية ومبادئها الأساسية الثالثة (مدخل إلى دراسة العقيدة العقيدة السرية)، متاح على موقع معابر: <http://maaber.50.megs.com/issue-november.3/spiritual-traditions.1.htm>

(٣) Eckhart Tolle, ٢٠٠٤, The power of now, New World Library USA, ١٣٦

(٤) جي زي نايت: من رموز الفكر الروحاني الباطني، تزعم بأنها تجسيد لروح رامثا الذي تزعزع أن عمره يزيد على ٣٥،٠٠٠ سنة. كان أول اتصال مزعوم بين رامثا وجي زي نايت عام ١٩٧٧، وصف نفسه من خلال ذلك الاتصال أنه مقابل ليموري في أطلانتس (ذكرت بلافاتشي في كتابها العقيدة السرية أن التاريخ البشري يمر بعدة مراحل من الأعراق البشرية، وتشكل ليموريا المرتبة الثالثة التي انقرضت بظهور الحضارة التالية لها).

أطلانتس: هي جزيرة ذكرها أفلاطون في حواراته إلا أنه لم يقم دليلاً على وجود حقيقي لها، وهي تمثل وطن العرق الرابع للبشرية عند بلافاتشي، أما البشر الذين يقطنون الأرض اليوم فهم عندها من العرق الخامس، عاش لاحقاً كإله هندوسي، وأبرز الفلسفات التي يروج لها رامثا من خلال جي زي نايت الآتي:

أن العالم عبارة عن صورة مكتفة من الوجود الإلهي، ولا وجود لإله مباین للمخلوقات أن الإنسان يمثل شرارة إلهية ساقطة أصبحت الآن محبوسة في المادة.

أن الواقع يخلقه الفكر. انظر: د. هيفاء الرشيد، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد مفهومها ونشأتها وتطبيقاتها، جدة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ط: ٢، ص: ٥٦-٥٧.

(٥) J.Z. Knight, ٢٠٠٥, RAMTHA A BEGINNER'S GUIDE TO CREATING REALITY , United States of America,^{٩٠}

(٦) إيكهارت تول: معلم روحي يارز، ينشر في كتبه التعاليم الروحية والباطنية والفلسفات الكفرية كالقول بوحدة الوجود، وتآلية الذات، كما يمتلك شركة توفر اللوازم الروحانية، بالإضافة إلى

٣. الإله هو المطلق:

تصف الفلسفة الروحانية "الفراغ والعدم" الذي تعدد الموجود الأول والسابق لكل وجود بالكلي المطلق أو الحقيقة المطلقة، بحيث لا تقوم به صفة أو تصور أو مفهوم يستطيع العقل البشري إدراكه أو تكهنه، فهو لا يزيد عن كونه فراغ وفضاء ومجال واسع أو حقل خفي وعدم محسن، وهو مسلوب المعاني والصفات والإرادة والاختيار والمشيئة، تقول بلافاتسكي: "يجب أن يكون الإله مطلقاً في كل مكان"^(٢)، ويقول جيفري فارثينج^(٣): "المطلق هو الحقيقة الأبدية الواحدة لا يظهر أبداً ولكنها يمكن وراء كل التجليات الظاهرة، وهو المبدأ الموجود في كل مكان، خالد، لا حدود له وغير قابل للتغيير، غير واضح، وليس له سمات أو صفات حيث أن كل التكهنات في إدراكه مستحيلة، لأنه يتجاوز قوة العقل البشري في تصوره أو وصفه"^(٤)، وهذا المفهوم للإله يجعلهم بلا شك ينتهوا من حيث بدأوا إلى العدم والتجريد، فهو "يستلزم غاية التعطيل وغاية التمثيل فإنهم يمثلونه بالممتعات والمدعومات والجمادات ويعطّلون الأسماء والصفات تعطيلاً يستلزم نفي الذات"^(٥)، إذ "أن المطلق لا وجود له في الخارج ولا سيما إذا أخذ بشرط الإطلاق، فلزمهم من

تأسيسه موقعاً على الشبكة العالمية حيث من خلالها دروسه وجلسات تأمل أسبوعية. انظر: د. هيفاء الرشيد، ١٤٣٦ـ، حركة العصر الجديد مفهومها ونشأتها وتطبيقاتها، جدة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ط: ٢، ص ٥٩-٦٠.

^(١) ايكهارت تول، أرض جديدة كيف تكتشف مغزى حياتك، تحقيق، أبو هواش، سامر، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩، هيئة أبوظبي للثقافة والترااث، ط: ١، ص ١٢٤.

^(٢) Blavatsky, The Secret Doctrine, ٢٠١٠، London: Theosophical Publishing com-pany, Vol. ١، ٥٩

^(٣) جيفري: كاتب بريطاني، وهو أحد طلاب جمعية الشيوخ صوفية، وأحد أعضاءها النشطين، حصل جيفري على أعلى جائزة من الجمعية الشيوخ صوفية الدولية "ميدالية سويا رو" في عام ١٩٩٦ لمساهمته البارزة في الأدب الفلسفى، وهو مؤسس موقع صندوق بلافاتسكي الاستعمانى انظر: <http://www.blavatskytrust.org.uk/html/geoffrey%20.farthing.htm>

^(٤) Geoffrey Farthing, Published in the late ١٩٠٠'s, Deity, Cosmos and Man, ١٤٤٢،

^(٥) ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، ١٤١٦هـ—١٩٩٥م، مجموع الفتاوى، المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ج ٣، ص ٧.

هذا الأصل نفي وجود الخالق سبحانه في الخارج وأن يكون وجوده ذهنياً لا خارجياً^(١).

٤. القول بالفيض:

من معتقدات الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر حول قضية الإله مبدأ الفيض، فعلى الرغم من كون الإله -عند أصحاب هذا الفكر- لا يتجاوز كونه فراغاً أو فضاء أو عدماً، أو حقيقة مطلقة مسلوبة المعانى والصفات والإرادة والمشيئة إلا أنه في ذات الوقت هو المصدر والأصل لوجود هذا العالم والكون وما فيه! وهذا لا يعني -في اعتقادهم- أنه خلق هذه الموجودات وفق اختياره وإرادته ومشيئته، بل هو العلة والسبب خلف وجود هذا العالم اضطراراً، أي أنها فاضت وانبثقت عنه أو هي تجليات له في الظاهر المرئي للإنسان، تقول بلافاتسكي: "يجب أن يكون الخالق نشط وفعال [أي له قدرة وإرادة ومشيئة]؛ لكي يخلق ولأن هذا أمر مستحيل على المطلق [يشترط الإطلاق]، كان لابد من إظهار المبدأ اللانهائي ليصبح سبب وعلة [اضطرارية وليس اختيارية] التطور وليس علة الخلق بطريقة غير مباشرة -أي من خلال الانبعاث من نفسه-"^(٢)، وفيض في السياق الفلسفى يعني "صدور جميع الموجودات عن مبدأ واحد أو جوهر واحد، وهو مرادف للصدور تقول فاض الشيء عن الشيء أي صدر عنه"^(٣)، وهذا المعنى هو ما يؤمن به أرباب الفكر الفلسفى الروحانى حيث أن المطلق عندهم هو الحقيقة الوحيدة في الكون وكل ما في هذا الكون ما هو إلا تجليات ومظاهر وتجسيد لهذا المطلق. يقول سالومون لانكري^(٤): "من هذا المجهول الأسمى، من هذه الأكاشا akâsha (الفراغ أو الأنثير الكوني)، من هذا المحيط السري الذي لن يتمكن أي كائن من إدراك كنهه، تتبعث أكوناً وإليه تعود: مدُّ وجزر، انغلاق فانطلاق"^(٥).

^(١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، ١٤٠٨هـ، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، دار العاصمة، الرياض، ط:١، ج:٤، ص ١٤٢٤.

^(٢) Blavatsky, ١٨٨٩, The Key To Theosophy , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED,٦٢

^(٣) جميل صليباً، ١٩٨٢م، المعجم الفلسفى، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ج ٢، ص ١٧٢-١٧٣.

^(٤) سالومون لانكري: كاتب مهم بالفلسفة الباطنية، وعلوم الشيوصوفية، له عدة إصدارات ومنقولات روحية متاحة على موقع معابر:

<http://www.maaber.org/eighth-issue/spiritual-traditions-2.htm>

^(٥) سالومون لانكري، الشيوصوفيا، متاح على موقع معابر:
<http://www.maaber.org/forth-issue/theosophy.htm>

ويقول جهاد إلياس^(١): "وبدفق الإلهي ذاتي من المطلق نفسه، تحدث موجات واهتزازات، تبدأ بالتكافف شيئاً فشيئاً، وبذلك تبدأ التعينات والتجليات الكونية"^(٢)، وعلى هذا الاعتقاد يكون الإله في الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر غير مباین للخلق غير منفرد بالأزلية وهذا ممتنع عقلاً، فهم يقولون بصدر الأمور المختلفة عن ذات بسيطة وإن العلة البسيطة التامة الأزلية توجب معلولات مختلفة وهذا من أعظم الأقوال امتيازاً في صريح المعقول"^(٣)، كما أن القول بالفيض والتولد يستلزم منه أن صدور العالم عن المطلق وابناته منه يجعله جزءاً من الوجود الأزلية (المطلق) الذي صدر عنه وهو قول يستلزم منه القول بقدم العالم والقول بقدم العالم كفر بإجماع العلماء^(٤).

يقول ابن تيمية رحمه الله: "الحوادث الموجودة في العالم لا يجوز أن تكون صادرة عن العلة التامة الأزلية، لأن تلك يلزمها معلولها فيكون قدما معها"^(٥).

٥. القول بوحدة الوجود:

من المعتقدات البارزة في الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر في قضية الإله القول بوحدة الوجود والذي يخلص إلى اقصاء الوجود كله في حقيقة واحدة هي بالنسبة لهذه الفلسفة الإله وكل ما سواها لا يتعدى كونه مظاهر وتجليات تعبّر عنه وتتجسد ويتفرع بناءً على هذا التصور وجهان رئيسيان وهما:

١. أن الموجود الحق هو الإله وأن العالم ليس إلا ظهراً لذلك الوجود
٢. أن العالم هو الموجود الحق وأن الإله ليس سوى مجموع الأشياء الموجودة.^(٦)

^(١) جهاد إلياس الشیخ: کاتب مهم بالفلسفة الباطنية، وعلوم الثیوچوفیة، له عدة إصدارات ومنقولات روحية متاحة على موقع معابر:

<http://www.maaber.org/eighth-issue/spiritual-traditions-2.htm>

^(٢) جهاد إلياس، دراسات ثیوچوفیة، متاح على موقع معابر:

<http://www.maaber.org/eighth-issue/spiritual-traditions-2.htm>

^(٣) ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، تحقيق: محمد رشاد سالم، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدريّة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط: ١، ج: ١، ص: ١٨٢.

^(٤) انظر: د. هيفاء الرشيد، ١٤٣٦هـ، حركة العصر الجديد مفهومها ونشأتها وتطبيقاتها، جدة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ط: ٢، ص: ١٨٧.

^(٥) ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، تحقيق: محمد رشاد سالم، ١٤٠٦هـ، الصافية، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط: ٢، ج: ١، ص: ٢١٧.

^(٦) جميل صليبا، ١٩٨٢م، المعجم الفلسفى، دار الكتاب اللبناني، ج: ٢، ص: ٥٦٩.

وعلى كلا الوجهين النتيجة واحدة وهي إنكار وجود خالق مباین عن خلقه مستقل بذاته، فالإله في الفكر الروحاني: "هو الوجود المطلق الساري في الكائنات فوجود كل موجود هو عين وجود واجب الوجود"^(١)، يقول بلافاتسكي: "أن أصل كل الطبيعة الموضوعية والفرعية، وكل شيء آخر في الكون، كان مرئياً وغير مرئي، كان وسيط دائماً جوهراً مطلقاً، تعود منه جميع النجوم، والتي يعود كل شيء إليها"^(٢)، ويقول وain داير^(٣): "إن الأحادية باعتبارها المكان الذي أتينا منه تعني تحية كل أفكار الانفصال عن أي شيء وعن أي مكان"^(٤)، وفي معتقدهم هذا يتصرف الإله بجميع صفات العبد المحدثات، والمحدث يتصرف بجميع صفات الإله، وإنهما شيء واحد إذ لا فرق في الحقيقة بين الوجود والثبت^(٥)، فالإله في نظرهم هو الكون ذاته، بما فيه من إنسان وجوان وجماد وقبح وحسن، "وهؤلاء

^(١) واجب الوجود هو الوجود الذي وجود من ذاته ويستحيل عدمه وهو الله سبحانه وتعالى ممكناً الوجود: هو الوجود الذي وجوده من غيره، وهو يقبل الوجود والعدم وهو كل ما سوى الله عزوجل، يقول ابن تيمية رحمه الله: [الموارد إما الخالق وإما المخلوق وكل منها وجود يخصه] وذلك أنه قد علم بضرورة العقل أنه لا بد من موجود قديم غني عما سواه، إذ نحن نشاهد حدوث المحدثات كالحيوان والمعدن والنبات، والحدث ممكناً ليس بواجب ولا ممتنع، وقد علم بالاضطرار أن المحدث لا بد له من محدث، والممكن لا بد له من واجب، كما قال تعالى: {أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ}، فإذا لم يكونوا خلقوا من غير خالق ولا هم الخالقون لأنفسهم تعين أن لهم خالقاً خلقهم. انظر: ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، التدميرية، تحقيق: د:محمد السعوي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط:٦، ص:٢٠. وانظر: ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ج ٧، ص: ٥٨٨-٥٨٩، وانظر: ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، تحقيق: الدكتور علي بن بخيت الزهراني، ١٤٢٣هـ، الإيمان الأوسط، دار ابن الجوزي، ص: ٥٠٨.

^(٢) Blavatsky, ١٨٨٩, The Key To Theosophy , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED, ٤٣

^(٣) وain داير: دكتور في علم النفس، ينتمي إلى الفكر الفلسفى الروحاني، له عدة مؤلفات ينشر بها معتقدات هذا الفكر، منها: النفلة، نفسك المقدسة، طاقة غير محدودة، رغبات محققة، توقي عام ٢٠١٥، انظر: موقع وain دير متاح على الإنترنت: <https://www.drwaynedyer.com>

^(٤) وain داير، ترجمة: محمد ياسر حسكي ومنال الخطيب، ٢٠١٦، النفلة، دار الخيال، بيروت، ص ٢١.

^(٥) انظر: ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، تحقيق: موسى الدويش، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، بغية المرتد في الرد على المتفقفة والقرامطة والباطنية، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ٣، ٣٩٧-٣٩٨.

الاتحادية^(١) يجمعون بين النفي العام والإثبات العام؛ فعندهم أن ذاته لا يمكن أن ترى بحال، وليس له اسم، ولا صفة، ولا نعت، إذ هو الوجود المطلق الذي لا يتعين... ويقولون: إنه يظهر في الصور كلها... وهم مضطربون لأن ما جعلوه هو الذات عدم محسن، إذ المطلق لا وجود له في الخارج مطلقاً بلا ريب، لم يبق إلا ما سموه مظاهر ومجالى، فيكون الخالق عين المخلوقات لا سواها، وهم معترفون بالحيرة والتناقض مع ما هم فيه من التعطيل والجحود^(٢).

٦. القول بالحلول والاتحاد:

عقيدة الحلول والاتحاد من العقائد التي يؤمن بها الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر في قضية الإله، "الحلول في الفلسفة يقوم على الاعتقاد بأن كائناً إلهياً يتلبس جسماً مادياً ويظهر من خالله^(٣)"، أي أن الإله حل في مخلوقاته أو بعض مخلوقاته.

أما قضية الاتحاد^(٤) فهي من العقائد البارزة التي يرتكز عليها الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر وهي تقوم على تحقيق الخلاص الذاتي للإنسان ووصوله للكمال وذلك عن طريق تحرير الروح المحتبسة داخل الجسد المادي وعودتها للعالم الروحانى الذى انبتقت عنه فتعود إلى أصلها وتتحد بالإله اتحاداً جوهرياً^(٥)، ويختلف معتقد الاتحاد والحلول عن الاعتقاد بوحدة الوجود من حيث البداية، ففى الاتحاد والحلول تظهر لنا حقيتين: الإله والعالم وأحدهما حل فى الآخر أو اتحد مع الآخر، فالكثرة صارت وحدة^(٦)، أما معتقد وحدة الوجود فهو يؤمن ابتداءً بوجود

(١) أي أصحاب معتقد وحدة الوجود. ذكر باختصار.

(٢) انظر: ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، تحقيق: موسى الدوיש، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، بغية المرتاد في الرد على المتفقشة والقرامطة والباطنية، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ٣، ص ٤٧٣.

(٣) Look: Shailer Mathews and Gerald Birney Smith, ١٩٢١، A Dictionary of Religion and Ethics, The Macmillan company, New York, ٢١٩.
ومع اللغة العربية، ١٤٠٣-١٩٨٣م، المعجم الفلسفى، الهيئة العامة لشئون المطبع الأmirية، القاهرة، ص ٧٦.

(٤) سوف يأتي الحديث عنها بالتفصيل في الفصل الأخير.

(٥) انظر: فراس السواح، ٢٠٠٤، الوجه الآخر للمسيح، دار علاء الدين، دمشق، ط: ١، ص ٦٦
وانظر: مجمع اللغة العربية، ١٤٠٣-١٩٨٣م، المعجم الفلسفى، الهيئة العامة لشئون المطبع الأmirية، القاهرة، ص ٢.

(٦) انظر: ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، مجموعة الرسائل والمسائل، علق عليه: السيد محمد رشيد رضا لجنة التراث العربى، ج: ٤، ص ٥.

حقيقة واحدة فقط وما سواها مظاهر وتجليات لها، ولكن النتيجة في المعتقدات الثلاثة متطابقة حيث جماعتها يخلص إلى الوحدة والتسوية والدمج بين الإله المطلق والعالم وما فيه^(١)، وكلها تنتهي إلى إلغاء وجود خالق مبادر لخلقه مستقل بذاته متفرد بالأزلية، إلا أن القول بالاتحاد والحلول أقل كفراً من القول بوحدة الوجود فهو يعترف بوجودين أحدهما الإله والآخر هو المخلوق^(٢)، وعلى الرغم من استحالة الجمع بين معتقد الحال والاتحاد وعتقد وحدة الوجود إذ أن التناقض بينهما ظاهر فال الأول يقول بالثنائية والأخير بالوحدة إلا أنها نجد الجمع بينهما موجود في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر ولاري بفالمنهج الروحاني منهج باطني يتسم بالتنفيذ والجمع بين المتناقضات، وحمل ذلك على مبدأ نسبية الحقيقة^(٣)، والسبيل إلى معرفتها التجربة الروحية^(٤)، التي يقوم بها كل فرد على وجه الخصوص.

المطلب الثالث

حقيقة الإنسان في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر

يظهر من خلال عقيدة الإله أنه لا خلق من عدم ولا إحياء ولا إنشاء للإنسان من قبل خالق مدبر، له سبحانه وتعالى إرادة ومشيئة، وإنما أصل الوجود بحسب الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر وجود واحد، وحقيقة واحدة، هي المطلق الذي ليس له صورة أو صفة قائمة به، وإنما يتجسد ويتجلى في المحسوسات الكونية المادية، التي فاضت عنه، ومنها الإنسان، يقول جوزيف مجданی^(٥): "لقد

(١) انظر: عنتابی، مريم أدیب، ٢٠١٥-١٤٣٦م، *الثیوکوفیا* (دراسة لقضية الألوهية في الفكر الثیوکوفی الحديث)، مركز التأصیل للدراسات والبحوث، جدة، ط: ١، ١٤٩-١٤٨، ص.

(٢) انظر: ابن تیمیة، نقی الدین أبو العباس، مجموعة الرسائل والمسائل، علق عليه: السيد محمد رشید رضا، لجنة التراث العربي، ج: ٤، ٤-٥، ص.

(٣) نسبية الحقيقة: هي الرأي الذي يقول بأن الحقيقة نسبية وتختلف من فرد إلى آخر، ومن جماعة إلى أخرى، ومن وقت إلى آخر وليس لها معايير موضوعية، وبالتالي فإن كل مدرك نسبي. انظر: أبو بعرب المرزوقي وطیب تیزینی، ٢٠٠١-١٤٢٢م، آفاق فلسفة عربية معاصرة، دار الفكر المعاصر - بيروت، دار الفكر - دمشق، ط: ١، ٣٢٩-٣٢٧.

(٤) التجربة الروحية: تعد تجربة ذاتية، والتي يقرر الفرد فيها التواصل مع واقع متسام (متعالي)، لقاء أو اتحاداً مع عالم اللاهوت، وغالباً ما تضمن مثل هذه التجربة الوصول إلى بعض المعرفة أو البصيرة التي لم تكن سابقاً متاحة. انظر: التجربة الدينية أو الروحية، متاح على الإنترنت: <https://cutt.us/zN6Ip>، سؤالي الحديث عن التجربة الروحية بالتفصيل في الفصل الثاني بإذن الله.

(٥) جوزيف مجدانی: روحاني باطني لبناني الأصل، أسس مركز علوم الإيزوتیريك في لبنان، ويسعى لنشر الفكر الباطني باللغة العربية وانظر: رامي عفيفي، ٢٧ تموز/يوليو ٢٠١٠ . الترويج للمذاهب الباطنية: الإيزوتیريك، متاح على موقع سبیلی: <https://cutt.us/1e5ZX>

جاء الإنسان من الإله الابدانية وسينتهي في الإله اللانهاية، و به الإله من نفسه روحًا، جاء الإنسان إلى الأرض، جوهرة خاماً لتصقل بالدرس والعلم، ومنها تشع المعرفة والحكمة^(١)، وهذا المعتقد ظاهر البطلان بموجب الكتاب والسنة، قال تعالى: **﴿يُخَلِّقُكُمْ فِي نُطُونِ أَمْهَاتِكُمْ خَلَقَ مِنْ بَعْدِ خَلْقِ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٌ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَإِنَّى تُصْرِفُونَ﴾** [سورة الزمر: ٦]، وقال ﷺ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أَمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فِيؤْمِرُ بِأَرْبَعِ كَلَمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجْلَهُ، وَشَقِّيُّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُفْخَخُ فِيهِ الرُّوحُ)^(٢)، وتبرز عدة مصطلحات باطنية في السياق الفلسفى الروحانى المعاصر للتعبير عن هذا الأصل الإلهي في الإنسان أبرزها ما يأتي:

١. الشرارة الإلهية:

تقرر أدبيات الفكر الروحاني أنَّ الكائنات والمحسوسات البدائية تجلت وفاضت عن الإله المطلق، ثم أخذت في التطور والارتقاء إلى أن وصلت إلى أسمى أشكال الوجود المتجسد في الإنسان، الذي يحمل داخله شرارة الإله^(٣)، والسعى الدؤوب لاستخراج هذه الشرارة، وتحرير الإله الكامن داخل الجسد المادي للإنسان، يعد أسمى غايات الفكر الروحاني، تقول بلافاتسكي: "تحن نزع عمَّ أن الشرارة الإلهية في الإنسان، إذ هي واحدة ومتماثلة في جوهرها مع الروح الشاملة، فإن "ذاتنا الروحية" عليمة علينا بكل شيء، بيد أنها لا تستطيع أن تبين معرفتها نظراً لعرaciل المادة. لذا فإننا كلما أزلنا هذه العracيل... تجلَّت الذات الباطنة تجلِّياً أكمل على هذه المرتبة، ذلك هو تفسيرنا لتلك الظواهر المذهلة حقاً التي تنتهي إلى رتبة أعلى، تتجلى فيها فطنة ومعرفة لا لبس فيها"^(٤)، وتقول جي زي نايت: "كل الأشياء جاءت طوعاً لتمجيد الإله الذي يمكن فيك".^(٥)

^(١) جوزيف مجدهاني، ٢٠١٠ ، كتاب الإنسان، دار خيال، لبنان، ط٧، ص ٢٧

^(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، ١٤٢٢ ، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، ح ٣٢٠٨، دار طوق النجا، ج ٤، ص ١١١.

^(٣) انظر: د. هيفاء الرشيد، ١٤٣٦هـ، حركة العصر الجديد، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة، ط ٢، ص ٢٩٢.

^(٤) بلافاتسكي، مفتاح الثيوفوفية، الباب الثاني، متاح على معاير:

<http://www.maaber.org/third-issue/the-key-to-theosophy-a.htm>
^(٥) J.Z.Knaight, ١٩٩٩، ٢٠٠١، ٢٠٠٤ ، RAMTHA THE WHITE BOOK , A Division of JZK, Inc. Washington, p ١١٤

٢. الازدواجية:

يعبر الفكر الروحاني عن أصول الإنسان الإلهية بمصلح الازدواجية المؤقتة في الإنسان، وذلك في احتباس الروح الإلهية داخل الجسد البشري المادي، فالإله كان واحداً ثم ازدوج، ليعكس وجوده في المادة، لتصبح المادة هي الإنسان الذي يحيي الإله^(١)، وبالتالي فالازدواجية في هذه الفلسفة "من صلب تكوين الإنسان، يقول جوزيف مجدلاني: "الإنسان يحيي الروح والمادة، الإله والإنسان، الوعي واللاوعي... كما أن كيانه ينقسم قسمين متساوين: الذات العليا المتصلة بالإله دوماً، والنفس الدنيا التي تكون شخصية الإنسان على الأرض"^(٢)، لذا في الروحانية تقرر على الإنسان السعي الدائم للتخلص من الازدواجية التي تعيق الوهيتها، فيجب عليه التحرر منها، ليعود إلى الوحدة^(٣)، يقول مجدلاني: "حين يعي الإنسان الإله الكامن في أعماقه يسعى ليتحد به، ويصبح واحداً وإياه. آنذاك ستتلاشى الازدواجية في الوحدة الأبدية"^(٤)

٣. الإنسان المتأله:

يطلق الفكر الفلسفـي الروحـاني المعاصر مصطلـح "المتأله"^(٥)، اتجـاه اعتقادـهم بـوجود جـزء إلهـي محـتبـس داخـل الإـنسـان، فـعندـما يـسعـي الإـنسـان وـيسـير بـحسب اعتقادـهم في درـب الـوعـي وـيتـطـور مـن حـالـة إـلـى أـخـرى، وـتـنـمو لـديـه المـاكـة الإـدرـاكـية، وـالـقـدرـات الإـلهـية التي في دـاخـلـه، ليـعـلو مـن الـوعـي المـترـكـز في جـسـده إـلـى الـوعـي الـمـوـجـود في ذاتـه العـلـياـ، يـكـون أـهـلاً لـلـانـضـمام إـلـى الإـلهـ المـطـلـقـ والـاتـحاد بـه^(٦)، تـقـول جـي زـي نـايـتـ: "تعـالـيم الرـمـثـا هـي تـعبـيرـ عن عـبـارـة أـنت الإـلهـ". توـصف الإنسـانـية بـأنـها الـآلهـة الـمـنـسـيـة الـذـين نـسـوا تـرـاثـهـم وـهـوـيـتهمـ الـحـقـيقـيـةـ، هـذـا هـوـ بالـضـبـط الـبـيـانـ الـذـي يـمـثـلـ رسـالـة الرـمـثـا الصـعـبة لـعـصـرـنـاـ الـحـدـيـثـ، عـصـرـ مـلـيـءـ بـالـخـرافـاتـ الـدـينـيـةـ وـالـمـفـاهـيمـ الـخـاطـئـةـ عنـ الإـلهـ، وـالـعـرـفـةـ الـحـقـيقـةـ لـلـحـكـمـةـ، الإـلهـ فيـ الدـاخـلـ. إـنـهـ

^(١) جوزيف مجدلاني، ٢٠١٧م، محاضرات في الإيزوتيريك، دار خيال، بيروت، ط٥، ج١، ص ٢٠، مع تصرف بسيط

^(٢) المرجع السابق، ص ٢١-٢٠

^(٣) تعني الاتحاد بالإله، سوف يأتي الحديث عنها بالتفصيل في الفصل الأخير بإذن الله.

^(٤) المرجع السابق، ص ٢٦

^(٥) انظر: جوزيف مجدلاني، ٢٠١٠، كتاب الإنسان، دار خيال، بيروت، ط٧، ص ٣٢

^(٦) انظر: جوزيف مجدلاني، ٢٠١٠، كتاب الإنسان، دار خيال، بيروت، ط٧، ص ٣٢. وانظر: Alice Bailey, ٢٠١٠, Initiation, Clissic Books International, USA, p١٣.

المرافق، الذات العظيمة، الوعي الأساسي، الروح، الإله داخل الإنسان^(١)، ويقول ديمترى أفيرينوس "كل إنسان، من حيث ماهيته، كائن إلهي، وهو ينطوى في ذاته، بالقدرة in potentia، على كل القدرات والملكات التي تتصف بها الألوهية؛ وتتفتح هذه القدرات وتلك الملكات تدريجياً، وصولاً إلى كمال الوعي وسعة متناميين لا حد لهم"^(٢).

٤. الإنسان الكامل:

يتسم الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر بالتألقى فى منهج التلقى ومصادر المعرفة، وتعد الصوفية الغالية من المصادر التي يستشهدون بها، ويمجدون رموزها، ومن ذلك مصطلح الإنسان الكامل، الذى ظهر على يد ابن عربى^(٣)، وهذا المصطلح يحمل ذات المعنى الذى تشير إليه أدبيات الفكر الروحانى المعاصر، فالإنسان الكامل في مفهوم الصوفية هو الحائز على الصفات الألوهية، حتى ينطبع الإنسان بها، فيكون هو هو^(٤)، فهو مرآة الحق، يرى الحق نفسه فيه، لأنّه على صورته أولاً وأبداً، ولذلك يروج رواد الفكر الفلسفى الروحانى المعاصرين للحلاج، يذكر "أوشو"- أحد هؤلاء- وصول الحلاج للحقيقة واعتقاده بألوهية ذاته^(٥)، وأنّه صلب، لأن المجتمع- في نظر أوشو- منافق، فهم يرفضون الحقيقة وهي العيش في تجربة الإله^(٦)، والإنسان الكامل في الصوفية الغالية له جانبيان: إلهي وخلقى، ونيل

^(١)J.Z.Knight, ٢٠٠٥, RAMTHA A BEGINNER'S GUIDE TO CREATING REALITY , United States of America, p٢٩٢

^(٢) ديمترى أفيرينوس، الحكمة الإلهية ومبادئها الأساسية الثلاثة مدخل إلى دراسة العقيدة السرية، متاح على موقع معابر :

<http://maaber.50.megs.com/issue-november/1.htm>
^(٣) يقول الدكتور: سعاد الحكيم: اختلف الباحثون في تحديد المرة الأولى التي استعملت فيها عبارة الإنسان الكامل فيرى نيكلسون أنها وردت أولاً عند ابن عربى ويرى آخرون أنها وردت للمرة الأولى في رسائل إخوان الصفا، ورأى نيكلسون أقرب إلى الصحة، انظر: د. لطف الله خوجة، ١٤٣٠، الإنسان الكامل في الفكر الصوفى، دار الفضيلة، السعودية، ص ١٤٣ .

^(٤) أي هو ذات الإله نفسه .

^(٥) يقول الحلاج: "الحقيقة حقيقة، والحقيقة خلقة، دع الخلقة لتكون أنت هو وهو أنت من حيث الحقيقة"، ويقول أيضاً رأيت ربي بعين قلبي قلت: من أنت؟ قال أنت، وغيرها من أقواله المليئة بتأنّيه الذات انظر: الحلاج، تحقيق: قاسم عباس، ٢٠٠٢م، الطواحين، رياض الرئيس للنشر، بيروت، ص ١٧٢ ، وص ١٨٠ .

^(٦) انظر: أوشو، ترجمة: محمد حسكي، أهل الطريق محادثات عن التصوف، دار خيال، بيروت، ص ١٩

هذه المرتبة الألوهية يكون بالاصطفاء أو الاستعداد، وهو ذات المعنى الذي يشار إليه في الروحانية المعاصرة .

ومن أبرز المعتقدات التي يقوم عليها الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر فى الإنسان، فكرة التطور الدائم والمستمر، وذلك عبر دورات التناصح^(١) والدورات الكونية^(٢)، والتي يرتفقى من خلالها ويتطور ليكون أكثر وعيًا، فالإنسان يستمر فى التطور، حتى يصل إلى مراحل ومستويات عليا، يصل بعدها إلى انعتاق الروح، واتحادها مع الجوهر المطلق، يقول ديمترى أفييرينوس: "يتمثل كل فرد، من حيث الماهية والجوهر، مع الكينونة أو المبدأ الأصلي المطلق، وإن كان يمرُّ عبر دورات متواالية من التجسد امتثالاً لناموس Karma^(٣)، أو قانون السببية الكونى، باتجاه بلوغ المزيد من تفتح الوعي"^(٤)، لذا تعد الروح هي مناط الاهتمام فى الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر، بخلاف الجسد الذى يشكل فيها الغلاف الخارج للحقيقة الإلهية المحتبسة داخل جسم الإنسان، وأهميته تكمن فقط في كونه يحقق الوجود البشري في عالم الأرض ويمكنها من استمرارية النشاط والحياة^(٥)، تقول جي زى نايت: "النفس والذات هي الهوية الحقيقة للشخص البشري... هذا هو الجانب المتسامي للشخص، إنه يشير إلى الوعي الثانوى، المسافر في رحلة النشوء والتطور"^(٦)، وتقول أيضًا: "ها أنت أصبحتم في بداية التطور، واجبكم هو معرفة مالا يعرف، الذات الخالدة، وكلم إياها، تلك التي تسمى الإله... الآن أصبحت الرحلة، عن روح ونفس في كتاب الحياة الذي يسمى: التطور"^(٧)، والتطور

(١) سوف يأتي الحديث عنها بالتفصيل في الفصل الأخير بإذن الله تعالى.

(٢) من معتقدات الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر هو: أن الإله المطلق يتجلى من خلال الكون ثم يختفى، وكل تجلي لهذا الجوهر واختفاء يعبر عنه بدورة كونية تسمى: (مانvantara)، يطلق على فترة التجلي (shrisht)، كما يطلق على فترة اختفاء الكون (برالايا-Pralaya). انظر: جهاد إلبياس، دراسات ثيوصوفية، ج ١، متاح على موقع معاير: <https://cutt.us/mTTvC>

(٣) سوف يأتي الحديث عنها في الفصل الثالث بإذن الله تعالى.

(٤) ديمترى أفييرينوس، الحكمة الإلهية ومبادئها الأساسية الثلاثة (مدخل إلى دراسة العقيدة السرية)، متاح على موقع معاير:

<http://maaber.50.megs.com/issue-november.03/spiritual-traditions1.htm>

(٥) انظر: جوزيف مجدلاني، محاضرات في الإيزوتيريك، دار خيال، بيروت، ج ٣، ص ٧٤، J.Z.Knight, ٢٠٠٥، RAMTHA A BEGINNER'S GUIDE TO CREATING REALITY , United States of America, p٩٦

(٦) هباء الرشيد، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة، ط ٢، ص ١٧٩.

المقصود في هذا الفكر ليس التطور الجسماني للإنسان أثناء سنوات عمره، فكما ذكر سلفاً لا يهتم الفكر الروحاني بالجسد والمظاهر الخارجي وما يطرأ عليه، بل يرى أن التطور الجسماني توقف منذ الآلاف السنين فالإنسان اليوم هو ذاته الإنسان في القدم، لا يتغير شكل كبده أو قلبه أو رئته^(١)، وإنما على البشر السعي جاهدين للتطور الروحي الذي هو مدار رسالتهم وغايتهم الأولى، يقول بنجامين كريم^(٢): "لابد أن يعلم الجميع أنهم هم الواحد، هم شرارة الإله، هم النفس الإلهية التي تصور ذاتها على المستوى الروحي كروح إنسانية مخصصة"^(٣)، ويقول جوزيف مدلاني: "تابع الروح الإنسانية ارتقاءها من الصفاء الإنساني إلى النقاء الأبدى، من حياة العيش إلى ديمومة الوجود، من روح في الأبد إلى روح في الأزل... إلى روح خلقة"^(٤)، وبناء على ذلك فإنه يجب على الإنسان في منظور أرباب هذا الفكر الخبيث، أن ينمي القوى الكامنة في داخله، وأن يسعى في تنمية الملائكة، وتحقيق المعارف الكونية، حتى يستطيع الوصول إلى الوعي الكامل والاتحاد بالمطلق، تقول جي زي نايت: "إن مسرحية التطور الإنساني منذ الانفجار الكبير وقبله وحتى يومنا الحاضر هي برأي رامثا قصة استكشاف الآلهة الخالقين ووصولهم إلى أقصى إمكاناتهم"^(٥).

يتبعن مما سبق أن مسألة الإله والإنسان والعلاقة بينهما في الفكر الفلسفى الروحانى المعاصر مسألة قائمة على الكفر الظاهر بموجب الكتاب والسنة، فهي في مسألة الإله تناقض صراحة أولى دعائم الدين والركن السديد الذي يقوم عليه إيمان

^(١) LooK: Deepak Chopra, ٢٠٠٩, Reinventing Body Resurrecting Soul: How To Create a New You, Three Rivers Press, New York, p٨

^(٢) بنجامين كريم: كاتب ومؤلف سكتلندي، درس خلال سنواته المبكرة، وجوهاً مختلفة من فلسفة الإيزوتيريك، خصوصاً تعاليم بلافاتسكي والجامعة الثيوصوفية، ادعى أنه "مايتريا" - التجسد المستقبلي لبوذا - سيُعود في غضون العشرين سنة القادمة، ورغم زعمه بذلك إلا أنه لم يحدث منه شيء في الحقيقة. انظر: د. هيفاء الرشيد، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة، ط٢، ص٥٧، وانظر: صحيفة "شار إنترناشونال"، متاح على الإنترنت: <https://cutt.us/eR8Uy>

^(٣) Benjamin Crème, ٢٠٠٨, The Awakening of Humanity, Share International Foundation, London, ١st Edition, p٢٩

^(٤) جوزيف مدلاني، ١٠١٠م، كتاب الإنسان، دار خيال، بيروت، ط٧، ص١٧٠

^(٥) J.Z.Knight, ٢٠٠١، A master's reflection on the history of humanity-Ramtha, Jzk, Washington, p٢

العبد وهو شهادة أن لا إله إلا الله، فالإله في أدبيات هذا الفكر إما أن يكون هو العدم والسلب، وإما أن يكون ذا نظرة تجريدية محضة تجعله لا يخرج عن كونه فكرة مطلقة يتذرع أن يكون لها واقع أو وصف أو حتى أن تتجاوز حدود الذهن، وإنما أن تكون النظرة للإله عبارة عن نظرة مادية بحثه تجسد الإله وتجعله عين الموجودات أو أنها جزء منه، ومن تلك الموجودات الإنسان والحيوان ونحوه، وبناءً على هذا المعتقدات في الإله فليس ثمة خلق ولا موجود من عدم بل مجرد فيض وتجليٌ ومادام الأمر كذلك، فلا مجال للحديث عن علة أو غالية، وإنما يسير العالم وفق ضرورة مطلقة ويخضع لحقيقة وجبرية صارمة^(١)، وبطل قولهم واعتقادهم وتعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، قال تعالى: ﴿تَكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ طَائِلُهُ هُوَ طَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكَبِيلٌ﴾ (الأنعام: ١٠٢).

حقيقة الإنسان في الفكر الروحاني وما يقرره من كونه جزء فاض عن الإله، واحتياجه للتطور للعودة إلى حقيقته الإلهية، هي معتقد باطل مخالف للعبودية التي خلق من أجلها الإنسان، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [٥٦] [سورة الذاريات: ٥٦]، والعبادة الحقة لله عز وجل تتضمن التذلل والخضوع له سبحانه، محبة، وتعظيمًا بفعل أو أمره، واجتناب نواهيه، على الوجه الذي جاءت به شرائعه، قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُحْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [٥] [سورة البينة: ٥]، وعلى هذا فمن تمرد على ربِّه، واستكبار عن عبادته، وادعى الألوهية له أو لما سوى الله عز وجل، أو سعى لأسلامة هذا المعتقد الباطني الخبيث وادعى بامتلاك الإنسان قدرات خارقة، وإمكانية في صناعة مستقبله، فقدباء بخسران الدنيا والآخرة، ﴿وَمَنْ يُشَرِّكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [٤٨] [سورة النساء: ٤٨]، ﴿وَمَنْ يُشَرِّكْ بِاللَّهِ فَقَدِ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [١١٦] [سورة النساء: ١١٦].

الختمة:

بعد هذا الوصف لحقيقة الإله في الفكر الفلسفـي الروحـاني المعاصرـ، وبيان الرؤـية الفلسفـية التـابـعة لـه عنـ الإـنسـان وأـصلـه وـقـدرـاته يتـبيـن أنـ العـلاقـة بـيـنـ الإـنسـانـ والإـلهـ فيـ هـذـاـ الفـكـرـ تـبـنـيـ عـلـىـ مـعـقـدـاتـ غـامـضـةـ وـمـتـاقـضـةـ فـالـإـنـسـانـ هـوـ إـلهـ، وـالـأـلوـهـةـ صـفـةـ كـامـنـةـ فـيـ باـطـنـهـ يـمـكـنـ أـنـ يـتـرقـيـ لـهـ فـيـ دـورـاتـ حـيـاتـهـ أـوـ مـنـ خـلـالـ

(١) الجهنـيـ، مـانـعـ بـنـ حـمـادـ، ١٤٢٠ـ، الـموـسـوعـةـ الـمـيسـرـةـ فـيـ الـأـديـانـ وـالـمـذاـهـبـ وـالـأـحزـابـ الـمـعاـصـرـ، دـارـ النـدوـةـ الـعـالـمـيـةـ لـلـطبـاعـةـ وـالـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ، طـ:٤ـ، جـ:٢ـ، صـ:٧٨٤ـ.

ممارسات تأملية باطنية تكشف له حقيقته، ومن ثم فلا مكان للعبودية والعبادة وإنما تصبح غاية الحياة السعي في هذا الترقى من الحالة الإنسانية إلى الحالة الإلهية باختلاف الألفاظ الدالة على هذا كالنرفانا والسلام والسمو والوعي وغيرها . ويمكن تلخيص نتائج هذه الدراسة فيما يلى:

١. يرتكز الفكر الفلسفى الروحانى على عقيدة وحدة الوجود التي لا تؤمن بإله حق بائن عن خلقه ولا تعتقد بتقدره ووحدانيته.
٢. الإنسان في الفكر الفلسفى الروحانى هو إله خفي يمكن أن يكتشف ذاته، ويتحكم في حياته وأقداره والكون حوله إذا ما اكتشفت له حقيقته.
٣. مصطلح الوعي في حقيقته مرتبط بقضية الإله المعبد، الذي تقرر هذه الفلسفة أنه ليس له واقع خارجي فهو حبيس الخيال الذهنى، وكل مظاهر الوجود هي صور مختلفة لتجليه.
٤. تطور الإنسان في الفكر الروحانى يعني الوصول إلى الإله الكامن داخل النفس، وفي هذا مناقضة لمعنى التوحيد وتخلٍ عن معانٍ العبودية.

وبعد فهذا سهمي في بيان هذا الجانب للفكر الفلسفى الروحانى وأوصى الباحثين من بعدي بالتصدى لهذا التيار المنحرف الذى أخذ بالزحف على البلاد الإسلامية، وانتشرت تطبيقاته تحت أسماء مختلفة تخفي حقيقته وتحسن صورته حتى فتن بها فئام من المسلمين فكان لزاماً على أهل التخصص أن يبينوا الحق ويذروا من الباطل والله المستعان وعليه التكلان. وآخر دعونا أن الحمد لله رب العلمين.

قائمة المراجع العربية:

١. الرازى، أحمد بن فارس، ١٣٩٩هـ، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ج ٣
٢. الأندلسي، ابن حزم، ٢٠١٠م، الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة، ج ١
٣. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفى، ١٤٢٢هـ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاۃ، الطبعة الأولى.
٤. البراك، عبد الرحمن بن ناصر، ١٤٢٩، شرح العقيدة الطحاوية، إعداد: عبد الرحمن بن صالح السديس، دار التدميرية، ط ٢.
٥. الحراني، تقى الدين أبو العباس ابن تيمية:

- ١٤١٥، بغية المرتد في الرد على المتفلسة والقرامطة والباطنية، تحقيق: موسى المويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ٣.
- ١٤١٦، كتاب الإيمان، تحقيق: محمد الألباني، المكتب الإسلامي،الأردن - عمان.
- ١٤١٦، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، ج ٨، ج ٢٨.
- ٦. الخطيب، محمد، ١٤٠٦، الحركات الباطنية في العالم الإسلامي عقائدها وحكم الإسلام فيها، دار عالم الكتب، ط: ٢.
- ٧. الرشيد، هيفاء بنت ناصر:

 - ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة، ط: ٢.
 - ١٤٣٧، التطبيقات المعاصرة لفلسفة الاستشفاء الشرقي، مركز التأصيل للدراسات والبحوث،جدة.

- ٨. الشهريستاني، محمد بن عبد الكري姆 بن أبي بكر أحمد، ٩٦٨، المل والتحل، ت: عبد العزيز الوكيل، مؤسسة الحلبي، ج ١، ج ٢، وتحقيق: أمير منها، وعلي فاعور، دار المعرفة، ط: ٩.
- ٩. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي،
- ١٠. الطبرى، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملئ أبو جعفر، ١٤٢٢، جامع البيان عن تأويل آي القرآن(تفسير الطبرى)، تحقيق: د.عبد الله التركى، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ج ١٤.
- ١١. الطحاوى، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجرى المصرى، ١٤١٤، متن الطحاوى، شرح وتعليق الألبانى، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ٢.
- ١٢. العبدى، علي بن سعيد، ١٤٣٠، الموسوعة الشاملة لمذهب الروحية الحديثة، كنوز أشبليا للنشر والتوزيع، ج ٢
- ١٣. العكبرى، عبد الله ابن بطة، ١٤١٥، الإبانة الكبرى، تحقيق: د.عثمان الأنثوبى، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ج ٣.
- ١٤. الغزالى، أبو حامد، ١٤٢٦، فضائح الباطنية، مراجعة: محمد قطب، المكتبة العصرية.
- ١٥. الفيروز آبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، ١٤٢٦ هـ، القاموس المحيط، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسى، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: ٨.
- ١٦. الكاشانى، عبد الرزاق، ١٤١٣، تحقيق عبد العال شاهين، اصطلاحات الصوفية، دار المنار، القاهرة.
- ١٧. المرزوقي/تizerini، د.أبو يعرب/ود.طيب، ١٤٢٢، آفاق فلسفة عربية معاصرة، دار الفكر المعاصر-بيروت، دار الفكر - دمشق.
- ١٨. الموسوي، مهدي:

 - ٢٠١٧، مثل طير حر، دار ملهمون، الكويت.
 - ٢٠١٨، الإنسان النوراني، دار مدارك للنشر، الإمارات، ط: ٦.

- ١٩. النيسابوري، مسلم بن الحاج أبو الحسن القشيري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٢٠. اليوسف، عبد الرحمن بن عبد الخالق، الفكر الصوفى في ضوء الكتاب والسنة، مكتبة ابن

٢٠. تيمية، الكويت، ط: ٢.
٢١. ابن منظور، ١٤١٤ هـ، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط٣، ج٦
٢٢. ألوش، أهل الطريق محادثات عن التصوف، ترجمة: محمد حسكي، دار خيال، بيروت.
٢٣. بدوي، عبد الرحمن، ١٩٨٤، الموسوعة الفلسفية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ج١.
٢٤. بيرن، روندا، ٢٠٠٨، كتاب السر، إصدار مكتبة جرير، الطبعة الأولى.
٢٥. تشوبيرا، ديباك: • الحلو الروحية، دار العلم للملايين، لبنان، بيروت.
٢٦. تول، ايكهارت، ١٤٣٠، أرض جديدة كيف تكتشف مغزى حياتك، تحقيق، سامر أبو هواش، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراجم، ط: ١.
٢٧. هنا، كامي، ٢٠١٧، نعمة المعرفة، شمس للنشر والإعلام، القاهرة، ط: ١.
٢٨. خوجة، د. لطف الله، ١٤٣٠، الإنسان الكامل في الفكر الصوفي، دار الفضيلة، السعودية.
٢٩. داير، واين، ٢٠١٦م، النقلة، ترجمة: محمد ياسر حسكي ومنال الخطيب، دار الخيال، بيروت.
٣٠. دبورانت، ول دايريل، ٢٠١٢م، قصة الحضارة، ترجمة: د. زكي نجيب محمود، دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع، بيروت، ج١.
٣١. شلبي، أحمد، أديان الهند الكبرى، مكتبة النهضة المصرية، ط١١.
٣٢. صليبا، جميل، ١٩٨٢م، المعجم الفلسفى، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ج٢.
٣٣. عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ١٤٢٣، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق.
٣٤. عمر، أحمد مختار عبد الحميد عمر، ١٤٢٩ هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط١، ج١.
٣٥. عجيبة، د. أحمد، ٢٠٠٤م، دراسات في الأديان الوثنية القديمة، دار الأفاق العربية، مصر، ط١.
٣٦. عتابي، مريم ماجد، ١٤٣٦، الثيوصوفيا، مركز تأصيل الدراسات والبحوث، جدة.
٣٧. غلاب، د. محمد، ١٩٣٨م، الفلسفة الشرقية، أقلام عربية للنشر والتوزيع.
٣٨. كردي، فوز عبد اللطيف: • المذاهب الفلسفية الإلحادية الروحية وتطبيقاتها المعاصرة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة.
- ١٤٣٦، المؤثرات الغربية في النفس الإنسانية بين الدين والفلسفة، مركز التأصيل للدراسات والنشر، جدة.
- ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية، ط: ٢.
٣٩. كافاتوس/تشوبيرا، ميناس وديباك، ٢٠١٨م، أنت الكون اكتشف ذاتك الكونية وأعرف أهميتها، ترجمة: محمد حسكي ولينا الزبيق، دار الخيال، بيروت، ط: ١.
٤٠. كولر، جون، ١٩٧٨م، الفكر الشرقي القديم، ترجمة: كامل يوسف حسين، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

٤١. محمود، زكي نجيب، الموسوعة الفلسفية المختصرة، دار القلم، بيروت.
٤٢. مجذلاني، جوزيف:
- ٤٠١، كتاب الإنسان، دار خيال، بيروت، ط٧.
 - حاضرات في الإيزوتيريك، دار خيال، بيروت، ج١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨.
 - الإيزوتيريك وأهميتها في حياة الإنسان، منشورات أصدقاء المعرفة البيضاء، بيروت، ط١.
 - حوار في الإيزوتيريك، أصدقاء المعرفة البيضاء، بيروت-لبنان، ط٤.
 - تعرف إلى نفسك وإلى ذاتك، منشورات أصدقاء المعرفة البيضاء، بيروت، ط١.
٤٣. مقدسى، الأب صبرى، ٢٠٠٧، الموجز في المذاهب والأديان، مكتب الأستاذ سركيس أغاجان، مكتبة المديرية العامة للثقافة والفنون، أربيل، ج١، ٢.
٤٤. مجمع اللغة العربية، ١٤٠٣-١٩٨٣م، المعجم الفلسفى، الهيئة العامة لشئون المطبع الأмирية، القاهرة.
٤٥. موسوعة الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ج٢.
٤٦. الموسوعة العربية العالمية، ١٤١٩هـ، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر، ط٢، ج٨.
٤٧. هاي، لوبيز:
- ٢٠٠٨، الحياة انعكاسات على رحلة حياتك، دار الفاروق للاستثمارات الثقافية، مصر.
 - ٢٠١٩م، اختر أفضل مافي داخلك الآن، ترجمة: سدرة فرحاوى، دار خيال، بيروت.
 - يمكنك شفاء حياتك، ترجمة: رمزي صالحه، دار خيال، بيروت.

قائمة المراجع الأجنبية:

١. Annie Besant, ١٩١٢، Popular Lectures on Theosophy, ٢nd Edition ,India: The Theosophist Office.
٢. Alice Bailey, ٢٠١٠، Initiation Human and Solar, Clissic Books International, USA.
٣. Blavatsky:
 - ١٨٨٨, collected writings, Theosophical Publishing House, USA, vol.٩
 - ١٨٨٩, The Key To Theosophy , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED.
 - ٢٠١٩, The Secret Doctrine, Londo, THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED, Theosophical University Press, Vol.١,٢,٣.
٤. Benjamin Crème, ٢٠٠٨، The Awakening of Humanity, Share International Foundation, London, 'st Edition.
٥. Daniel Reid, ١٩٩٤، The complete book of Chinese health and healing: Guarding the three treasures. Boston, Massachusetts: Shambhala Publications, Inc.
٦. David Tacey, ٢٠٠٤، The Spirituality Revolution, England
٧. David Spangler, ١٩٩١، Reimagination of the world: A Critique of the New Age, Science, and Popular Culture, Bear & company Publishing.
٨. Deepak Chopra:
 - ٢٠٠٥، The Wey Of Peace, Three Rivers Press, USA.
 - ٢٠٠٦، Life After Death: The Burdon of Proof, Three Rivers Press, newYork.
 - ٢٠٠٩، Reinventing Body Resurrecting Soul: How To Create a New You, Three Rivers Press, New York.

٩. Eckhart Tolle, ٢٠٠٤, The power of now, New World Library USA.
١١. j.Z.Knight:
- ١٩٩٩, ٢٠٠١, ٢٠٠٤ , RAMTHA THE WHITE BOOK , A Division of JZK,
Inc. Washington.
- ٢٠٠١, A master's reflection on the history of humanity- Ramtha, Jzk,
Washington
- ٢٠٠٥, RAMTHA A BEGINNER'S GUIDE TO CREATING REALITY ,
United States of America.

مقتضيات المصلحة العامة في فرض الحراسة في العقد الإداري *أ. فيصل بن علي الفوزان

اعتمد للنشر في ٢٥/١٢/١٤٤٢ هـ

سلم البحث في ٢٣/١١/١٤٤٢ هـ

ملخص البحث

بيان الخاتمة

يقع فرض الحراسة في الغالب على عقود الالتزام الإدارية، ويشكل أحد أنواع الجزاءات الضاغطة في مرحلة تنفيذ العقد، كما أنه يعتبر من حالات التنفيذ العيني، بهدف ضمان استمرار المرفق العام بانتظام واطراد لتحقيق المصلحة العامة والمحافظة عليها، ويعنى به: بأنه رفع يد المتعاقد عن إدارة المرفق العام كلياً أو جزئياً، لمدة محددة، نتيجة خطأ جسيم من قبل الملتمِّ أو حدوث قوة قاهرة أو ظرف استثنائي، يتذرع على المتعاقد تنفيذ العقد وفقاً لمتطلباته، ومن ثم تتولى الإدارة بنفسها أو عن طريق الغير، إدارة محل العقد موضوع الحراسة، وتعتبر فكرة فرض الحراسة في عقود الالتزام الإدارية من النظام العام، ويتربَّ على إعمالها استبعاد الملتمِّ مؤقتاً عن إدارة المرفق وقيام الإدارة بتنظيم الاستغلال المؤقت للمرفق، فضلاً عن حق الحراس في الاستغلال لجميع مرافق المرفق وتسييرها، لخدمته، ويتحمل الملتمِّ، تكاليف الالتزام إذا كانت الحراسة بناءً على خطأ منه، وتكون نهاية فرض الحراسة، إما بانتهاء مدته أو باستعادة الملتمِّ للمرفق أو بإسقاط الالتزام، كما أنها تنتهي بصدور قرار أو حكم من الجهة المختصة سواءً إدارياً أو قضائياً، يقتضي إنتهاء الحراسة.

Abstract:

The imposition of custody is mostly on administrative obligation contracts, constitutes a type of sanctions that are pressing at the implementation stage of the contract, and is considered a case of in-kind implementation, with the aim of ensuring that the public facility continues regularly and steadily in the public interest and maintains it: that the contractor's hand is removed from the management of the public facility in full or in part, for a limited period, as a result of serious error by the committed, force majeure or exceptional circumstance, which the contractor is unable to carry out in accordance with its requirements, The department then manages the contract in question itself or through others, and considers the idea of guarding administrative obligation contracts from public order, and its actions result in the temporary exclusion of the committed person from the management of the facility and the administration's organization of the temporary exploitation of the facility, as well as the right of the guard to exploit and harness all facilities of the facility, to serve it, and the obligation

*باحث دكتوراه في الدراسات القضائية، جامعة الملك عبد العزيز، بجدة.

shall bear the costs of the obligation if the guard is at his fault, and the end of the guarding is imposed, Either by expiring its term, restoring the obligation to the facility or dropping the obligation, and ending with a decision or judgement by the competent authority, whether administratively or judicially, requiring the termination of the custody.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونحوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد: يعتبر فرض الحراسة أحد أنواع الجزاءات الضاغطة في مرحلة تنفيذ العقد الإداري، ويقصد بالجزاءات الضاغطة: إخلال الإدارة نفسها أو غيرها محل المتعاقد في تنفيذ العقد مؤقتاً، ريثما يتم رأب الصدع الناشئ عن التقصير أو العجز، وتعتبر الإدارة أو الشخص المكلف بالأعمال بمثابة نائب عن المتعاقد الأصلي^١.

وغالباً ما تلجأ جهة الإدارة إلى استخدام الوسائل الضاغطة في العقد الإداري، والتي تحمل تهديداً للمتعاقد على ضرورة تنفيذ العقد وفقاً لشروطه وبما تقتضيه المصلحة العامة، عندما تكون مضطراً إلى مواجهة خطأ جسيم من قبل المتعاقد^٢.

وتهدف الإدارة من استخدام أساليب الضغط إلى تأمين تنفيذ العقد، ضمناً لفكرة استمرار المرفق العام وتحقيق المصلحة العامة، والحصول على أداء العمل بالرغم من تقصير الشريك المتعاقد، وهي تهتم بالجمهور المنتفعين من المرفق ابتداءً^٣.

كما أنها بطبعتها تعتبر من الجزاءات المؤقتة عندما تكون نتيجة إخلال من الملزم، ومن الاجراءات الوقائية إذا كانت بدون خطأ من قبله، والتي لا تؤدي إلى فسخ العقد من الناحية القانونية أو إلى إسقاط حقوق الملزم الأصلي^٤.

وفرض الحراسة في الواقع العملي تطبيقها محدود ونادر^٥، لا سيما في المملكة، لأن محل تطبيقها في عقود الالتزام، وهذا النوع من العقود ليس كثيراً في الزمن الماضي، ويتوقع أن يكون أحد العقود الشائعة في الفترة القادمة، وفقاً لبرنامج رؤية المملكة ٢٠٣٠، والذي اهتم كثيراً بالتخصيص، من خلال برنامج متخصص يهتم بالتخصيص مرتبطة بالرؤية، يستهدف العديد من قطاعات الدولة، كالتعليم والصحة والرياضة والخدمات البلدية والبيئية ونحوها، وترجمةً لذلك، فقد

صدر مؤخراً نظام التخصيص، بالمرسوم الملكي رقم: م/٦٣. وتاريخ ٤٤٢/٨/٥

وستتم دراسة مقتضيات المصلحة العامة في فرض الحراسة في العقد الإداري في مقدمة، وأربعة مطالب، وخاتمة، على النحو التالي:

المطلب الأول: ماهية فرض الحراسة في العقد الإداري.

المطلب الثاني: مسوغات فرض الحراسة في العقد الإداري.

المطلب الثالث: الآثار القانونية لفرض الحراسة على المرفق العام.

المطلب الرابع: نهاية فرض الحراسة.

الخاتمة: تتضمن أهم نتائج البحث.

المطلب الأول

ماهية فرض الحراسة في العقد الإداري

الفرع الأول: مفهوم فرض الحراسة في العقد الإداري

يقصد بفرض الحراسة في العقود الإدارية: "إبعاد الملتمз المقصر عن إدارته مؤقتاً، وتبادر السلطة مانحة الالتزام هذه الإدارة بنفسها لتضمن للمرفق سيره المنتظم والمستمر".^٦

وقيل: "بأن تضع جهة الإدارة المرفق موضوع الالتزام تحت الحراسة، وذلك في حالة التوقف الكلي أو الجزئي للمرفق".^٧

كما قيل أيضاً: بأن "الحكومة أن تقرر وضع المرفق المدار بطريق الالتزام تحت الحراسة لمدة محددة، إذا ثبت لها أن الملتمز قد ارتكب مخالفات جسيمة لعقد الامتياز، وأن تتوقف كلياً عن تسخير المرفق لعجزه أو عدم قدرته أو عدم كفياته، مما يهدد تأدية المرفق لخدماته بانتظام واطراد".^٨

ويرى الباحث، بأن التعريف المناسب لفرض الحراسة في العقد الإداري: هو رفع يد المتعاقد عن إدارة المرفق العام كلياً أو جزئياً، لمدة محددة، وقيام الإدارة بنفسها أو عن طريق الغير بإدارة محل العقد موضوع الحراسة، لضمان حسن سير المرفق العام بانتظام واطراد، إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لفرض الحراسة في العقد الإداري
إن حق جهة الإدارة في فرض الحراسة، يعتبر في حقيقته ذا طبيعة لائحة وليس

عقدية، وهو الرأي الذي عليه غالبية الفقه والقضاء^٩، ومؤدى ذلك: أن أساس حق الإدارة في ممارسة حقها في فرض الحراسة على المرفق، برفع يد الملتم، عند حدوث موجبه يرجع إلى الطبيعة الخاصة للعقود الإدارية، ولو لم ينص على ذلك في العقد^{١٠}.

فكلما اقتضت المصلحة العامة، أن تتدخل جهة الإدارة على اعتبارها هي المكلفة أصلاً بإدارة المرافق العامة، تأسيساً على أن سلطة فرض الحراسة هي بالضرورة جزء من تنظيم أي مرافق يدار بطريق الالتزام، ويقع على عاتقها ومن مسؤوليتها أن تضمن حسن سير المرفق العام على نحو مرض، ويشبع حاجات المنتفعين بها، ومن وسائلها في تحقيق هذا الاختصاص الأصيل والمفترض، أن تتمكن من وضع المرفق تحت حراستها وإدارتها أو من تكفله بذلك، متى ما اقتضت المصلحة العامة ذلك، عندما يوجد خطر جسيم يهدد حيوية المرفق العام، كأن يعجز الملتم عن إدارة المرفق أو عدم كفايته، أو وجود ظرف طارئ أو قوة قاهرة تستدعي تدخلًا من الإدارة، وكل ذلك لضمان حسن سير المرفق العام، حمايةً لجمهور المنتفعين بما يكفل رعاية مصالحهم على نحو مرض.

وتعتبر فكرة فرض الحراسة على عقود الالتزام الإدارية من النظام العام، فتستطيع جهة الإدارة ممارسته ولو لم ينص على ذلك في العقد أو وثائقه كما تقدم، تأسيساً على أنه إجراء يقتضيه حسن سير المرافق العامة، ومن واجبها في حماية المنتفعين بخدمات المرفق^{١١}، وبالتالي لا يجوز الاتفاق على مخالفته.

ولا يوثر على كونه من النظام العام على النحو السالف ذكره، عندما يتضمن العقد أو وثائقه، بعض الأحكام حيال فرض الحراسة، كالأحكام المتعلقة بمدد فرض الحراسة؛ لأن تلك الأحكام تأتي لتنظيم العلاقة بين الطرفين، فتكون ذات طبيعة عقدية، ولا تؤثر على مبدأ الحراسة من الناحية الأساسية المتعلقة بوجوده، مادامت لا تهدف أو تسعى إلى تعطيل هذا الحق بحيث يصبح غير فعال، فإذا ما تضمن خلاف ذلك، يصبح هذا الاسترداد باطلًا لمعارضته النصوص الآمرة والنظام العام^{١٢}.

كما أنه لا يشترط إنذار الملتم بذلك ما لم ينص على ذلك في العقد؛ لأن مقتضيات حسن سير المرفق العام، وما تحمله من أهمية باتجاه المصلحة العامة

وخدمات المنفعين، قد لا تستحمل الإنذار وإجراءاته والآثار المترتبة عليه، ويستدعي تمكين الإدارة من استعمال هذا الحق فوراً دون إنذار^٣.

وفي بيان الإنذار ومدى أهميته في نطاق فرض الحراسة في حدود المصلحة العامة، فإن (بولاك) يرى بأن الإنذار قد اعترف به كضمانة للمتعاقدين، ولكن في هذا النطاق يجب أن تقدم المصلحة العامة التي يمتلكها المنفعون بالمرفق العام على المصلحة الخاصة، وبذلك يتبين أن الحراسة تعتبر إجراء نتفضيه الضرورة لتحقيق المصلحة العامة، ومن ثم لا يجب أن يكون مسبوقاً بالإذار^٤.

وعلى خلاف ما سبق، فإن المنظم السعودي، يأخذ بوجوب الإخطار، كما في نظام التخصيص، والذي أشار إلى أنه يجب إخطار المتعاقدين كتابةً، عند فرض الحراسة، فقد نصت الفقرة الثانية من المادة السابعة والعشرون الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٣) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٥، على أن للجهة أن تباشر بنفسها، أو من خلال أي طرف آخر تختاره تنفيذ عقد الشراكة بين القطاعين العام والخاص (شريطة إخطار الطرف الخاص كتابةً بالإخلال الواقع منه، وتخلفه عن تصحيح الوضع خلال المدة المحددة في الإخطار).

ولأن فرض الحراسة يعتبر أحد حالات التنفيذ العيني في العقد الإداري^٥، فإنه يمكن الاستئناس كذلك بما تضمنته المادة الخامسة والسبعين من النظام، بشأن وجوب إنذار المتعاقدين عند سحب العمل، والتي تنص على أن "الجهة الحكومية سحب جزء من الأعمال والمشتريات وتنفيذها على حساب المتعاقدين معه؛ إذا أخل بالتزاماته التعاقدية بعد إنذاره، وتوضح اللائحة ما يلزم لتطبيق هذه المادة".

المطلب الثاني

مسوغات فرض الحراسة في العقد الإداري

لا يمكن لجهة الإدارة فرض الحراسة على المرفق العام وإبعاد الملتم من دون مسوغ قانوني وإلا أضحت تصرفها غير مشروع، وبالتالي محلاً للطعن والإلغاء، وتقوم فكرة فرض الحراسة على عقد الالتزام، على افتراض وجود خطير جسيم يهدد سريان المرفق بانتظام واطراد، بسبب عائد للملتم أو للإدارة أو أجنبي عنهم، فيترتب على ذلك تدخل الإدارة، بإبعاد الملتم وفرضها الحراسة على المرفق، بإرادتها المنفردة ودون الحاجة إلى اللجوء للقضاء^٦.

وقد تناول الفقه والقضاء الإداري، العديد من المسوغات والأسباب المبنية على مقتضيات المصلحة العامة والتي تخول الإدارة فرض الحراسة، منها:
الأول: الخطأ الجسيم من قبل الملتمز: عندما يقع من الملتمز خطأ جسيم، من شأنه أن يعرض المرفق للتوقف الكلي أو الجزئي، أو مخالفته الجسيمة لتعليمات الإدارة الخاصة بكيفية سير المرفق، ففي هذه الحالة، يتبعها جهة الإدارة أن تتدخل وبشكل عاجل لمعالجة هذا الخطر الذي يهدد سلامة انتظام المرفق العام وخدمة جمهور المنتفعين منه، فلها في سبيل ذلك استخدام أسلوب فرض الحراسة، متى ما قدرت الحاجة له، بشرط أن يكون الملتمز قد بدأ فعلياً بتسخير المرفق بطريق الالتزام^{١٧}.

الثاني: حدوث قوة قاهرة أو ظرف استثنائي: قد تواجه الملتمز قوة قاهرة أو ظرف طارئ، يعجز عن مواجهته، ولا يد له فيه، فيهدد المرفق بالتوقف والتعطل، كاضطراب في الأمن، أو إضراب عام من الموظفين، أو أحوال جوية غير عادية واستثنائية؛ فلمقتضيات ضمان تأمين حسن سير المرفق العام، يسوغ للجهة الإدارية، أن تفرض الحراسة على المرفق وتديره نيابة عنه^{١٨}.

وتتميز الحالة الثانية، بأن الحراسة قد فرضت بدون خطأ من جانب الملتمز، كوسيلة وقائية لتأمين سير المرفق إذا كان يخشى من تعرضه للخطر، بخلاف الحالة الأولى فإنها تكون بسبب خطأ الملتمز، كجزاء مؤقت، أما الحالة التي نحن بصددها فهي تتشكل إجراءً وقائياً، وذلك لاختلاف الآثار المالية في كلا الحالتين^{١٩}، كما سيأتي معنا في ثالثاً المطلب التالي.

الثالث: فرض الحراسة على المرفق بتنظيم خاص: يمكن فرض الحراسة على المرفق المدار بطريق الالتزام، أن يكون من خلال تنظيم خاص يصدر من السلطة التنظيمية، وقد سبق أن قام المنظم المصري، بوضع مرافق ترام القاهرة وشركة الكهرباء المصرية، وهما يداران من قبل أحد المتعاقدين، بوضعهما تحت الحراسة، بموجب القانونيين رقم (٢٨٦) و (٢٨٧) لسنة ١٩٦٠م^{٢٠}.

وقد أشارت الفقرة الأولى من المادة السابعة والعشرون من نظام التخصيص الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٣/م) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٥هـ، إلى فرض الحراسة في عقود التخصيص (الالتزام - الامتياز)، فقررت، بأنه (دون الإخلال بحقوق

الجهة التنفيذية وفقاً لعقد الشراكة بين القطاعين العام والخاص، للجهة التنفيذية -في حال نص العقد على ذلك- أن تباشر نفسها، أو من خلال أي طرف آخر تختاره تنفيذ عقد الشراكة بين القطاعين العام والخاص؛ لضمان استمرار تقديم الخدمات والمنتجات باطراد، وذلك في حال إخلال الطرف الخاص بتنفيذ التزاماته التعاقدية، أو عجزه عن تحقيق مستوى الجودة المتفق عليه، شريطة إخبار الطرف الخاص كتابةً بالإخلال الواقع منه، وتخلّفه عن تصحيح الوضع خلال المدة المحددة في الإخبار. ويحدد عقد الشراكة بين القطاعين العام والخاص الحالات والضوابط المتعلقة ب مباشرة الجهة التنفيذية بنفسها، أو من خلال طرف آخر تنفيذ العقد، والأثار المترتبة عليه).

كما أشارت الفقرة الثالثة من المادة الثلاثين بعد المائة من اللائحة التنفيذية للنظام، بأن لها تعليق قرار إنهاء العقد، وإدارة المشروع بنفسها أو عن طريق استشاري على حساب المتعاقد، إذا رأت أن من مصلحة المشروع استمرار الأعمال دون انقطاع، مع مراعاة ما ورد في المادة السادسة والسبعين من النظام.

كما أن اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية السابق لعام ١٤٢٧هـ، وفقاً لما جاء في المادة الثالثة بعد المائة، على أنه (يجوز للجهة الحكومية أن تدير المشروع أو الأعمال المتعاقد على تنفيذها بنفسها، أو تسند ذلك إلى مكتب استشاري، إذا رأت أن ذلك يحقق مصلحة للمشروع أفضل من السحب).

المطلب الثالث

الأثار القانونية لفرض الحراسة على المرفق العام

يتربّ على فرض الحراسة العديد من الآثار القانونية على طرفي العقد ومحله، من أهمها^{٢١} :

أولاً: استبعاد الملتم موقتاً عن إدارة المرفق: عندما تتطلب المصلحة العامة، فرض الحراسة على مرافق معين، فإنه يتم استبعاد الملتم موقتاً من إدارة المرفق خلال فترة وضعه تحت الحراسة، وعلى الرغم من ذلك، فإن هذا الإجراء يعتبر من الإجراءات الوقتية والتي لا ينقضي بها العقد، لذا يتبعين على الإدارة أن تحدد فترة الحراسة في قرار فرضها ومواعيده، ومن ثم يعود المرفق إلى الملتم عند انتهاء فترة الحراسة أو زوال الأسباب^{٢٢}.

ثانياً: قيام الإدارة بتنظيم الاستغلال المؤقت للمرفق: عندما تستبعد جهة الإدارة الملزتم عن إدارة المرفق العام، فإنه يتبعها أن تقوم بتنظيم عملية الاستغلال المؤقت للمرفق، وذلك بأن تقوم هي بنفسها في إدارته أو بأن تعهد به إلى متعاقد آخر، كما أنه لا يمنع من أن تعهد به لأحد وكلاء المعهود بإدارة المرفق، ليكون مسؤولاً مباشراً أمامها^{٢٣}، ويتولى هذا الحارس إدارة المرفق واستغلاله، بما يحقق الهدف منه، وكل ما يقوم به من أعمال أو تصرفات قانونية، تصرف آثارها للملزتم الذي يبقى مسؤولاً عنها^٤، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه المسؤولية تكون أمام الغير، وبالتالي يكون من حق الملزتم الرجوع فيما إذا كانت هذه التصرفات غير مشروعة ورتبت عليه أضراراً.

ثالثاً: حق الحارس في الاستغلال لجميع مرافق المرفق وتسخيرها، لخدمته: يسوغ للحارس أن يقوم باستغلال المنشآت والآلات وجميع ما يتضمنه المرفق، بهدف تسخيره، بالشكل الأفضل والطريق الأمثل، بما في ذلك العاملين والأموال التي في المرفق، ويكون الحارس مسؤولاً عن سلامة المنشآت والأدوات، كالعناية بها وصيانتها وفقاً لما هو لازم لها، فضلاً عن رعاية وحفظ حقوق العاملين، كالرواتب والمكافآت ونحو ذلك^{٢٥}.

وبطبيعة الحال، فإن حق استغلال موجودات وإمكانيات الملزتم، لا يترتب عليه الحق في التصرف بنقل ملكية هذه المنشآت والآلات وغيرها، بل تظل ضمن أملاك وأصول الملزتم^{٢٦}، وبذلك تكون الإدارة مسؤولة أمام الملزتم عن كل ما يلحقه من ثلف بسبب إهمال وتقدير الحارس^{٢٧}، على أن يراعي الحارس الالتزام بالضوابط والشروط المنصوص عليها في وثائق المنافسة، وما تقتضيه مصلحة العمل في المرفق، فلا يحق له خفض رسوم الانتفاع أو اتباع إجراءات تزيد من التكاليف المالية بلا مبرر مشروع، ومن ثم يحق للملزتم الاعتراض على هذه التصرفات، كما يحق له الطعن فيها أمام القضاء، لكي يمنع الحارس من التصرفات التي تؤثر على حقوقه وامتيازاته في العقد^{٢٨}.

رابعاً: التزام الحارس، بتحصيل الرسوم و الإيرادات المشروع: يتبعين على الحارس أن يلتزم بتحصيل الرسوم والاشتراكات وكافة الإيرادات الخاصة بالمشروع، طوال فترة الحراسة وفقاً لما تضمنه النظام الخاص بالتخصيص والعقد ووثيقته، واعتبارها

من قبيل الأموال العامة التي لا يجوز الحجز عليها^{٢٩}.

خامساً: يتحمل الملتم، تكاليف الالتزام إذا كانت الحراسة بناءً على خطأ منه: يتحمل الملتم كافة المصارييف التشغيلية في وقت الاستغلال المؤقت للمرفق والتي تضمن سيره بانتظام واطراد، وذلك في حال كان فرض الحراسة بسبب خطأ جسيم منه، أما إذا كان فرضها بسبب لا يد للملتم به، وبدون خطأ منه، فإن المصارييف التشغيلية المالية تتحملها جهة الإدارء، وما ينبع عنها من أخطار^{٣٠}.

وفيما يخص الأرباح والمزايا التي تولدت عن المرفق أثناء فترة الحراسة، فإنها تكون من نصيب الملتم، على اعتبار أن العقد والالتزام لا يزال سارياً، ولم ينقض بعد، كما في سحب العمل والتنفيذ على الحساب، والذي سيأتي الحديث عنه في حينه^{٣١}.

سادساً: مراعاة عدم الحجز على أموال الملتم إلا في الحدود الازمة لاستمرار سير المرفق: تقضي المصلحة العامة وتغليبيها على المصلحة الخاصة بالدائنين، بأن أموال الملتم الذي تحت الحراسة، وإن كانت أموالاً خاصة للملتم وتدخل ضمن الضمان العام لدائنيه، إلا أن اطلاق هذه الصفة قد يتعارض ويعطل نفاذ مبدأ وجوب سير المرفق العام بانتظام واطراد، فلو أن الدائنين قد أوقعوا الحجز على تلك الأموال، لأدى إلى تعطيل سير المرفق وتوقفه، إذ أنه في هذه الحالة تتزاحم أموال الدائنين مع مصلحة عامة، مما يتبع معه ترجيح وتغليب جانب المصلحة العامة على الخاصة، ومن ثم لا يجوز توقيع الحجز على الإيراد والأموال إلا في الحدود الازمة لضمان استمرار سير المرفق العام^{٣٢}.

ولمراعاة المصلحة العامة وعدم تضررها على نحو الغاية الآنف ذكرها في سادساً، فقد أشارت اللائحة التنفيذية لنظام التنفيذ السعودي لعام ١٤٣٤هـ، إلى هذا المعنى، كما في الفقرة الأولى من المادة الواحدة والعشرون منها، بأن يتم مراعاة عدم لحق الضرر العام، عند الحجز والتنفيذ على أموال المدين.

وبطبيعة الحال يدخل في ذلك، المدين الذي يدير المرفق العام، إذا كان يخشى من الحجز والتنفيذ على أمواله، تضرر المرفق العام، على اعتبار أنه مما يلحق أو يسبب أضراراً عامةً أيضاً.

المطلب الرابع

نهاية فرض الحراسة

إن فرض الحراسة مؤقت وليس له صفة الدوام، وينتهي عادةً بأحد الحالات التالية^{٣٣}:

أولاً: بانتهاء مدتھا التي جرى تحديدها بقرار فرض الحراسة، أو المدة المحددة الواردة في الشروط ووثائق الالتزام.

ثانياً: باستعادة الملتزم للمرفق، وذلك إذا كان في حالة تسمح له بالقدرة على استئناف الاستغلال بعد زوال الأسباب التي سوّغت فرض الحراسة على المرفق، عبر عدول جهة الإدارة عن قرارها في فرض الحراسة، متى ما قدم ضمانات تطمئن معها جهة الإدارة على إنجاز العمل وفقاً لما يحقق المصلحة العامة^{٣٤}.

ثالثاً: بإسقاط الالتزام، أي بإنهاء العقد، سواءً من قبل الملتزم، وذلك بأن يطلب إنهاءه لعدم قدرته على إدارة المرفق أو من قبل الجهة الإدارية حسب الشروط والضوابط، أو صدور قرار من الجهة المختصة أو حكم بإسقاط الالتزام، فإذا سقط الأصل سقط معه الفرع.

رابعاً: بصدور قرار أو حكم من الجهة المختصة سواءً إدارياً أو قضائياً، يقتضي إنهاء الحراسة. ويبيّن القضاء الإداري، رقابته على القرارات والإجراءات الصادرة عن جهة الإدارة والمتصلة بفرض الحراسة، ويعتبرها من قبيل القرارات الإدارية المتصلة بالعقد، على اعتبار أنها منازعات عقدية، فيقدر القاضي الإداري قرار فرض الحراسة، بحيث يمكنه إلغاؤه متى ما تبين له عدم مشروعيته أو عدم ملائمة بالنسبة لتقدير جسامته الخطأ أو لفقدانه المبرر القانوني السليم، مع حق الملتزم بالتعويض عن كل الأضرار متى ما ظهر موجبها^{٣٥}.

أهم النتائج:

١. يعني بفرض الحراسة، أنها: رفع يد المتعاقد عن إدارة المرفق العام كلياً أو جزئياً، لمدة محددة، وقيام الإدارة بنفسها أو عن طريق الغير بإدارة محل العقد موضوع الحراسة، لضمان حسن سير المرفق العام بانتظام واطراد، إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

٢. تهدف جهة الإدارة من استخدام فرض الحراسة إلى تأمين تنفيذ العقد، ضماناً

- لفكرة ضمان استمرار المرفق العام وتحقيق المصلحة العامة والمحافظة عليها.
٣. أن فرض الحراسة يعتبر من الجزاءات المؤقتة عندما يكون نتيجة إخلال من الملتم، ومن الاجراءات الوقائية المؤقتة إذا كان بدون خطأ من قبله.
٤. أن فرض الحراسة يعد من النظام العام، ويعتبر في حقيقته ذا طبيعة لائحة وليس عقيدة.
٥. لا يجوز فرض الحراسة إلا لمبرر، كالخطأ الجسيم من قبل الملتم أو حدوث قوة قاهرة أو ظرف استثنائي أو تدخل المنظم بفرض الحراسة على المرفق بتنظيم خاص، وإلا أضحى قرار الفرض غير مشروع.
٦. أن نظام التخصيص السعودي، قد أعطى الجهة الحق بفرض الحراسة، بشرط اخطار المتعاقد كتابة.
٧. من أهم الآثار على فرض الحراسة، استبعاد الملتم مؤقتاً عن إدارة المرفق، ومن ثم قيام الإدارة بتنظيم الاستغلال المؤقت للمرفق بنفسها أو بواسطة الغير، مع حق الحارس في استغلال جميع مرافق المرفق وتشغيلها لخدمته، ويتحمل الملتم، تكاليف الالتزام إذا كانت الحراسة بناءً على خطأ منه.
٨. مراعاة للمصلحة العامة وعدم وجود الضرر العام، فإنه لا يتم الحجز على أموال الملتم إلا في الحدود الازمة والتي لا تتعارض مع استمرار سير المرفق.
٩. أن فرض الحراسة، بطبيعته يعتبر إجراءً مؤقتاً وليس دائماً.
١٠. ينتهي فرض الحراسة، إما بانتهاء مدتة أو باستعادة الملتم للمرفق أو بإسقاط الالتزام، كما أنه ينتهي بصدور قرار أو حكم من الجهة المختصة سواءً إدارياً أو قضائياً، يقتضي إنهاء الحراسة.
- هوامش البحث:**

^١ ينظر: العقود الإدارية، د/ إبراهيم طه الفياض، ص ٢١٢.

^٢ ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات الإدارية، د/ عبد القادر دارجي، مجلة الفكر بجامعة محمد خيضر، العدد ١٠، ٢٠١٤م، ص ١٠٠.

^٣ ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢١٠.

^٤ ينظر: الأسس العامة في العقود الإدارية، د/ سليمان الطماوي، ص ٤٣٦. الوسيط في العقود الإدارية، د/ حمادة عبد الرزاق حمادة، ص ٣٠٩.

- ^٥ ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢١٠.
- ^٦ نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢٠٠.
- ^٧ السلطات المخولة لجهة الإدارة في العقد الإداري، حسين درويش، ص ١٦٤.
- ^٨ دراسات في نظرية العقد الإداري، د/ عزيزة الشريف، ص ١٧١.
- ^٩ ينظر: نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢٠٢. آثار العقود الإدارية، د/ إبراهيم محمد علي، ص ١٠٠.
- ^{١٠} ينظر: نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢٠٠.
- ^{١١} ينظر: آثار العقود الإدارية، د/ إبراهيم محمد علي، ص ١٠١.
- ^{١٢} ينظر: نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢٠١.
- ^{١٣} ينظر: حقوق المتعاقد في مواجهة سلطات الإدارة الاستثنائية أثناء تنفيذ العقد الإداري، د/ عطيه عبد المقصود عطيه، ص ٩١١.
- ^{١٤} ينظر: نقلًا عن بولاك (Polack)، مشار إليه في حقوق المتعاقد في مواجهة سلطات الإدارة الاستثنائية أثناء تنفيذ العقد الإداري، د/ عطيه عبد المقصود عطيه، ص ٩١٢.
- ^{١٥} ينظر: آثار العقد الإداري، د/ عبد الله بن محمد السعدان، ص ٧٥٣. حقوق المتعاقد في مواجهة سلطات الإدارة الاستثنائية أثناء تنفيذ العقد الإداري، د/ عطيه عبد المقصود عطيه، ص ٩١٣.
- ^{١٦} ينظر: الأسس العامة للعقود الإدارية، د/ سليمان بن محمد الطماوي، ص ٤٣٨. حقوق وضمانات المتعاقد في العقد الإداري، مال الله جعفر الحمادي، ص ٤٧٢.
- ^{١٧} ينظر: مظاهر السلطة العامة، د/ أحمد عثمان عياد، ص ٣٥٧. د/ دراسات في نظرية العقد الإداري، د/ عزيزة الشريف، ص ١٧١.
- ^{١٨} ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢٢٢.
- ^{١٩} ينظر: مظاهر السلطة العامة، د/ أحمد عثمان عياد، ص ٣٥٧.
- ^{٢٠} ينظر: نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢٠٧.
- ^{٢١} ينظر: نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢٠٨. سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢٢٤.
- ^{٢٢} ينظر: نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢٠٨.
- دراسات في نظرية العقد الإداري، د/ عزيزة الشريف، ص ١٧٣.
- ^{٢٣} ينظر: حقوق المتعاقد في مواجهة سلطات الإدارة الاستثنائية أثناء تنفيذ العقد الإداري، د/ عطيه عبد المقصود عطيه، ص ٩٠٨.

- ^{٤٤} ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢٢٤.
- ^{٤٥} ينظر: العقود الإدارية، د/ نصري نابلسي، ص ٢٣٧.
- ^{٤٦} ينظر: دراسات في نظرية العقد الإداري، د/ عزيزة الشريف، ص ١٧٢.
- ^{٤٧} ينظر: التنفيذ العيني على حساب المتعاقد في العقد الإداري، عبد العزيز بن بندر الجماز، ماجستير المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، لعام ١٤٣٢هـ، ص ٢٧.
- ^{٤٨} ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢٢٥.
- ^{٤٩} ينظر: نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، ص ٢١٠.
- ^{٥٠} ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢٢٥.
- ^{٥١} ينظر: حقوق المتعاقد في مواجهة سلطات الإدارة الاستثنائية أثناء تنفيذ العقد الإداري، د/ عطية عبد المقصود عطية، ص ٩١٠.
- ^{٥٢} ينظر: فتوى قسم الرأي مجتمعاً في ٢٦ أغسطس ١٩٥٤م، مشار إليه في دراسات في نظرية العقد الإداري، د/ عزيزة الشريف، ص ١٧٢.
- ^{٥٣} ينظر: حقوق المتعاقد في مواجهة سلطات الإدارة الاستثنائية أثناء تنفيذ العقد الإداري، د/ عطية عبد المقصود عطية، ص ٩١٨.
- ^{٥٤} ينظر: سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢٢٦.
- ^{٥٥} ينظر: تنفيذ العقد الإداري وتسويقة منازعاته قضاء وتحكيمًا، د/ عبد العزيز عبد المنعم خليفة، ص ٨٨. سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، ص ٢٢٦.

أهم المصادر والمراجع:

- الأسس العامة للعقود الإدارية - دراسة مقارنة، د/ سليمان بن محمد الطماوي، دار الفكر العربي - الطبعة الخاصة بديوان المظالم، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- مظاهر السلطة العامة في العقود الإدارية، د/ أحمد عثمان عياد، دار النهضة العربية بالقاهرة، ١٩٧٣م.
- دراسات في نظرية العقد الإداري، د/ عزيزة الشريف، دار النهضة العربية، ١٩٨١م.
- العقود الإدارية، د/ إبراهيم طه الفياض، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٥. السلطات المخولة لجهة الإدارة في العقد الإداري، حسين درويش، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الأولى ١٩٦١ م.
٦. العقود الإدارية، د/ نصري نابليسي، منشورات زين القانونية، ٢٠١٢ م.
٧. آثار العقود الإدارية، د/ إبراهيم محمد علي، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٣.
٨. حقوق وضمانات المتعاقد في العقد الإداري، مال الله جعفر الحمادي، منشورات الحلبي، ٢٠١٤ م.
٩. حقوق المتعاقد في مواجهة سلطات الإدارة الاستثنائية أثناء تنفيذ العقد الإداري، د/ عطية عبد المقصود عطية، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ٢٠٢٠.
١٠. إبرام وتنفيذ التعاقدات العامة - المناقصات والمزايدات -، د/ عطية عبد المقصود عطية، دار النهضة العربية بالقاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٢٠ م.
١١. سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها في العقود الإدارية وضوابطها، د/ طارق محمد سلطان، دار النهضة العربية، ٢٠١٠ م.
١٢. تنفيذ العقد الإداري وتسويته منازعاته قضاءً وتحكيمًا، د/ عبد العزيز عبد المنعم خليفه، منشأة المعارف بالإسكندرية، ٢٠٠٩ م.
١٣. نظرية الجزاءات في العقد الإداري، د/ عبد المجيد بن محمد فياض، رسالة دكتوراه من كلية الحقوق بجامعة عين شمس، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
١٤. آثار العقد الإداري في الفقه والنظام وتطبيقاته القضائية، د/ عبد الله بن محمد السعدان، رسالة دكتوراه في السياسة الشرعية من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٥. التنفيذ العيني على حساب المتعاقد في العقد الإداري، عبد العزيز بن بندر الجماز، ماجستير المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، لعام ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
١٦. سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات الإدارية، د/ عبد القادر دارجي، مجلة الفكر بجامعة محمد خيضر، العدد ١٠، ٢٠١٤ م.

حكم الشرع في نكاح المغير جنسه والآثار المترتبة عليه * د. علي ثابت عبد الحافظ عمران

اعتمد للنشر في ١٢/٥/١٤٤٢ هـ



سلم البحث في ١١/٣/١٤٤٢ هـ

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله المصطفى الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: إن ديننا الإسلامي الحنيف، عرف بمواكيته لكل عصر في تطوراته ومستجداته، مما يدل على أنه مصلح لكل مكان وزمان، وفي عصرنا الحديث، برزت قضايا مستجدة في نواحي الحياة، بسبب التقدم التكنولوجي الهائل؛ وبسببه ظهرت قضايا فقهية وطبية معاصرة، وبالتحديد قضية المغير جنسه وما ترتب عليها من اثار متعلقة بالنكاح والإرث وغيرهما وحديثنا في هذا البحث حول نكاح المغير جنسه والآثار المترتبة عليه. وبيان حكم الشرع في نكاح المغير جنسه مشتملاً على جملة من آراء العلماء القدامى والمعاصرين، خاتماً هذا البحث بجملة من النتائج. وعليه فقد قسمت البحث على النحو التالي أولاً ماهية تغيير الجنس وأنواعه وحكم نكاح المغير جنسه والآثار المترتبة على نكاح المغير جنسه.

Abstract:

Praise be to Allah, Lord of the Universe.

Peace and blessing be upon His messenger, the chosen and the trustworthy, and upon the prophet household and all his companions.

Our upright religion of Islam is well known to be very recognizing of all developments and discoveries along the history, that is because Islam is suitable for all places and all times.

In our current era, there were some new issues in life which have developed because of the huge advancement of technology. As such, many current Fiqhi and medical issues have been recognized and needed to be addressed, particularly, the issue of changing sex gender and what it will lead to a certain ramifications and issues related to marriage, inheritance, and other issues.

And our conversation on this topic is about the ruling on marrying a transgender person and its implications.

. In this assay, the Shari'a rules of his/her marriage will be explained and the opinions of the current scholars in this matter will be outlined, and the assay will end with a series of conclusions. Therefore, I have divided the topic as following:

First: what is gender change, how many types, the Shari'a rules on his/her marriage and what are the ramifications and issues developed of those who will do so.

* أستاذ مساعد بجامعة مينيسوتا الإسلامية بأمريكا الشمالية.

هذا البحث يمكن تقسيمه إلى ثلاثة مباحث.

المبحث الأول ماهية تغيير الجنس وأنواعه

يقصد بتغيير الجنس: بالجراحة التي يتم بها تحويل الذكر إلى أنثى وذلك باستئصال عضو الرجل وخصيته ثم بناء مهبل وتكبير الثديين، والعكس وذلك باستئصال الثديين وإلغاء الفناة التناسالية الأنوثوية وبناء عضو الرجل، مع خضوع الحالتين على علاج شخصي وهرموني معين^(١).

والتغيير هنا إنما هو تغيير ظاهري بحث في الأعضاء، لا يحصل معه أي تغيير في الوظائف. فالرجل إذا تم تبديل بعض أعضائه إلى أعضاء الأنثى فإنه لا يمكن أن يحيض أو يحمل؛ لعدم وجود مبيض أو رحم، وبقطع ذكره وخصيته يكون قد فقد الإنجاب إلى الأبد. والمرأة إذا تم تبديل بعض أعضائها تكون ذكراً في الظاهر، فإنها لا ت النفث منيًّا ، ولا يكون لها ولد من صلبها^(٢).

وقد انتشر هذا النوع من الجراحة في بلاد الغرب وبين غير المسلمين، وتتلخص دوافعه في أن هؤلاء المرضى – كما يقال – يشعرون بكرابهية الجنس الذي ولدوا عليه نتيجة لعوامل مختلفة؛ قد يعود أغلبها – كما يقول بعض الأطباء – إلى فترات مبكرة من حياة الإنسان وتربيته، وتكون التربية فيها غير سليمة وهملاً للأشخاص لا يوجد فيهم أي لبس في تحديد جنسهم سواء من ناحية المظاهر أو من ناحية الجوهر كما هو الحال في الخنثى المشكل وقد انتقل هذا الأمر إلى البلاد الإسلامية؛ فالأطباء في المغرب وتونس يجررون هذه العمليات ولهم عيادات ومستشفيات معروفة^(٣)

وقد نشرت قصة سيد محمد عبد الله الذي كان يدرس الطب في كلية الطب جامعة الأزهر، وهو ذكر كامل الرجولة، وقد تقدم البعض الجراحين في مصر الذين قاموا بإجراء عملية له، وحولوه إلى أنثى تدعى سالي

ومن الجدير بالذكر أن هذا الخلل في ميل الشخص إلى الجنس الآخر لا يعتبر من قبيل الأمراض العقلية، فهو لا يخل بقدرات صاحبه الذهنية أو المهنية أو

ثانياً: أنواع التغيير الجنسي

لقد كان من فضل الله - تعالى - ونعمه على خلقه أن يكون التزاوج بين ذكر وأنثى؛ لينتظر النسل ولا ينقطع، كما أشار إلى ذلك بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى﴾^(٥)، قوله سبحانه: {وَإِنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى} {مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى} [النجم: ٤٥، ٤٦]^(٦)، والآيات في هذا المعنى كثيرة. وكذلك بين الشارع الحكيم أن السبيل الوحيد لمشروعية هذا التزاوج بين الذكر والأنثى، في الجنس البشري ووقوع المعاشرة الجنسية بينهما، هو عقد النكاح أو الزواج كما جاء ذلك في كتاب الله العظيم ، منها قوله - تعالى - {وَأَنْكِحُوهُ أَيَامًا مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ} [النور: ٣٢]^(٧)، قوله: {فَمَا قَضَى رَبُّكُمْ مِنْهَا وَطَرًا} [الأحزاب: ٣٧]^(٨)

ومما لا شك فيه أنه يتربّ على تغيير جنس الإنسان نفسه قطع النسل؛ وقطع النسل يمس إحدى كليات الدين الخمس، ألا وهي كلية حفظ النسل التي يتوقف عليها بقاء الجنس البشري، فإذا قام كل رجل بتغيير جنسه إلى امرأة، ولم يبق في الناس رجل واحد، فمن أين يأتي النساء بالذرية؟، وكذلك يقال في النساء لو قامت كل أنثى بتغيير جنسها إلى رجل، ولم يبق في الناس امرأة واحدة، وأصبح كل الناس رجال، فمن أين يكون الحمل والولادة؟ مما يتربّ عليه قطع النسل وفناء الجنس البشري.

مما سبق يتبيّن لنا أن أنواع التغيير الجنسي ينقسم إلى نوعين

- ١- تغيير الرجل إلى شكل امرأة
- ٢- تغيير المرأة إلى شكل رجل

المبحث الثاني:

حكم نكاح المغير جنسه في الشرع المطلب الأول. صور نكاح المغيرين جنسهم

يقع نكاح المغير جنسه في ثلاثة صور:

الأولى: نكاح رجل من رجل مغير جنسه

الثانية: نكاح امرأة من امرأة مغيرة جنسها،
نكاح امرأة مغيرة جنسها من رجل مغير جنسه.

المسألة الثانية: حكم الشرع في كل صورة من صور نكاح المغيرين جنسهم
لو نظرنا في حكم الشرع من نكاح المغير جنسه من نفس جنسه كما هو
مذكور ومبين في الصورة الأولى والثانية، فال الأولى: نكاح رجل من رجل مغير
جنسه، والثانية: نكاح امرأة من امرأة مغيرة جنسها، نجد أنه لا شك في بطلان هذا
النكاح شرعاً في الصورتين؛ لأن هذا النوع من النكاح قد فقد أهم ركن فيه، وهو
الزوجان الخاليان من الموانع وهما الذكر والأخرى، إذ لابد في عقد النكاح الصحيح
من اختلاف جنس الزوجين (فيكون أحدهما ذكراً والأخر أنثى) لقوله تعالى:
{يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ} [الحجرات: ١٣].

يقول الشيخ أبو بكر الجزائري: "هذا نداء هو آخر نداءات الله - تعالى -
عباده في هذه السورة وهو أعم من النداء بعنوان الإيمان فقال: {يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا
خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى} [الحجرات: ١٣] من آدم وحواء باعتبار الأصل، كما أن كل
آدمي مخلوق من أبوين أحدهما ذكر والأخر أنثى".

ففي الصورة الأولى: وهي نكاح رجل من رجل مغير جنسه ما هي إلا
نكاح رجل برجل وبعد سبيلاً لارتكاب فاحشة اللواط، وكذلك يقال في الصورة
الثانية وهي نكاح المرأة المغيرة جنسها من امرأة أخرى ما هي إلا نكاح امرأة
بامرأة، وهذا يعتبر وسيلة وسبيلاً لارتكاب فاحشة السحاق.

وباسم النكاح ترتكب الجريمة سواء كانت لواطاً أو سحاقاً مع أن هذا النكاح
قد زاد الجريمة غلظاً وشدة؛ لأن صاحبه ارتكب مذنوبيين عظيمين مذنوبي العقد
الباطل ومذنوبي الوطء المحرم.

وذلك يعد مخالفًا مخالفة صريحة للقرآن الكريم؛ لأنه لا يجوز نكاح الرجل
بالرجل ولا نكاح المرأة بالمرأة؛ بل سمى العلاقة الجنسية بين الرجل والرجل
بالفاحشة، وكذلك علاقة المرأة بالمرأة سماها بالفاحشة، وذلك في قوله - تعالى -
في حق فاحشة السحاق بين النساء: **«وَاللَّاتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَالسْتَّهُوْنَ»**

عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةَ مِنْكُمْ^(١)، وقال في فاحشة اللواط: وهي وطء الرجل للرجل: ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَإِذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَابًا رَّحِيمًا^(٢); ذلك قال صاحب تفسير: "البحر المحيط" في آية: {وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوْا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً} [النساء: ١٥]

قال مجاهد: واختاره أبو مسلم بن بحر الأصبهاني هذه الآية نزلت في النساء، والمراد بالفاحشة هنا المساحقة، جعل حدهن الحبس إلى أن يمتن أو يتزوجن. قال: ونزلت {وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ} [النساء: ١٦] في أهل اللواط^(٣). ويرى هذا الرأي الشيخ سيد سابق، حيث قال: ونرى أن الظاهر أن آيتها النساء المتقدمتين تتحدثان عن حكم السحاق واللواط، وحكمهما يختلف عن حكم الزنا المقرر في سورة النور.

فالآية الأولى في السحاق: {وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ} [النساء: ١٥]
والثانية في اللواط: {وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَإِذُوهُمَا} [النساء: ١٦]

١- أي النساء اللاتي يأتين الفاحشة وهي السحاق: الذي تفعله المرأة مع المرأة فاستشهدوا عليهن أربعة من رجالكم، فإن شهدوا فاحبسوهن في البيوت بأن توضع المرأة وحدها بعيدة عن كل انتشارها، حتى تموت أو يجعل الله لهن سبيلا إلى الخروج بالتوبة أو الزواج المغني عن المساحقة.

٢- والرجلان اللذان يأتيان الفاحشة - وهي اللواط - فاذوهما بعد ثبوت ذلك بالشهادة أيضا، فإن تابا قبل إيدائهما بإقامة الحد عليهم، فإن ندما وأصلحا كل أعمالهما وطهراما نفسيهما فأعرضوا عنهم بالكف عن إقامة الحد عليهم^(٤).

ويرى هذا الرأي أيضاً الشيخ الشعراوي عندما قال: واسمعوا قول الله: {وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوْا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةَ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهُدُوا فَأَمْسِكُوْهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَ الْمُوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَ سَبِيلًا} [النساء: ١٥]
و﴿اللاتي﴾ اسم موصول لجماعة الإناث، وأنا أرى أن ذلك خاص باكتفاء المرأة بالمرأة. وماذا يقصد بقوله: { فَاسْتَشْهِدُوْا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً} [النساء: ١٥]

إنه - سبحانه - يقصد به حماية الأعراض، فلا يُلْغِي كُلُّ وَاحِدٍ في عرض الآخر، بل لا بد أن يضع لها الحق احتياطاً قوياً، لأن الأعراض ستجرح، ولماذا «أربعة» في الشهادة؟ لأنهما اثنان تستمتعان ببعضهما، ومطلوب أن يشهد على كل واحدة اثنان فيكونا أربعة، وإذا حدث هذا ورأينا وعرفنا وتأكدنا، ماذا نفعل؟ قال سبحانه: {فَامْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ} [النساء: ١٥]

أي أحجزوهن وأحبسوهن عن الحركة، ولا تجعلوا لهن وسيلة التقاء إلى أن يتوفاهن الموت {أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا} [النساء: ١٥] وقد جعل الله (١٦)

وإذا اعتمد هذا القول في تفسير الآيتين، وهو خلاف قول الجمهور وقلنا بقياس نكاح الرجل المغير جنسه من رجل آخر بنكاح الرجل للرجل، وكذلك قياس نكاح المرأة المغيرة جنسها بامرأة أخرى على نكاح المرأة بالمرأة فإن آتي النساء على هذا القول تدلان على حرمة نكاح المغير جنسه من نفس جنسه كما دلتا على حرمة نكاح الرجل بالرجل ونكاح المرأة بالمرأة وقد سمعتما هاتان الآيتان بالفاحشة.

والعلماء المعاصرون قد استدلوا بأيات أخرى من القرآن الكريم على تحريم نكاح المغير جنسه من نفس جنسه وعليها وعلى الحديث الشريف أفتى كل من يعتد بقوله منهم بحرمة نكاح المغير جنسه من رجل مثله، وكذلك حرمة نكاح المغيرة جنسها من امرأة مثلها؛ لأنه في الحقيقة لم يتحول إلى امرأة ولم يبق رجلاً كامل الفحولة، وكذلك المرأة المغيرة جنسها، فإنها في الحقيقة لم تتحول إلى رجل ولم تبق امرأة كاملة الأنوثة؛ لذلك فإن حالهما أقرب إلى حال الخنثى المشكل. وقد صرخ كثير من العلماء المتقدمين بعدم جواز النكاح للخنثى المشكل، وقال البعض بإباحة ذلك له كالشافعي. وقال الشيخ الخطاب الرعيني في موهاب الجليل وهو مالكي: الرابع عشر: في حكم نكاحه (يعني الخنثى المشكل) يمتنع النكاح في حقه من الجهتين، قال ابن عرفة: لا يطأ ولا يوطأ، وقيل: يطأ أمه (١٧).

وقال البهوي في شرح منتهي الإرادات وهو حنبي: "ولا يصح نكاح خنثى مشكل حتى يتبيّن أمره نصاً؛ لعدم تحقق ما يبيحه فغلب الحظر، كما لو اشتبهت

أخته بأجنبيات، ولا يحرم في الجنة زيادة العدد على أربع زوجات، و لا يحرم فيها الجمع بين المحارم كالمرأة وعمتها أو خالتها ونحوه وغيره، لأنها ليست دار تكليف^(١٨).

وقال ابن قدامة في المغني: وإذا قال الخنثى المشكل: أنا رجل. لم يمنع من نكاح النساء، ولم يكن له أن ينكح بغير ذلك بعد، وكذلك لو سبق، فقال: أنا امرأة. لم ينكح إلا رجلا.

الخنثى: هو الذي في قبليه فرجان؛ ذكر رجل، وفرج امرأة. لا يخلو من أن يكون ذكراً أو أنثى، قال الله تعالى:- {وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأَنْثَى} [النجم: ٤٥]^(١٩) وقال تعالى:- {وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء} [النساء: ١]^(٢٠). فليس ثم خلق ثالث. ولا يخلو الخنثى من أن يكون مشكلاً، أو غير مشكل، فإن لم يكن مشكلاً بأن تظهر فيه علامات الرجال، فهو رجل له أحكام الرجال، أو تظهر فيه علامات النساء، فهو امرأة له أحكامهن. وإن كان مشكلاً، فلم تظهر فيه علامات الرجال ولا النساء، فاختلط أصحابنا في نكاحه، فذكر الخرقى أنه يرجع إلى قوله، فإن ذكر أنه رجل، وأنه يميل طبعه إلى نكاح النساء، فله نكاحهن. وإن ذكر أنه امرأة، يميل طبعه إلى الرجال، زوج رجلاً؛ لأنه معنى لا يتوصل إليه إلا من جهته، وليس فيه إيجاب حق على غيره، فقبل قوله فيه، كما يقبل قول المرأة في حيضها وعدتها. وقد يعرف نفسه بميل طبعه إلى أحد الصنفين وشهوته له، فإن الله تعالى - أجرى العادة في الحيوانات بميل الذكر إلى الأنثى وميلها إليه، وهذا الميل أمر في النفس والشهوة، لا يطلع عليه غيره، وقد تعذر علينا معرفة علاماته الظاهرة، فرجع فيه إلى الأمور الباطنة، فيما يختص هو بحكمه^(٢١).

وفي المجموع للنووي وهو شافعي: ولا يصح نكاح الخنثى المشكل؛ لأنه لا يدرى هل هو رجل أم امرأة، فإن حمل هذا الخنثى تبيناً أنه امرأة^(٢٢)، وأن نكاحه كان باطلًا؛ لأن الحمل دليل على الأنوثة من طريق القطع^(٢٣).

وعن عز الدين في "قواعد الأحكام في مصالح الأنماط" وهو شافعي قال: "نكاح الخنثى المشكل باطل درءاً لفسدة تزويج المرأة بالمرأة أو الرجل بالرجل" (٢٤).

يتبيّن مما سبق من أحوال الخنثى المشكل أنّه إذا تعذر معرفة حقيقة جنسه بالأعضاء الظاهرة أو الباطنة فيمكن التوصل إلى ذلك من خلال الميل النفسي للخنثى المشكل؛ فإن مال إلى اشتئاء الأنثى ومجامعتها فهو ذكر، وإن مال إلى الرجال فهو أنثى؛ لذلك قال ابن قدامة كما ذكر قبل قليل: "إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَجْرَى الْعَادَةَ فِي الْحَيَّاتِ بِمِيلِ الذَّكْرِ إِلَى الْأُنْثَى وَمِيلِهَا إِلَيْهِ، وَهَذَا الْمِيلُ أَمْرٌ فِي النَّفْسِ وَالشَّهْوَةِ، لَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ".

وفائدة من ذكر ما سبق من خلاف الفقهاء في حرمة نكاح الخنثى المشكل بسبب إشكاله، أنه يستفاد منه عدم الخلاف في حرمة نكاح المغير جنسه من نفس جنسه؛ لأنّه لا إشكال في معرفة جنسه، فهو إما رجل كامل الرجلـة فتغيـر إلى شـكل امرأـة فيـحرم عليهـ أنـ يـنكـح رـجـلاـ؛ لأنـهـ منـ جـنـسـ الرـجـالـ،ـ وإـمـاـ أـنـثـىـ كـامـلـةـ الـأـنـوـثـةـ فـتـغـيـرـتـ إـلـىـ شـكـلـ رـجـلـ فـيـحرـمـ عـلـيـهـ نـكـاحـ النـسـاءـ؛ لأنـهـ مـنـ جـنـسـ النـسـاءـ،ـ وـحرـمـةـ نـكـاحـ الـجـنـسـ مـنـ نـفـسـ جـنـسـهـ مـعـلـوـمـةـ؛ لـذـلـكـ إـنـ فـيـ إـبـاحـةـ نـكـاحـ الرـجـلـ المـغـيـرـ جـنـسـهـ بـرـجـلـ إـبـاحـةـ لـنـكـاحـ رـجـلـ مـنـ رـجـلـ،ـ وـلـاـ يـكـونـ ذـلـكـ إـلـاـ لـوـاطـاـ.ـ وـإـنـ فـيـ إـبـاحـةـ نـكـاحـ الـمـرـأـةـ الـمـغـيـرـةـ جـنـسـهـ بـأـمـرـأـةـ،ـ إـبـاحـةـ لـنـكـاحـ اـمـرـأـةـ مـنـ اـمـرـأـةـ،ـ وـلـاـ يـكـونـ ذـلـكـ إـلـاـ سـحـاقـ.ـ وـحرـمـةـ النـكـاحـ فـيـ الـحـالـيـنـ دـلـ عـلـيـهـ شـرـعـنـاـ الـحـنـيفـ مـنـ قـرـآنـ وـسـنـةـ وـأـقـوـالـ عـلـمـاءـ الـأـمـةـ كـمـاـ سـبـقـ الـكـلـامـ فـيـ ذـلـكـ.

ويعتبر الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي من العلماء المعاصرـينـ الذين يرون حرمة نكاح المغير جنسه؛ لأنـ فيـ إـجازـةـ مـثـلـ هـذـاـ النـكـاحـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ زـواـجـ الجنسـ بـالـجـنـسـ نـفـسـهـ أيـ زـواـجـ رـجـلـ بـرـجـلـ،ـ أوـ زـواـجـ اـمـرـأـةـ بـأـمـرـأـةـ،ـ وـإـذـ حـدـثـ ذـلـكـ تـرـتـبـ عـلـيـهـ آـثـارـ مـنـهـ أـنـ تـأـخـذـ الـمـرـأـةـ حـقـ غـيرـهـاـ فـيـ الـمـيرـاثـ،ـ وـيـفـقـدـ الرـجـلـ بـعـضـ حقوقـهـ،ـ وـكـذـلـكـ مـنـ آـثـارـ ذـلـكـ تـعـطـيلـ وـظـيـفـةـ الـأـبـوـةـ وـالـأـمـوـمـةـ وـهـذـاـ لـاـ يـجـوزـ؛ـ لـأنـهـ خـرـوجـ عـلـىـ فـطـرـةـ اللـهـ الـتـيـ فـطـرـ النـاسـ عـلـيـهـاـ،ـ وـفـرـارـ كـلـ مـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ مـنـ

المسؤولية المنوطة به، وفي هذا الشأن قال الدكتور الشيخ القرضاوي: "فإذا تحولت المرأة إلى رجل مثلاً، وأجزنا ذلك^(٢٥)، ورتبنا عليها آثارها، فمعناه: أننا نجيز لها أو له أن يتزوج امرأة، وهو في الحقيقة زواج امرأة بأمرأة زواج الجنس بالجنس نفسه، وهذا من أكبر المحرمات شرعاً.

كما يترتب على ذلك: أن ترث المرأة المسترجلة، أو المحولة إلى رجل، ميراث الرجال، فتأخذ ما ليس بحقها شرعاً.

وكذلك إذا تحول الرجل إلى امرأة، فمعناه: أنه يحل له أن يتزوج رجلاً، وهو في الواقع زواج رجل برجل. وهو من أعظم الكبائر. ويترتب عليه أن يضيع حقه في الميراث، وأن يأخذ الآخرون ما ليس لهم.

ويقول الشيخ القرضاوي أيضاً: إن الله - تعالى - خلق الزوجين: الذكر والأئذى، وجعل لكل منهما تكوينه الخاص به، يقوم بوظيفة منوطة به في الحياة، لا يجوز له أن يلغيها أو يعطليها، ومن أعظمها: الأبوة والأمومة، فكل ما يعطل الأبوة والأمومة لا يجوز؛ لأنَّه خروج على الفطرة، وشروع عن الشريعة، وفرار من المسؤولية، وانحراف عن الأخلاق^(٢٦).

وأما الصورة الثالثة: وهو حكم الشرع في نكاح رجل مغير جنسه بأمرأة مغيرة جنسها:

ما سبق من حديث عن حكم الشرع في تغيير الجنس تبين أنه لا يقدر أحد من المخلوقين أن يحول الذكر إلى أنثى ولا الأنثى إلى ذكر وأن ذلك ليس من شؤونهم ولا في حدود طاقتهم مهما بلغوا من العلم بالمادة ومعرفة خواصها، إنما ذلك إلى الله وحده لقوله - تعالى -: {الله مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّا وَيَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورُ} {أَوْ يُرَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَّا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ} [الشورى: ٤٩، ٥٠]^(٢٧) فأخبر - سبحانه - في صدر الآية بأنه وحده هو الذي يملك ذلك ويختص به. وختم الآية ببيان أصل ذلك الاختصاص وهو كمال علمه وقدرته^(٢٨)

إذن مهما حاول الأطباء تحويل الذكر إلى أنثى وتحويل الأنثى إلى ذكر فلن يستطيعوا فعل ذلك، وعليه فإن كل جنس يبقى على أصل خلقته التي خلقها الله - جل وعلا - عليها سواء كان ذكراً أو أنثى، إلا أنه قد فقد كل واحد منها وظيفته الجنسية الطبيعية، فأصبح الرجل المغير جنسه في حكم المجبوب؛ وأصبحت المرأة المغيرة جنسها في حكم المرأة الرتقاء أو القرناء.

والجدير بالذكر أن نكاح الرجل المغير جنسه من امرأة مغيرة جنسها يمكن تقسيمه إلى Hallatayn، الحالـة الأولى: أن يسبق عقد النكاح تغيير جنس كل من الزوجين: أي يكون التغيير بعد عقد نكاحهما، فيقوم الزوج بتحويل جنسه إلى امرأة وتقوم الزوجة بتحويل جنسها إلى رجل.

الحالـة الثانية:

أن يسبق تغيير الجنس عقد النكاح: أي يكون التغيير قبل عقد النكاح.

وفي هذه الحالـة الثانية يصبح عقد النكاح له صورـتان:

الصورة الأولى: قيام المرأة المغيرة جنسها بدور الزوج، وقيام الرجل المغير جنسه بدور الزوجة في الإيجاب والقبول أي في صيغـة عقد النكاح، فالمـرأة هي العـاقـدة كزوج والرجل هو المعـقـود عليه كزوجـة.

الصورة الثانية: عـكـس الصـورـة الأولى؛ لـقـيـام المـرأـة المـغـيـرة جـنسـها إـلـى رـجـل بـدورـ الزوجـةـ، وـقـيـام الرـجـل المـغـيـر جـنسـه إـلـى اـمـرـأـة بـدورـ الزـوـجـ فيـ الإـيجـابـ وـالـقـبـولـ أيـ فيـ صـيـغـةـ عـقـدـ النـكـاحـ فـالـمـرأـةـ هيـ الـعـاقـدةـ كـزـوـجـ.

وبـنـاءـ عـلـيـهـ فـفـيـ الـحـالـةـ الـأـلـوـاـنـةـ الـذـكـرـ وـالـتـيـ يـسـبـقـ فـيـهـ عـقـدـ النـكـاحـ تـغـيـرـ جـنسـ كلـ منـ الزـوـجـ وـالـزـوـجـةـ؛ فـإـنـ هـذـاـ التـغـيـرـ فـيـ ضـوءـ الشـرـعـ لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ صـحـةـ عـقـدـ النـكـاحـ؛ لـوـقـوـعـهـ بـعـدـ وـجـودـ عـقـدـ نـكـاحـ صـحـيـحـ، وـلـاـ يـتـرـتـبـ عـلـىـ هـذـاـ التـغـيـرـ أيـ أـثـرـ، إـلـاـ أـنـ الـمـرأـةـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ تـصـبـحـ هـيـ الـوـاطـئـةـ، وـالـرـجـلـ هـوـ الـمـوـطـوـءـ، وـمـنـ ثـمـ تـقـوـمـ الـمـرأـةـ مـنـ خـلـالـ ذـكـرـهـ الصـنـاعـيـ بـوـطـءـ فـتـحـةـ زـوـجـهـاـ التـيـ تـشـبـهـ فـرـجـ الـمـرأـةـ؛ لـذـلـكـ يـقـوـمـ الزـوـجـ بـعـدـ تـحـولـهـ بـدـورـ الـمـرأـةـ (ـالـزـوـجـةـ)ـ فـيـ الـجـمـاعـ، وـتـقـوـمـ الـمـرأـةـ يـدـورـ الـرـجـلـ (ـالـزـوـجـ)، وـلـيـسـ بـيـعـيـدـ أـنـ تـجـامـعـهـ زـوـجـتـهـ بـذـكـرـهـ الصـنـاعـيـ فـيـ دـبـرـهـ كـمـاـ

تجامعه في فرجه غير الأصلي، وهذا يعد قريباً من اللواط، بل يعد مرتبة من مراتب اللواط، لأن مباشرة أي جزء من بدن الرجل وخاصة فتحة المغير جنسه التي تشبه فرج المرأة للتمتع بها، يعتبر مشابها لعمل قوم لوط الذي هو أقبح الفواحش وأغلظها تحريميا.

بذلك يمكن أن نصف الوطء والإيلاج بين الزوجين في هذه الحالة بإيلاج فرج غير أصلي في فرج غير أصلي، وهذا الوطء يعتبر قريباً من وطء الخنثى المشكل لخنثى مشكل؛ بجامع أن فرج كل من المغير جنسه والخنثى المشكل غير أصلي.

لكن يأتي هنا سؤال: ما حكم الشرع في مثل هذه الحالة التي تصبح الزوجة هي الواطئة والزوج هو الموطئ؟ والجواب على ذلك سيأتي قريباً إن شاء الله في أثناء الحديث عن الحالة الثانية الآتي ذكرها مباشرة.

وأما الحالة الثانية والتي يسبق فيها تغيير الجنس عقد النكاح، وفيها صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون الرجل فيها هو الزوجة بعد تحوله إلى شكل امرأة، وتكون المرأة هي الزوج بعد تحولها إلى شكل رجل؛ ويريد كل منهما أن يعترف المجتمع بجنسه الجديد. فالمرأة المغيرة جنسها تزعم أنها رجل، والرجل المغير جنسه يزعم أنه امرأة.

ولا شك أن العقد في هذه الحالة قد تم بين رجل وامرأة بناء على أصلهما، ولكن لو أجيزة مثل هذه الصورة من النكاح؛ لترتبط عليها مفاسد كثيرة منها عدم صحة الإيجاب والقبول، ومنها أخذ الرجل الصداق بدلاً عن المرأة، ومنها أن يكون له النفقة والسكنى على المرأة، ومنها أن تكون القوامة للمرأة على الرجل وغير ذلك من المفاسد، وفي كل ما سبق ذكره مخالفة صريحة لما نص عليه القرآن الكريم في مثل هذه العلاقة الزوجية، مما يؤدي إلى اضطراب الأحكام الشرعية لو أحيل مثل هذا الأمر، مع القول باستحالة إجازة ذلك شرعاً.

الصورة الثانية: الرجل المحول جنسه إلى شكل امرأة يمثل فيها دور الزوج (العاقد) ، والمرأة المحولة جنسها إلى شكل رجل تمثل فيها دور الزوجة (المعقود عليها) مع اعتراف كل منهما ببقاءه على أصله وحقيقة رغم التحول، ومعأخذ المرأة المتحولة كل حقوقها كزوجة من صداق ونفقة وسكنى وما إلى ذلك رغم تحولها، إلا أنه عند المعاشرة الجنسية فإن المرأة المتحولة هي التي تقوم بما يقوم به الرجل من وطء وجماع بذكراها غير الأصلي في فرج زوجها غير الأصلي؛ لذلك لا غسل عليه ولا عليها ولا على من جامعه في فتحته، حتى وإن كان الجماع بذكر أصلي مادام لم يحصل إزال من هذا الجماع؛ لكون فتحة الرجل المغير جنسه ليست فرجاً أصلياً أي ليست كفرج المرأة ولا دبر الذكر وإنما كالجرح.

إذن فيما موقف الشرع في عقد النكاح في مثل هذه الصورة؟ وما حكم الشرع في وطء المرأة لزوجها بذكراها الصناعي في فرجه الذي يشبه فرج المرأة

!!؟

من الممكن أن نقول: إن هذه الصورة تشبه كثيراً الحالة الأولى إن لم تكن مثتها والخلاف الوحيد بينهما يتمثل في اختلاف حال كل من الرجل والمرأة عند عقد النكاح في الحالة الأولى عنه في الصورة الثانية.

ففي الحالة الأولى نجد أن النكاح قد تم قبل تغيير جنس كل من الزوجين، وأما في هذه الصورة الثانية فقد حدث العكس؛ لأن النكاح حدث بعد تغيير جنس كل من الرجل والمرأة.

ولا شك أن العقد قد تم بين رجل وامرأة سواء غيرا جنسهما أم لم يغيروا؛ لأن التغيير لن يغير من حقيقة جنس الإنسان التي خُلِقَ عليها كما سبق الكلام على ذلك في فصل تغيير الجنس.

وعليه فلا يرى الباحث مانعاً من صحة عقد النكاح سواء حدث قبل التغيير أو بعده؛ مادام تمت صورة العقد بعد التغيير كما تمت صورته قبله، وتحقق أركان وشروط النكاح الصحيح، وترتبت عليه آثاره، وأخذت المرأة حقوقها كزوجة رغم تحولها إلى شكل أو صورة رجل. إنما الفرق يكون في الوطء؛ لأن المرأة المتحولة

هي التي تطأ بذكرها غير الأصلي فرج زوجها غير الأصلي وتقوم بما كان ينبغي أن يقوم به الرجل من جماع، وهذا لا شك في حرمته؛ لكونه يعد صنفاً من أصناف اللواط الرجال.

وكما يحرم الشرع وطء الرجل في دبره بذكر أصلي يحرم وطأه في أي مكان من جسمه ولو بذكر غير أصلي، فإذا قامت زوجته بإيلاج قضيبها الصناعي في دبره أو في قبله حرم ذلك الفعل؛ لكونه يعد مرتبة من مراتب اللواط، لكن لا يترب على مثل هذا الوطء وجوب غسل على الطرفين. وهذه الحالة قريبة من الإيلاج في الخنثى المشكل، فقد جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية ما يلي: "اشترط الفقهاء في وجوب الغسل بالإيلاج في الفرج: أن يكون الفرج أصلياً، احترازاً من فرج الخنثى المشكل، وصرح الفقهاء بأنه لا غسل على الخنثى المشكل بإيلاجه في قبل أو دبر؛ لجواز كونه امرأة وهذا الذكر منه زائد، فيكون كالإصبع الزائد، كما أنه لا غسل على من جامعه في قبله؛ لجواز أن يكون رجلاً، ففرجه كالجرح، فلا يجب بالإيلاج فيه غسل بمجرده، أما لو جامعه رجل في دبره وجب الغسل عليهما عدم الإشكال في الدبر^(٢٩).

وكذلك يقال في المغير جنسه لا غسل على من جامعه في فرجه الصناعي؛ لأنه رجل، وفرجه كالجرح، فلا يجب بالإيلاج فيه غسل بمجرده، أما لو جامعه رجل في دبره وجب الغسل عليهما لعدم الإشكال في دبر المغير جنسه وبناء على ذلك نستطيع أن نقول في هذه الصورة الثانية من الحالة الثانية بحل العقد وحرمة الوطء، وقد جاء في فتوى الشبكة الإسلامية ما يدل على حرمة وطء الزوجة لزوجها بالقضيب الصناعي أو غيره، والفتوى كانت جواباً على السؤال التالي على لسان الزوجة: — [أرجو إيجابتي رغم حرجي من الموقف زوجي يطلب مني عند العاشرة الزوجية أموراً وهي أن ألبس بيجامته وهو يلبس ثياب نومي ويحضر لي عضواً ذكرياً صناعياً وأرتديه وأدخله في مؤخرته ليشعر بالإثارة وبعدها يمارس معي الجنس وأن أضع أصبعي في مؤخرته أيضاً ويقوم باللحس لي ولمؤخرتي أيضاً وبضع أصبعه فيها وأنا أقول إذا تجاوبيت معه أفضل من أن يرتكب حراماً

وأنا أشمتز من هذا الموضوع وليس هناك مجال للتغيير، فهل هذا حرام فأفيفوني بالله عليكم. وهل لحس عضوي وإدخال لسانه به حرام وإنزاله في فمه؟ فأفيفوني بكل شيء أرجوكم، وهل هذا حرام وهل أفصل عنه أرجوكم؟ [—]

[الفتوى]

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:
فإن ثبت ما ذكرت عن زوجك فقد اشتمل هذا الأمر على عدة منكرات منها: التشبه بالنساء، والقيام بعمل هو أشبه بعمل قوم لوط، هذا بالإضافة إلى قيامه بأمور أخرى تخالف الطبع السليم والفطرة المستقيمة، نسأل الله له العافية والسلامة، وراجعي في ذلك الفتوى رقم: ٢١٤٦ ، والفتوى رقم: ٢٩٢٢١ .

ولا يجوز لك طاعته في الأمور المحرمة، بل الواجب عليك نصحه وتخويفه بالله تعالى، فإن انتهى فالحمد لله، وإن أصر على فعلها فلا خير لك في معاشرة مثله، فينبغي أن تطلب منه الطلاق، فإن استجاب وطلقك فالحمد لله، وإن امتنع فارفعي أمرك إلى أحد المراكز الإسلامية ليزال عنك الضرر، ولا يصح القول بأن طاعته في ذلك مما يمنع من ارتكاب المحرم، فإن هذا مما قد يستحکم به الأمر في تعلق القلب بمثل تلك الأفعال التي تشبه فعل قوم لوط^(٣٠)

ولو قام الرجل المغير جنسه بوظء زوجته في دبرها بقضيب صناعي لعد هذا نوعا من الدياثة، ويؤيد ذلك ما جاء في حرمة استعمال الزوج لأشياء تشبه ذكر الرجل من مطاط وأخشاب في فرج زوجته ومن باب أولى تحريم استعماله في دبرها كما هو مبين في فتوى الشبكة الإسلامية تحت عنوان: الاستمتاع بالزوجة بهذه الكيفية لا يجوز

وكان ذلك ردًا على السؤال الآتي:

ما حكم الشرع فيما يستخدم أشياء تشبه ذكر الرجل من مطاط وأخشاب على زوجته لمجرد الاستمتاع؟
الفتوى

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:
فاستمتاع كل من الزوجين بالأخر جائز ما لم يضف إلى ذلك الاستمتاع أمر
محرم، كالاستمناء المذكور في السؤال بهذه الأدوات، والذي يحدث من هذا الرجل
تجاه زوجته نوع من الدياثة. والله المستعان.^(٣١)

وكذلك إتيان الزوجة في دبرها سواء بذكر أصلي أو صناعي يعد نوعاً من
اللواط ويؤيد ذلك ما جاءت به الشبكة الإسلامية في فتواها بقولها: فيجوز لكل من
الزوجين أن يستمتع بجسده الآخر. قال تعالى: {هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ} [البقرة: ١٨٧]^(٣٢). وقال {إِنَّ سَاءُكُمْ حَرْثُكُمْ فَأُنْتُمْ حَرْثُنَا أَنَّى شِئْتُمْ} [البقرة: ٢٢٣]^(٣٣)

لكن يراعى في ذلك أمران:

الأول: اجتناب ما نص على تحريمه وهو:

١- إتيان المرأة في دبرها، فهذا كبيرة من الكبائر، وهو نوع من اللواط. ٢- إتيان
المرأة في قبلاها وهي حائض، لقوله تعالى: {فَاعْتَرُلُوا النِّسَاءَ فِي} [البقرة: ٢٢٢]
والمقصود اعتزال جماعهن، وكذا في النفاس حتى تطهر وتغسل.

٢- مما ينبغي مراعاته:

أن تكون المعاشرة والاستمتاع في حدود آداب الإسلام ومكارم الأخلاق.^(٣٤)

المبحث الثالث

الآثار المترتبة على نكاح المغير جنسه

المطلب الأول: نكاح المغير جنسه يفضي إلى اضطراب الأحكام الشرعية
يعد نكاح المغير جنسه تعد على حدود الله؛ وذلك لأن الأحكام الشرعية
مبنها الاستقرار فيحظر ما شأنه إحداث اضطراب والفوضى في الحكم الشرعي،
فمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

١- كيف تكون علاقة الأب بأبنائه بعد أن تحول إلى امرأة. ماذا سيكون مصير
أبنائه؟ وكيف سينتسبون إليه؟ هل يبقى في حكم الأب ؟
والإجابة:

لو جعلنا الآب بعد تغيير جنسه أما لأولاده - وهو محال شرعاً وعقلاً -
لأدى ذلك إلى اضطراب الأحكام الشرعية بتغييرها وتحريفها لكل منحرف، ولكن

الاعقاد الصحيح هو بطلان أثر هذا التغيير؛ لمخالفته لنصوص القرآن الكريم الثابتة في أحكامها، وفي الحقيقة فإن هذا المغير جنسه باق على أصله كرجل، حتى وإن أصبحت صورته كصورة المرأة؛ لأن هذا يعتبر تحول ظاهري فقط، ولا يغير شيئاً من جنسه الذي خلقه الله عليه؛ وعليه فإن علاقته بأولاده كأب باقية لا يغيرها شيء مهما حدث من تغيير؛ لقوله - تعالى - : {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ} [النحل: ٧٢] ^(٣٥) وقال تعالى - : {إِذْدُعُوهُمْ لَا يَأْتِيهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنَّدَ اللَّهِ} [الأحزاب: ٥] ^(٣٦)

وكذلك يقال في علاقة الأم بأبنائها بعد أن تحولت إلى رجل ظاهرياً، فإنها باقية على حقيقتها كامرأة، وهي ما زالت أما للأولاد؛ لأنها هي التي حملت وولدت، ودليل ذلك من القرآن الكريم قوله: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَمَلْتُهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَى وَهْنٍ وَفَصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدِيكَ إِلَيَّ الْمَصِيرِ} [لقمان: ١٤] ^(٣٧) وقوله: {إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا الْلَّائِي وَلَدَنَّهُمْ} [المجادلة: ٢] ^(٣٨)
٢- كيف تكون علاقة الزوج (بعد التبديل) بزوجته؟ وكيف تكون علاقة الزوجة (بعد التبديل) بزوجها؟

ففي الحالة الأولى: إذا قام الزوج بتغيير جنسه، واستئصال خصيته وذكره، فهل سيكون الحال امرأة متزوجة من امرأة؟ والجواب لا، بل يظل الحال على أصله امرأة متزوجة من رجل؛ لأن الزوج بعد تغيير جنسه إلى شكل امرأة لم يزل رجلاً إلا أنه أصبح في حكم الرجل المجبوب بعد قطع ذكره وخصيته، وفي هذه الحالة يحق للزوجة طلب الفسخ في الحال؛ لضرر الجب؛ لأن الجب من العيوب التي يحق للزوجة فيها طلب الفسخ لفقد القدرة على الوطء، وهو عيب حادث بعد عقد النكاح؛ لذلك يقول ابن قدامة في حالة عجز الزوج عن وطء زوجته، كما جاء في المغني: "وإن كان لجب، أو شلل، ثبت الخيار في الحال؛ لأن الوطء مأيوس منه ولا معنى لانتظاره" ^(٣٩).

قال القاضي: "ويلزم على هذا أن سائر العيوب الحادثة بعد العقد، يثبت بها الخيار؛ فإن الخيار هنا إنما يثبت بالجب الحادث، ولو لاه لم يثبت الفسخ؛ لأننا لم

نتيقن عنده، والجب حادث، فلما ثبت الفسخ به، علم أنه إنما استحق بالعيب الحادث. وفي بعض النسخ: "قبل الدخول". ومعناهما واحد. ويحتمل أنه إنما استحق الفسخ هنا بالجب الحادث؛ لأنَّه متضمن مقصود العنة في العجز عن الوطء، ومحق للمعنى الذي ادعنته المرأة، بخلاف غيره من العيوب والله أعلم^(٤٠).

وفي الحالة الثانية إذا قامت الزوجة بتغيير جنسها، واستأصلت أعضاء أنوثتها، فإنَّ هذا لن يؤثر في كونها امرأة، إلا أنها أصبحت لا تصلح للوطء كامرأة، ويمكن قياس حالتها على المرأة القرناء^(٤١) التي لا يتمكن الزوج من معاشرتها جنسياً، قال الأزهريُّ: القرناءُ من النساءُ: التي في فرجها مانعٌ يمنعُ من سُلوكِ الذَّكَرِ فيه، إِمَّا غُدَّةٌ غَلِيظَةٌ، أَوْ لَحْمَةٌ مُرْتَبَّةٌ، أَوْ عَظْمٌ^(٤٢). وقال ابن منظور في كتابه "السان العربي": "وكان عمر يجعل للرجل إذا وجد امرأته قرناءَ الخيارَ في مفارقتها من غير أن يوجب عليه المهر ... وفي حديث علي - كرم الله وجهه - إذا تزوج المرأة وبها قرنٌ فإن شاءَ أمساك وإن شاءَ طلق.

القرنُ بسكون الراء شيءٌ يكون في فرج المرأة كالسنٌّ يمنع من الوطء ويقال له العقلةُ وقرنةُ السيف والسنان وقرنُهما حدُّهما وقرنةُ النصلٍ طرفه وقيل قرنُتاه ناحيتها من عن يمينه وشماله وقرنةُ بالضم الطرف الشاخص من كل شيء يقال قرنةُ الجبل وقرنةُ النصل وقرنةُ الرحم^(٤٣)

مما سبق يتبيَّن في مثل هذه الحالة أن للزوج الخيار في فسح النكاح ومن غير أن يوجب عليه المهر؛ لعدم موجبه وهو الوطء.

٣- إن في إجازة مثل هذا النكاح يترتب عليه أن ترث المرأة المتحولة ميراث الرجل؛ لأنَّها صارت في حكم الزوج وأن يرث الرجل المتحول ميراث المرأة؛ لأنَّه صار في حكم الزوجة، وهذه الصورة فيها مخالفة صريحة للفرقان الكريم في قوله: {وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُّعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَيُنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ} [النساء: ١٢][٤٤]

فقد دلت هذه الآية الكريمة على أن الرجل كزوج يرث ضعف الأنثى كزوجة فإذا عكس الأمر وقامت المرأة بدور الزوج وقام الرجل بدور الزوجة

لأصبحت المرأة هي التي ترث ضعف الرجل، وهذه هي المخالفة الصريحة للأية الكريمة وتحريف للقرآن الكريم.

فلو فرضنا أن شاباً كان متزوجاً وله أبناء قام بالتحول الجنسي إلى أنثى كيف سيرثون عنه إذا مات؟ كذلك ماذا سيكون ميراث هذا الرجل المتحول جنسياً إلى امرأة إذا أحد والديه أو كلاهما؟ هل سيرثه على أنه رجل أم امرأة؟ وكيف سيكون نصيه في الميراث هل هو مثل حظ الأثنيين كما نص القرآن الكريم؟ أم سيكون نصيه مثل نصيب الأنثى؟ وبالعكس لو أن فتاة متزوجة ولها أبناء قامت بالتحول الجنسي إلى ذكر وطلبت الطلاق من زوجها كونها ذكر مثاله؟ ما هو مصير أبنائها؟ وكيف سيرثها أبناؤها بعد موتها؟ وكيف ستترث هي لو مات زوجها أو أبوها؟.

كل هذه التساؤلات الإجابة عليها بإجابة مختصرة: ما دام قلنا أن الشخص المغير جنسه باق على خلقته التي خلقها الله عليها ذكر، كذلك نقول أن الأحكام الشرعية باقية في حقه لم تتغير بتغييره الظاهري ولا تتأثر به.

ويمكن أن يطلق عليه اسم المخت لتشبيهه بالنساء وتمكين غيره منه والمخت في الشرع له أحكام الرجال في المسائل الاصولية كالميراث والزواج وغير ذلك؛ لذلك بين الدكتور سعيد أبو الفتوح - أستاذ الشريعة بكلية الحقوق/ جامعة عين شمس بمصر - حكم المخت فقال: لكن المخت - وليس الخنثي - يعامل معاملة جنسه الأصلي، حيث لا لبس فيه".

وكذلك يقال في المغير جنسه يعامل معاملة جنسه الأصلي حيث لا لبس في أصله؛ لذلك فلا يترتب على التغيير أثر.

٥- إن في إجازة مثل هذا النكاح يترتب عليه تحول القوامة للمرأة بدلاً من الرجل، ويكون ذلك في حالة نكاح امرأة متحوله من رجل متحول، وهذا يخالف قول الله تعالى :- {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ} [النساء: ٣٤] [٤٥]

المطلب الثاني

إجازة نكاح المغير جنسه يترتب عليه العزوف عن الزواج الشرعي وقطع النسل

من ضوابط الزواج الشرعي أنه لابد أن يكون بين ذكر وأنثى، وإن في إجازة زواج أو نكاح الذكر من الذكر أو الأنثى من الأنثى يؤدي إلى العزوف عن الزواج الشرعي، الذي يكون بين الذكر والأنثى؛ وعليه فإن نكاح المغير جنسه يكون سبيلاً مباشراً لقطع النسل؛ لأن الأنثى التي غيرت جنسها إلى رجل ليس لها قضيب أصلي ولا تحمل نطف الرجال؛ لذلك لا يمكن لها أن تتجه عندما تتوجه امرأة مثلها، حيث يؤكد الأطباء أن عملية التغيير لا تمنح على الإطلاق الذكر أو الأنثى الجديدين صفة الذكورة أو الأنوثة على حد سواء؟ بل إنها عملية مسخ كاملة! وتجرد صاحبها من الإنجاب، وكذلك يؤدي هذا إلى اكتفاء النساء بالنساء والعزوف عن الرجال، ويؤدي أيضاً إلى انتشار فاحشة السحاق بين النساء وارتفاع نسبة السحاقيات.

والعكس بالعكس، فالرجل الذي غير جنسه إلى أنثى لا يمكن له أن يحمل كالمرأة؛ لأنه لا يملك فرجاً أنثويًا أصلياً ولا مبايض ولا رحمًا؛ لذلك لا يمكن له أن يقوم مقام المرأة عندما ينکح رجلاً مثله، ولا شك أن هذا يؤدي إلى قطع النسل باكتفاء الرجال بالرجال والعزوف عن النساء، ويؤدي أيضاً إلى انتشار فاحشة اللواط بين الرجال، بل وإلى ارتفاع نسبة اللوطين.

لذلك فإن في إباحة مثل هذا النكاح مخالفة صريحة لنصوص القرآن الكريم الذي جعل خلق الإنسان ناتجاً عن التزاوج بين الذكر والأنثى، قال - تعالى - : **لِيَاٰيُهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَّأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَّبَقَائِلٍ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَافُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ** [الحجرات: ١٣] [٤٦].

المطلب الثالث

من آثار نكاح المغير جنسه ارتکاب المحرمات والفواحش.

إن في إباحة مثل هذا الزواج تشجيع على ارتكاب الكبائر والمحرمات من تغيير لخلق الله ومن خصاء وتنقيط للأعضاء التناصيلية الذكورية والأنثوية.

قال القرطبي في تفسيره: "وأما الخصاء في الآدمي فمصببية، فإنه إذا خصي بطل قلبه وقوته، عكس الحيوان ، وانقطع نسله المأمور به ... ثم إن فيه ألمًا عظيمًا ربما يفضي بصاحبها إلى الهاك، فيكون فيه تضييع مال وإذهاب نفس، وكل ذلك منهي عنه. ثم هذه مثلاً، وقد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن المثلة، وهو صحيح. وقد كره جماعة من فقهاء الحجازيين والkovفيين شراء الخصي من الصقالبة وغيرهم وقالوا: لو لم يشتروا منهم لم يخصوا. ولم يختلفوا أن خصاء بني آدم لا يحل ولا يجوز؛ لأنَّه مثلاً وتغيير لخلق الله - تعالى -، وكذلك قطع سائر أعضائهم في غير حد ولا قود"^(٤٧).

وفيه أيضاً تشجيع على ارتكاب الفواحش كاللواط والسحاق وكشف العورات التي أمر القرآن الكريم بحفظها وسترها إلا على الزوجة وملك اليمين، قال - تعالى -: {وَالَّذِينَ هُمْ لُفُرُوجٌ حَافِظُونَ} [إلا على أزواجهم أو ما ملَكتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلُومِينَ} {فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ} [المعارج: ٣١، ٣٠، ٢٩].^(٤٨)

فالجنس هو الجنس وأنه لا يتغير بتغيير الظاهر حينها يكون استمناع الرجل بالرجل المبدل جنسه من قبيل اللواط، واستمناع المرأة بالمرأة من قبيل السحاق أو الاستمناء. - ثم إن في إجازة مثل هذا الزواج إخلال بالتنوع الذي خلق الناس عليه، فالناس لم يخلقوا بزواج ذكر من ذكر ولا بزواج أنثى من أنثى ولكن خلقوا من ذكر وأنثى قال - تعالى -: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى} [الحجرات: ١٣].^(٤٩)

ذكر - جل وعلا - في هذه الآية الكريمة أنه خلق الناس من ذكر وأنثى، ولم يبين هنا كيفية خلقه للذكر والأنثى المذكورين ولكنه بين ذلك في مواضع آخر من كتاب الله، وبين أنه خلق ذلك الذكر الذي هو آدم من تراب، وقد بين الأطوار التي مر بها ذلك التراب، كصيرونته طينا لازبا وحما مسنونا وصلصالا كالفالخار.

وبين أنه خلق تلك الأنثى التي هي حواء من ذلك الذكر الذي هو آدم فقال - تعالى -: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا} [النساء: ١٠٠]، وقال - تعالى -: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ

نَفْسٌ وَاحِدَةٌ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا } [الأعراف: ١٨٩]^(٥١) ، وَقَالَ - تَعَالَى - : {خَلَقْتُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلْتُمْ مِنْهَا زَوْجَهَا } [الزمر: ٦]^(٥٢) .

وقد قدمنا أنه خلق نوع الإنسان على أربعة أنواع مختلفة:
الأول منها: خلقه لا من أنثى ولا من ذكر وهو آدم - عليه السلام.
والثاني: خلقه من ذكر بدون أنثى وهو حواء.

والثالث: خلقه من أنثى بدون ذكر وهو عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام.
الرابع: خلقه من ذكر وأنثى وهو سائر الآدميين، وهذا يدل على كمال قدرته جل وعلا.

مسألة: قد دلت هذه الآيات القرآنية المذكورة على أن المرأة الأولى كان وجودها الأول مستندا إلى وجود الرجل وفرعا عنه.
وهذا أمر كوني قدرني من الله، أنشأ المرأة في إيجادها الأول عليه.

وقد جاء الشرع الحنيف المنزل من الله ليعمل به في أرضه، بمراعاة هذا الأمر الكوني القدرني في حياة المرأة في جميع النواحي.

جعل الرجل قائما عليها وجعلها مستندة إليه في جميع شؤونها كما قال -
تعالى - : {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ } [النساء: ٣٤]^(٥٣) .

المطلب الرابع

من آثار نكاح المغير جنسه الإفساد في الأرض

قال تعالى: {وَإِذَا تَوَلَّ سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُنْفِسِدَ فِيهَا وَيُهَلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ} [البقرة: ٢٠٥]^(٥٤) .

وأي فساد وقطع للنسل أكبر من هذه العمليات والتي تبدأ بحالات فردية ثم يتفاقم الأمر إلى أعداد مخيفة كما هو الشأن في الغرب، حيث تذكر بعض الإحصائيات أن في ألمانيا ثلاثة متحول جنسياً سنوياً، وهذا الانحراف لابد أن يزحف إلى بلاد المسلمين مصداق قوله - صلى الله عليه وسلم - : "لتتبعن سنن من كان قبلكم حذوا القذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضب خرب لدخلتموه معهم"^(٥٥).

والعجب في ذلك أن تسمى عملية علاجية أو عملية تغيير حالة مرضية أو عملية إصلاحية {وَإِذَا قيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ فَلَوْا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونْ} {أَلَا إِنَّمَا هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكُنْ لَا يَشْعُرُونَ} [البقرة: ١٢، ١١][٥٦]

الخاتمة:

الحمد لله الذي أتم علينا النعمة ووفقاً لإنجاز هذا البحث الذي تبين من خلاله أن الأنكحة المحرمة فيها المتفق على حرمتها والمختلف في حرمتها، وبعض الأنكحة المختلف فيها اختلف فيها إلى ثلاثة أقوال: قول بالتحريم وقول بالجواز وثالث بالتوقف، ولكن لا خلاف بين العلماء المعاصرين في حرمة نكاح المغير جنسه، وحرمة تغيير الجنس، وهذه أهم النتائج المستخلصة منه:

١- توصل البحث إلى أن الزواج له ألفاظ مخصوصة، لا ينعقد إلا بها ولا خلاف بين العلماء بأن النكاح ينعقد بلفظ التزويج والنكاح؛ لأنَّ القرآن الكريم وردَ بهما، واختلفوا فيما سواهما من الألفاظ نحو لفظ البيع والهبة والتملّك ونحوه. قال الشافعي لا ينعقد إلا بهذين اللفظين.

ويرى الباحث أنَّ الْأَفْظَارَ النَّكَاحُ الْصَّرِيقَةُ وَهُمَا لَفْظَيُ التَّزْوِيجِ وَالنَّكَاحِ أَوْلَى من غيرهما لورودهما في القرآن الكريم وذلك في حالة يسر وسهولة التلفظ بهما لخطورة عقد النكاح ولا بأس من استعمال غيرهما في العقد إذا كان العقدان غير قادرين على التلفظ بهما فالناس فيهم العامة وخاصة؛ فبعض العامة مثلًا لا يستطيع إلا أن يقول جوزتك بدلاً من زوجتك، فالإسلام دين رحمة ويسر؛ ولا يكلف أتباعه ما لا يطيقون قال _ سبحانه - : {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} [البقرة: ٢٨٦][٥٧] .

٢- أشار القرآن الكريم إلى قضايا هامة تتعلق بالحياة الزوجية، خاصة المحرمات من النساء، وهي قسمان: الأول: المحرمات على التأييد والثاني المحرمات على التأكيد، ومن المحرمات على التأكيد: الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها. لقوله: {وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ} [النساء: ٢٣][٥٨) يدل على كون القرابة القريبة مانعة من الجمع في النكاح، وهذا المعنى حاصل بين المرأة وعمتها أو خالتها، فكان الحكم المذكور في الأختين مذكورة في العمدة والخالة من طريق

الدلالة، بل هنا أولى كما قال الرازبي في تفسيره: وهذا فيه الرد على بعض الفرق الضالة التي أجازت الجمع في النكاح بين المرأة وعمتها أو خالتها، بحجة أن القرآن الكريم لم يذكرها ضمن المحرمات.

٣- أن الأنكحة المحرمة قسمان:

الأول: الأنكحة المحرمة المتفق على حرمتها: منها زواج الجنس المتماثل ومنها الزواج المدني، لمخالفته للقرآن الكريم في كثير من قوانينه؛ ومن مخالفاته أن هذا الزواج يتم بدون إيجاب وقبول.

القسم الثاني: الأنكحة المحرمة المختلف في حرمتها، كزواج المسيار والزواج العرفي وزواج الفرنج، وغير ذلك من المسميات الجديدة والرأي في القسم الثاني من الزيجات لا يحكم عليها بالحل أو الحرمة ولا الصحة ولا الفساد إلا بحسب حال كل شخص وبحسب الصورة التي تمت بها هذه الأنكحة ولا يكون الحكم فيها عاماً.

٤- توصل البحث في مسألة تغيير الجنس إلى الآتي

أ- لا خلاف في حرمة جرامة تغيير الجنس من ذكر إلى أنثى والعكس، لأن ذلك يعد من تغيير خلق الله، والمغير جنسه ملعون عند الله، أي مطرود من رحمة الله جل وعلا، لأنه غير خلقة الله واتبع أمر الشيطان في قوله: {وَلَا مُرْنَاهُمْ فَلَيَغِيَّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ} [النساء: ١١٩]^(٥٩) وأنه يجب على المسلم الرضا بما قسم الله - تعالى - له من ذكرة أو أنوثة، لقوله - تعالى {وَلَا تَتَمَنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء: ٣٢]^(٦٠) فبين لهم أن هناك أمراً لا يمكن تغييره، وهو أن يصبح الرجل امرأة، أو المرأة رجلاً.

ب- لا يقدر أحد من المخلوقين أن يحول الذكر إلى أنثى ولا الأنثى إلى ذكر، وليس ذلك من شؤونهم ولا في حدود طاقتهم مما بلغوا من العلم بالمادة ومعرفة خواصها. إنما ذلك إلى الله وحده، قال - تعالى -: {اللَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ} {أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرًا وَإِنَّا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَبِيرٌ} [الشورى: ٥٠، ٥١]^(٦١).

وقد ثبت طبياً إلى أن الرجل كامل الذكورة لا يمكن أن يتغير إلى أنثى، وكذلك المرأة كاملة الأنوثة لا يمكن أن تتغير إلى ذكر.

٥- بعد إجراء عملية جراحة تغيير الجنس للرجل أو للمرأة فلن يستطيع واحد منها، أن يعود مرة أخرى إلى أصله من ناحية وظائفه الجنسية التي خلقه الله عليها، فالرجل المتحول، قد قطع ذكره وخصيته، ولم يكتسب أعضاء الأنوثة، فلا هو رجل ولا هو امرأة من الناحية الجنسية، وكذلك يقال في المرأة المتحولة، فلا هي امرأة ولا هي رجل من الناحية الجنسية، وذلك بعد استئصال فرجها ورحمها وكذلك فقد وظيفتها كمريضة، بعد استئصال ثدييها، ولم يكتسب أعضاء الذكور.

٦- أثبت البحث أن العمليات الجراحية لتنشيط الخنثى المشكل الذي لا يدرى ذكر هو أم أنثى لا تعتبر من قبيل تغيير أو تحويل الذكر إلى أنثى ولا الأنثى إلى ذكر، وإنما تكشف للناس حقيقة هذا الخنثى الذي كان مشكلاً.

٧- توصل البحث إلى حرمة نكاح المغير جنسه، وأنه يعد من الأنكحة المتفق على حرمتها، سواء وقع الزواج بين امرأتين إحداهما متحوله إلى رجل ظاهرياً أو بين رجلين إددهما متحول إلى امرأة ظاهرياً وأنه لا فرق بين هؤلاء المغيرين جنسهم وبين قوم لوطن عليه السلام في فعل الفاحشة وارتكاب المحرمات بل زادوا جرماً عن قوم لوطن بتجييرهم خلق الله والمثلة بأجسامهم من خصاء وقطع للأعضاء.

٨- أثبت البحث أن قوم لوطن هم أول بشر ظهرت فيهم فاحشة اللواط، والدليل قوله - تعالى - : {وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ فَاحِشَةً مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ} [الأعراف: ٨٠] [٦٢]

٩- قياس المغير جنسه على الخنثى المشكل والأمرد، في كثير من الأحكام الشرعية، وخاصة إذا أصبح محبوباً ويشبه شكل المرأة، فيتربت عليه عدم جواز الخلوة به، والنظر إليه، والسفر معه، والصلاه بمحاذاته، وغير ذلك من الأحكام الشرعية.

١٠- في مسائل الإرث والأبوة والأمومة أن المغير جنسه لا يترتب على تغييره أثر من ناحية الإرث أو الأمومة أو الأبوة ويرث على أساس أصله قبل التغيير

بخلاف الخنثى المشكّل الذي كان أنثى ظاهرياً وهو في الحقيقة كان ذكراً ثم أجريت له عملية تصحّح ذكورته؛ فإنه يرث ميراث الذكر على أساس جنسه الحقيقي.

تم الانتهاء من نتائج البحث بحمد الله وتوفيقه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وأزكي الصلاة وأتم التسليم على نبينا محمد وآلها وصحبه أجمعين.

توصيات البحث

- ١- يجب على المسلمين محاربة نكاح المغير جنسه، والوقوف ضدها ومنعها في بلاد المسلمين.
- ٢- تضافر الجهود الرسمية والخاصة من أجل القضاء على هذه الظاهرة وتنويعية الناس ولا سيما الشباب حول خطر هذه الأنكحة الشاذة، ومن هذه الجهود: عدم تشريع وجود أصحاب هذا النكاح ولا الترخيص لفعلهم القبيح.
- ٣- التركيز على تنشئة الأولاد تنشئة إسلامية ودعوة الآباء إلى تطبيق مبدأ التفريقي بين الأولاد في المضاجع، وكذلك الرقابة على الإعلام خاصة المرئي منه والذي يستورد كثيراً من البرامج الإباحية التي تشجع على الخلاعة والشذوذ الجنسي وتكون سبباً مباشرأ في انتشاره.
- ٤- إيجاد الحلول الشرعية كالتشجيع على الزواج المبكر وعدم وضع العراقيل أمام هذا الزواج الشرعي
- ٥- الاهتمام بعلاج الحالات الشاذة وتطوير الوسائل العلاجية التي تساعد الشاذ على التخلص من هذا الداء
- ٦- العمل على منع تغيير الجنس ومن ثم نكاح المغير جنسه ومن ذلك: عدم تفضيل الذكر على الأنثى أو العكس وإشعار كل واحد من الجنسين أن له وظيفة في الحياة يجب عليه أن يؤديها كما أمر الله -جل في علاه- بصرف النظر عن نوعه أو جنسه.

هو امش البحث:

- (١) انظر الشنقيطي: محمد بن محمد المختار الشنقيطي، مدرس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وبالمسجد النبوي الشريف - أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها: رسالة دكتوراه، مكتبة الصحابة، الإمارات- الشارقة، ص ١٣٤
- (٢) دكتور: البار، محمد علي، موقع: Dr. Moammedi Ali Albar .
- (٣) د محمد يسري إبراهيم، انظر كتاب سرقة الأعضاء بالجراحة الطبية وأحكام القصاص المترتبة عليها في الفقه الإسلامي دراسة تأصيلية ، دار طيبة الخضراء - الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م ص ٣٦٥/٣٦٦
- (٤) المرجع السابق
- (٥) سورة الحجرات: آية ١٣
- (٦) سورة النجم: آية ٤٥ - ٤٦
- (٧) سورة الشعرا: آية ١٦٥ - ١٦٦
- (٨) سورة الأحزاب: آية ٣٧
- (٩) سورة الحجرات آية ١٣.
- (١٠) أبو بكر الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، أيسير التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية- الطبعة الخامسة، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.
- (١١) سورة النساء: آية ١٥.
- (١٢) سورة النساء: آية ١٦.
- (١٣) ينظر أبو حيان، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي. (المتوفى سنة ٧٤٥ هـ)، البحر المحيط - تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود- الشیخ علی محمد معوض، شارک فی التحقیق د. ذکریا عبد المجید التوفی، د. احمد النجولی الجمل، دار الكتب العلمية - بیروت - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م - الطبعة: الأولى ج ٣ ص ٢٠٤.
- (١٤) سابق، سيد سابق، (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، فقه السنة، دار الطبع: الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ج ٢ ص ٢٥٨ - ٢٥٩
- (١٥) سورة النساء: آية ١٥
- (١٦) الشعراوي، محمد متولي الشعراوي. سنة الوفاة/ ١٩٩٩ م: تفسير الشعراوي الشعراوي من مواليد أول ابريل سنة ١٩١١ م. بقرية دقادوس، مركز ميت غمر، مديرية الدقهلية - مصر. طلبه للعلم: حفظ القرآن الكريم في قريته، و تلقى التعليم الأولى في معهد الزقازيق الديني الأزهري، أبتدائي و الثانوي ثم التحق بكلية اللغة العربية، حصل على الإجازة العالمية ١٩٤١ م، ثم حصل على شهادة العالمية ((الدكتوراه)) مع اجازة التدريس ١٩٤٢ م. تفسير الشعراوي، طبعة أخبار اليوم، راجعه وخرج أحديه د أحمد عمر هاشم، المجلد الرابع ص ٢٠٥٦.
- (١٧) الخطاب الرُّعيني، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطراطليسي المغربي، المعروف بالخطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤ هـ)، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، باب النكاح، دار عالم الكتب، طبعة خاصة ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، المحقق: زكريا عميرات، ج ٨ ص ٦٢٢.

- (١٨) البهوي، منصور بن يونس بن إدريس البهوي، (سنة الوفاة ١٠٥١)، تحقيق د عبدالله عبد المحسن التركي، شرح منتهى الإرادات، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م ج ٥ ص ١٧٩.
- (١٩) سورة النجم: آية ٢٥
- (٢٠) سورة النساء: آية ١
- (٢١) ابن قدامة، المغني، دار عالم الكتب : الرياض السعودية، ج ١٠ ص ٩٤ - ٩٥.
- (٢٢) يعني التوبي أن الخنثي المشكك الذي تزوج على أنه رجل يتبع بالحمل أنه امرأة. سواء كان الحمل ناتجاً من زوجة الخنثي المشكك الذي تبين بذلك أيضاً أنه رجل، أو ناتجاً عن الزنا من رجل أجنبي.
- (٢٣) التوبي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف التوبي، (المتوفى : ٦٧٦ هـ)، المجموع شرح المذهب، مكتبة الإرشاد: جدة - السعودية، الجزء السابع عشر وهو الجزء الخامس من تكملة هذا الشرح، بقلم محمد نجيب المطيعي، رئيس قسم السنة وعلوم الحديث بجامعة أم درمان الإسلامية سابقاً رحمة الله، ج ١٧ ص ٣١٣.
- (٢٤) العز بن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى : ٦٦٠ هـ) - قواعد الأحكام في إصلاح الأمان - المحقق: د نزيره كمال حماد، د عثمان جمعة ضميرية، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى: ١٢٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ج ٢ ص ٢٨.
- (٢٥) جوزه الشيخ افتراضاً، وإلا فهو لا يجوز شرعاً.
- (٢٦) القرضاوي. فتاوى معاصرة، مرجع سابق، ج ٣ ص ٣٤٩ - ٣٥٣
- (٢٧) سورة الشورى: آية ٤٩ - ٥٠.
- (٢٨) ينظر الشهابي ابراهيم الشرقاوي، ثبيت الجنس وآثاره، الطبعة الاولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م ج ١ ص ٢١١. وهذه من فتاوى اللجنة الدائمة.
- (٢٩) الموسوعة الفقهية الكويتية، الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطبع دار الصفوة - مصر، ج ٣١ ص ٢٠١.
- (٣٠) لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، كتاب: فتاوى الشبكة الإسلامية، عنوان الفتوى، الاستمتاع بهذه الطريقة شبيهة بفعل قوم لوطن، [تاريٌخُ الْفَتْوَى]، ١ ذو الحجة ١٤٢٨.
- (٣١) لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، كتاب: فتاوى الشبكة الإسلامية، عنوان الفتوى، الاستمتاع بالزوجة بهذه الكيفية لا يجوز، مرجع سابق، تاريخ الفتوى : ١٤ ذو الحجة ١٤٢٢ هـ.
- (٣٢) سورة البقرة: آية ١٨٧.
- (٣٣) سورة البقرة: آية ٢٢٣
- (٣٤) لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، كتاب: فتاوى الشبكة الإسلامية، رقم الفتوى ٢١٤٦ حكم مص الأعضاء التنايسية بين الزوجين، مرجع سابق، تاريخ الفتوى : ٢٢ شوال ١٤٢١.
- (٣٥) سورة النحل: آية ٧٢
- (٣٦) سورة الأحزاب: آية ٥
- (٣٧) سورة لقمان آية ١٤

- (٣٨) سورة المجادلة آية ٢
- (٣٩) ابن قدامه، المغني، دار عالم الكتب، مرجع سابق، ج ١٠ ص ٨٥.
- (٤٠) نفس المرجع، ج ١٠ ص ٩٠
- (٤١) قال الأزهري: القراءة من النساء: التي في فرجها مائع يمتنع من سلوك الذكر فيه، إما غدة غليظة، أو لحمة مرتفعة، أو عظم ينظر المطرزي، المغرب في ترتيب المغرب، مكتبة أسامة بن زيد - حلب، الطبعة الأولى، ١٩٧٩، ج ٢ ص ١٧٢.
- (٤٢) مرتضى، الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، ناج العروس من جواهر القاموس، دار التراث العربي، تحقيق: مصطفى حجازي، طبعة: ١٤٢١هـ - ١٤٢١م، ج ٣٥ ص ٥٥١.
- (٤٣) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، ج ٤١ ص ٣١٠. وينظر: المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيدين علي بن المطرزي، (المتوفى ١٤١٠هـ)، المغرب في ترتيب المغرب، مكتبة أسامة بن زيد - حلب، تحقيق: محمود فاخوري و عبد الحميد مختار، الطبعة الأولى، ١٩٧٩ ج ٢ ص ٧١٢.
- (٤٤) سورة النساء: آية ١٢
- (٤٥) النساء: آية ٣٤
- (٤٦) سورة الحجرات: آية ١٣
- (٤٧) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنباري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفي: ٦٧١هـ). الجامع لأحكام القرآن - المحقق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، طبعة: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م - ج ٥ ص ٣٩١.
- (٤٨) سورة المؤمنون آية ٤-٥
- (٤٩) سورة الحجرات: آية ١٣
- (٥٠) النساء: آية ١
- (٥١) سورة الأعراف: آية ١٨٩
- (٥٢) سورة الزمر: آية ٦
- (٥٣) سورة النساء: آية ٣٤، الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكنى الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ج ٧ ص ٤١٣ و ٤١٤.
- (٥٤) البقرة: ٢٠٥
- (٥٥) أخرجه أحمد ج ١٢٥ ص ١٢٥، رقم (١٧٢٦٥)
- (٥٦) سورة البقرة: آية ١١-١٢، عمر عبدالله حسن الشهابي، تبديل الجنس ضرورة طبية أم اننكasa فطرية، موقع المسلم © ١٤٣٠هـ، المشرف العام للموقع، أ.د ناصر العمر: مقال بتاريخ: ١٤٢٨/١٠/١١هـ.
- (٥٧) سورة البقرة: آية ٢٨٦
- (٥٨) سورة النساء: آية ٢٣
- (٥٩) النساء: آية ١١٩
- (٦٠) النساء: آية ٣٢
- (٦١) الشورى: آية ٤٩-٥٠
- (٦٢) سورة الأعراف: آية ٨٠